

اندماج الشركات وأثره على حقوق الشركاء  
(دراسة حالة)

**Merger of Companies and its Impact on the Rights of  
Partners or Shareholders  
(Case Study)**

مشروع أعد لنيل درجة ماجستير التأهيل والتخصص  
في إدارة الأعمال - اختصاص (قانون الأعمال)

إعداد الطالبة:

رشا عدنان سليمان

إشراف الدكتور:

هيثم الطحان الزعيم

العام الدراسي

2023-2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَأَقْبَلِ الْعَمَلُومَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمُ الْيَوْمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ فِي الْعَمَلِ وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ

وَأَقْبَلِ الْعَمَلُومَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمُ الْيَوْمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ فِي الْعَمَلِ وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ

التوبة - الآية (105)

## الإهداء

إلى روح أخي الشهيد عليك ألف سلام....  
إلى من قال فيهما الحق ((واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما  
كما ربياني صغيرا))  
والذي ووالدتي أطال الله في عمرهما.  
إلى من تقاسمت معهم أيام الطفولة - الصبا لحظات الفرح والحزن.....  
أخي وأخواتي وفقهم الله جميعاً.  
إلى من هم مصدر الفرح والأمل والسعادة.....  
أولاد أخواتي.  
إلى من سرنا سوياً ونحن نشق الطريق معاً نحو النجاح....  
أصدقائي.  
بكل الحب والتقدير أهدي لكم هذا الجهد المتواضع.

## شكراً وتقديراً للمساهمة السامية

اللهم لك الحمد والشكر على توفيقى بإتمام هذه الدراسة المتواضعة، فالحمد لله حتى يبلغ الحمد منتهاه.

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والامتنان للقامة القانونية الدكتور **هيثم الطحان الزعيم** الذي كرمني بالإشراف على هذه الرسالة وماقدمه لي من خبرة ومساندة وتوجيهات قيمة، أسأل الله له دوام الصحة والعافية مع خالص الشكر والتقدير.

وأقدم أيضاً بالشكر لأعضاء لجنة الحكم المؤلفة من الدكتور **رعد الصرن** والدكتورة **منال الموصللي** على تفضلهم بقبول قراءة ومناقشة الرسالة وإثرائها بملاحظاتهم القيمة.

ويسعدني أن أتقدم بالشكر والعرفان للأستاذ **أيمن القباني** الذي كان الداعم الأساسي لما وصلت إليه اليوم.

والشكر الأخير لجميع أعضاء الهيئة التدريسية وكافة الإداريين والعاملين في المعهد العالي لإدارة الأعمال لما قدموه لي من توجيهات سديدة ودعم مستمر.

## المخلص

يأتي هذا البحث بمحاولة إلقاء الضوء على الآثار المترتبة على عمليات الاندماج بين الشركات، وخاصة فيما يتعلق بحقوق المساهمين، وقد تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لفهم ماهية اندماج الشركات وطبيعته القانونية في التشريعات المختلفة، بالرجوع للنصوص القانونية المنظمة لعملية الاندماج، وتحليل الآراء الفقهية المفسرة للطبيعة القانونية لعملية الاندماج لفهم آثارها وتداعياتها على المساهمين. ولمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع البحث تم الاعتماد على مقارنة تحليلية لعدد من التشريعات والقوانين ودراسة حالة عدد من تجارب الاندماج الداخلية والخارجية. وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1. تختلف دوافع الاندماج بالنسبة للشركات المندمجة، فقد يكون الدافع اقتصادياً أو للتخلص من حالة التعثر المالي، أو لاعتبارات ضريبية.
  2. يجب أن تتوفر في عقد الاندماج جميع الأركان الموضوعية العامة اللازمة في العقود جميعاً.
  3. تبدأ إجراءات الاندماج من إعداد مشروع الاندماج ثم تقدير أصول وخصوم الشركة وموافقة الشركاء والجهات المعنية لتنتهي بإشهار عقد الاندماج.
- في حين تمثلت أهم التوصيات في:

1. ضرورة الاستفادة من تجارب بعض الشركات في بلدان وصل فيها الدمج لنتائج إيجابية.
2. تعزيز دور مراقبي الحسابات في مشروع الاندماج، وتمكينهم من أداء دورهم وإبراز آرائهم في هذا المشروع، من خلال إرفاق تقاريرهم عن الاندماج مع المشروع الذي يعرض على المساهمين.

الكلمات المفتاحية: الاندماج، أنواع الاندماج، الطبيعة القانونية للاندماج، حقوق المساهمين.

## Summary

This research attempts to shed light on the effects of mergers between companies, especially with regard to shareholders' rights. The descriptive analytical approach has been adopted to understand what the merger of companies is and its legal nature in various legislations, by referring to the legal texts regulating the merger process, Analyzing the jurisprudential opinions explaining the legal nature of the merger process in order to understand its effects and repercussions on the shareholders. In order to address the analytical aspects of the subject of the research, an analytical comparison of a number of legislations and laws was relied upon and a case study of a number of internal and external merger experiences. A number of results were reached, **the most important of which are:**

1. The motives for merging differ for the merging companies. The motive may be economic, to get rid of a state of financial distress, or for tax considerations.
2. The merger contract must fulfill all the general substantive elements required in all contracts.
3. The merger procedures start from preparing the merger project, then estimating the assets and liabilities of the company, and the approval of the partners and concerned authorities, to end with the announcement of the merger contract.

### **While the most important recommendations were:**

1. The need to benefit from the experiences of some companies in countries where the merger has achieved positive results.
2. Enhancing the role of the auditors in the merger project, and enabling them to perform their role and express their opinions in this project, by attaching their reports on the merger with the project that are presented to the shareholders.

**Keywords: Merger, Types of Merging, The legal nature of the Merger, Shareholders Rights.**

فهرس المحتويات	
الصفحة	البيان
<b>الفصل التمهيدي: الإطار العام للبحث</b>	
1	مقدمة
2	أولاً: الدراسات السابقة
6	ثانياً: مشكلة الدراسة
6	ثالثاً: أهداف الدراسة
7	رابعاً: أهمية الدراسة
7	خامساً: منهجية الدراسة
7	سادساً: مصدر البيانات
8	سابعاً: حدود الدراسة
8	ثامناً: محددات الدراسة
<b>الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لاندماج الشركات</b>	
<b>المبحث الأول: ماهية اندماج الشركات</b>	
11	أولاً: مفهوم الاندماج وخصائصه.
14	ثانياً: أسباب الاندماج.
15	ثالثاً: أنواع الاندماج.
<b>المبحث الثاني: نطاق تطبيق الاندماج وطبيعته القانونية</b>	
22	أولاً: نطاق تطبيق الاندماج
28	ثانياً: الطبيعة القانونية للاندماج
<b>الفصل الثاني: القواعد القانونية لاندماج الشركات</b>	
<b>المبحث الأول: الإجراءات القانونية لاندماج الشركات</b>	
36	أولاً: مشروع الاندماج.
42	ثانياً: المرحلة التنفيذية.
48	ثالثاً: إشهار عقد الاندماج.

	<b>المبحث الثاني: الأثر القانوني للشركات بسبب الاندماج</b>
51	أولاً: تأثير الاندماج على الشخصية المعنوية للشركة أو الشركات الداخلة فيه
54	ثانياً: تأثير الذمة المالية للشركة المندمجة بعملية الاندماج
57	ثالثاً: تأثير اندماج الشركات على حقوق المساهمين
<b>الفصل الثالث: حالات عملية لاندماج الشركات</b>	
67	أولاً: تجارب الاندماج عالمياً.
80	ثانياً: تجارب الاندماج محلياً.
91	<b>الخاتمة</b>
<b>النتائج والتوصيات</b>	
93	أولاً: النتائج
96	ثانياً: التوصيات
97	<b>المراجع</b>

### فهرس الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
72	أداء شركة اكسون موبيل بعد الاندماج	1
76	أهم تفاصيل اندماج البنك الأهلي ومجموعة سامبا	2
78	مبيعات وأرباح شركة Lafarge Holcim في منطقة آسيا والمحيط الهادي للفترة 2014-2016	3
79	مبيعات وأرباح شركة Lafarge Holcim في منطقة أوروبا للفترة 2014-2016	4
87	رأسمال الشركة (Y) التضامنية قبل الاندماج	5
87	رأسمال الشركة (X) المحدودة المسؤولية قبل الاندماج	6
88	توزيع رأس المال بعد الاندماج	7



## مقدمة:

في ظل انتشار ظاهرة تركيز القوى الاقتصادية وذلك بصورة لم نعهدها من قبل وما نتج عنها من احتدام المنافسة التجارية وظهور الشركات الكبيرة العابرة للقارات وتركز رؤوس الأموال، وقد ساهمت التكنولوجيا الحديثة بدور كبير في نشوء هذه الظاهرة، إذ ترتب على التقدم والتطور التكنولوجي السريع زيادة شعور المنشآت والمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم بعجزها عن تحقيق آمالها إذا ظلت منفردة تتنافس فيما بينها، كل هذا دفع بالشركات إلى البحث عن أفضل الآليات القانونية التي تضمن لها البقاء والاستمرارية من خلال تحقيق المزيد من الكفاءة الاقتصادية وتخفيض النفقات والتكاليف والتي كان الاندماج أبرزها.

وبالتالي يهدف الاندماج إلى استمرار المشروع الاقتصادي للشركة أو الشركات المندمجة في ثوب الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج، وتحول الشركات من كيانات اقتصادية صغيرة وضعيفة إلى كيانات كبيرة تمتلك رؤوس أموال كبيرة، وتضم خبرات فنية وإدارية ممتازة، قادرة على مواجهة المنافسة القوية من طرف الشركات الكبرى، وتلبية حاجة السوق والاقتصاد بصفة عامة. وتؤثر عملية الاندماج على المركز القانوني للشركاء أو المساهمين في الشركات المندمجة سواء أكان الاندماج بطريقة الضم أم المزج، حيث يتمتع هؤلاء بنفس الصفة في الشركة الدامجة أو الجديدة، ويظهر الإشكال في ممارسة المساهمين حق إدارة الشركة، لهذا عمدت معظم التشريعات إلى وضع الأطر القانونية المنظمة لعملية الاندماج للتقليل من مخاطره أولاً وتنظيمه والحد من آثاره ثانياً. وقد جاءت هذه الدراسة للبحث في الآثار المترتبة على عمليات الاندماج بين الشركات، وخاصة فيما يتعلق بحقوق المساهمين.

أولاً: الدراسات السابقة:

الدراسات العربية:

1. دراسة (إسماعيل، 2017):<sup>1</sup>

بعنوان "اندماج الشركات وفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015-دراسة مقارنة": هدفت الدراسة إلى التعرف على اندماج الشركات في القانون الاتحادي الإماراتي رقم 2 لسنة 2015، ويتفرع عن هذا الهدف عدة أهداف فرعية منها التعرف على مفهوم اندماج الشركات وأحكامه في القانون الإماراتي، والكشف عن خصائصه ودوافعه، والتعرف على آثار الاندماج على الشركات وللشركاء المساهمين والغير من الدائنين والمدنيين وبعض أنواع العقود. وقد أظهرت النتائج أن المشرع الإماراتي قام بوضع تنظيم قانوني ينظم أحكام الاندماج مع أنه لم يضع تعريفاً له ولكنه قد نظمه، وأيضاً قام بتنظيم الاستحواذ وأحكامه، وأن من أهم الأمور التي لابد للمشرع الإماراتي من الاهتمام بها وهي أن يضع بعض القوانين التي تمنع من طرح إشكالية الاحتكار وتنظم الحد من المنافسة.

2. دراسة (زيدان، عبير، 2017):<sup>2</sup>

بعنوان " الآثار القانونية لاندماج الشركات – دراسة مقارنة"

هدفت الدراسة إلى التعرف الآثار القانونية لاندماج الشركات على أموال الشركة الدامجة والمندمجة وأثر ذلك بالنسبة للذمة المالية وكيفية انقضاء الشركة المندمجة وظهور الشخصية المعنوية للشركة الدامجة وأيضاً أثر الدمج على عقود الشركات المندمجة وأخيراً آثار الدمج على المساهمين والغير، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن عملية الدمج تستوجب انتقال الذمة المالية للشركات الدامجة فتخلفها خلافة عامة فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات، في حين تمثلت أهم التوصيات في ضرورة أن يتدخل المشرع ويقرر نصوص موضوعية بجانب النصوص الإجرائية المنظمة لعملية الاندماج ، وعدم ترك الإجراءات بالنسبة لعقود الشركات المندمجة مركز الدائنين للقواعد العامة في القانون المدني.

<sup>1</sup> إسماعيل، أنغام، اندماج الشركات وفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015-دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2017.

<sup>2</sup> زيدان، عبير، الآثار القانونية لاندماج الشركات – دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، كلية القانون، 2017.

### 3. دراسة (بن معمر، 2020):<sup>1</sup>

بعنوان "أحكام اندماج الشركات التجارية"، أطروحة ماجستير، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي.

هدفت الدراسة إلى معرفة الحوافز والبواعث القانونية لعملية الاندماج وأسباب الاتجاه نحوها ومزاياه وعيوبه، بالإضافة للحاجة إلى التعرف على القانون الذي يحكم الاندماجات الدولية هذا من جهة ومن جهة أخرى مقارنة الاندماج بوسائل التركيز الاقتصادي الأخرى ومعالجة المواضيع ذات الصلة بأحكام اندماج الشركات التجارية وعلاقتها بالقانون التجاري والتي تعتبر من الأهداف الرئيسية لدراسة هذا الموضوع.

وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج أهمها: يتفق كل من الفقه والقضاء على أن الاندماج بين الشركات يقوم على انقضاء الشركة المندمجة دون تصفية والانتقال الشامل لذمتها المالية وحقوق مساهميتها إلى الشركة الدامجة.

### 4. دراسة (الفليتي، 2021):<sup>2</sup>

بعنوان "أثر اندماج الشركات على حقوق الدائنين دراسة تحليلية مقارنة بين القانون العماني، المصري، الأردني":

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الاندماج على حقوق الدائنين في القوانين المقارنة العماني، المصري، الأردني، ولتحقيق هذا الهدف تم اتباع المنهج التحليلي المقارن حيث يقوم على مقارنة قانون الشركات التجارية العماني رقم 18 لعام 2019، وقانون الشركات المصري رقم 159 لسنة 1981، وقانون الشركات الأردني رقم 22 لسنة 1997.

وقد توصل الباحث إلى اختلاف التشريعات المقارنة في تناولها لموضوع الاندماج بشكل واضح سواء بالتعريف أو من خلال معالجتها للآثار المترتبة على عمليات الاندماج سواء بالحقوق أو بالواجبات على جميع الأطراف.

<sup>1</sup> بن معمر، زينب، أحكام اندماج الشركات التجارية: رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي، الجزائر، 2020.

<sup>2</sup> الفليتي، سالم، أثر اندماج الشركات على حقوق الدائنين دراسة تحليلية مقارنة بين القانون العماني، المصري، الأردني: المجلة القانونية، مج 8، ع 2، 2021.

أما أهم التوصيات فكانت: ضرورة تبني المشرع العماني فلسفة المشرعين المصري والأردني فيما يتعلق بإعفاء الشركات المندمجة ومساهموها والشركات الناتجة عنها من جميع الضرائب والرسوم التي تستحق بسبب الاندماج.

#### 5. دراسة (المدني، 2022):<sup>1</sup>

##### بغوان "اندماج الشركات في القانون السوداني - دراسة مقارنة":

هدفت الدراسة إلى التعريف باندماج الشركات وبيان طبيعته القانونية، ودراسة آثار الاندماج على الشركات الدامجة والمندمجة وعلى المساهمين، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: خلت نصوص القوانين المنظمة لعمل الشركات عن أي نص خاص يتعلق بالإداريين في الشركة المندمجة أو ممثليها أو بمسؤولياتهم بعد الاندماج، لم يشترط المشرع السوداني أن تكون الشركة الدامجة أفضل من الشركة المندمجة من جهة النوع أو من حيث المقدرة المالية، كما لم يشترط تماثل نشاط الشركات المندمجة مع نشاط الشركات الدامجة أو تكامله بما يحقق أهداف الاندماج، في حين كانت أهم التوصيات: ضرورة استقلال الاندماج بقانون خاص به يشمل على كل الأحكام التفصيلية الموضوعية والإجرائية التي تضمن سلامة اكتماله وتحقيق أهدافه، وضع نصوص وأحكام تبين موقف الإداريين والممثلين للشركة المندمجة ومسؤولياتهم بعد الاندماج.

#### 6. دراسة (أبو طه، 2022):<sup>2</sup>

##### بغوان "آثار اندماج الشركات على حقوق المساهمين والغير في قانون الشركات العماني 2018-2019".

هدف البحث إلى معالجة الآثار القانونية المترتبة عن عملية الاندماج بالنسبة للشركة الدامجة والمندمجة، وامتداد تأثيرها على حقوق الشركاء أو المساهمين والغير، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات العماني، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: وجود قصور من قبل المشرع العماني في تحديد مفهوم اندماج الشركات واقتصاره على تبيان الأحكام التنظيمية وإجراءاته والآثار المترتبة عليه، يحق لمساهمي الشركة المندمجة الاشتراك في إدارة الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج، وقد خلصت الدراسة إلى ضرورة تحديد مفهوم اندماج

<sup>1</sup> المدني، بابكر، اندماج الشركات في القانون السوداني دراسة مقارنة: مجلة القلم للدراسات السياسية والقانونية علمية دولية محكمة، ع 2، السودان، 2022.

<sup>2</sup> أبو طه، خالد، آثار اندماج الشركات على حقوق المساهمين والغير في قانون الشركات العماني 2018-2019: مج 6، ع 1، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر،

الشركات في قانون الشركات التجارية العماني، والعمل على توضيحه في النصوص التشريعية المعدلة.

الدراسات الأجنبية:

دراسة (Kang, Others, 2020):<sup>1</sup> بعنوان:

**"The Strategic Process of Merger and Acquisition (M&A) Market Using Integrating Change Management":**

**"العملية الاستراتيجية للاندماج والاستحواذ عن طريق إدارة التغيير المتكاملة"**

هدفت الدراسة إلى توضيح آلية الاندماج في الشركات محل الدراسة وكذلك أهمية إدارة التغيير في إحداث الاندماج المطلوب، وأوصت الدراسة بضرورة إعادة تشكيل النظم الثقافية لمواءمتها مع أهداف العمل. والتأكيد على ضرورة مشاركة العاملين في اتخاذ القرارات، كما يجب على الشركات المندمجة إجراء التدريب المناسب لعاملها.

**تحليل الدراسات السابقة:**

استفادت الدراسة الحالية مما طرحته الدراسات السابقة بهدف البناء النظري من حيث الجانب النظري والقانوني للاندماج وما توصلت إليه من استنتاجات وما أفرزته من توصيات حيث ساهمت الدراسات السابقة في إعطاء خلفية وإطار مفاهيمي لعملية الاندماج والآثار المترتبة عليها تجاه المساهمين بالإضافة إلى القيام بعملية مقارنة بين الأطر القانونية المختلفة والتشريعات النازمة لعمليات اندماج الشركات، أما ما يميز الدراسة الحالية هو قيامها بالتركيز على التشريعات النازمة للاندماج وما يترتب عليها من آثار ضمن البيئة القانونية والإدارية السورية.

---

<sup>1</sup> Kangm E., Others, *The Strategic Process of Merger and Acquisition (M&A) Market Using Integrating Change Management*: Journal of Distribution Science 18-6, 2020, pp( 57-62).

## ثانياً: مشكلة الدراسة:

نظراً للأهمية التي حظيت بها عملية الاندماج أصبح من الضرورة البحث في هذه الظاهرة لفهم طبيعتها القانونية، من خلال الرجوع لكافة المفاهيم المتعلقة بالاندماج، ولكافة الأطر القانونية المنظمة لعملية الاندماج، حيث أن اندماج الشركات يترتب عليه مجموعة من الآثار، كما أن لحقوق المساهم أهمية عملية استدعت تدخل المشرعين والقوانين لتنظيمها وحمايتها بنصوص صريحة تكفل تأمين الحماية اللازمة له، لهذا جاءت هذه الدراسة لبيان الطبيعة القانونية لعملية الاندماج وبيان الآثار المترتبة عليها. وهنا يمكن تجسيد الإشكالية البحثية من خلال التساؤل الرئيس الآتي:

### ما هو أثر اندماج الشركات على حقوق المساهمين؟

ويتفرع عن هذا التساؤل عدداً من التساؤلات الفرعية هي:

1. ما هو مفهوم الاندماج؟ وما هي أنواعه؟
2. ماهي الطبيعة القانونية للاندماج؟
3. هل يؤدي الاندماج إلى إقصاء للشركة أو الشركات الداخلة فيه، وما مدى استمرار شخصيتها المعنوية؟
4. ماهي الإجراءات اللازمة لتحقيق عملية الاندماج؟

### ثالثاً: أهداف الدراسة:

في ضوء مشكلة البحث وتساؤلاتها فإن هذه الدراسة تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الآتية:

1. توضيح مفهوم اندماج الشركات، وماهي أنواعه.
2. التعرف على الطبيعة القانونية للاندماج.
3. التعرف على الآثار الناتجة عن عملية الاندماج خصوصاً تأثر الشركاء أو المساهمين.
4. التعرف على الإجراءات اللازمة لتحقيق عملية الاندماج.

#### رابعاً: أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية البحث في جانبين، أحدهما علمي والآخر عملي:

#### الأهمية النظرية (العلمية):

1. تزويد الباحثين والمهتمين بمزيد من المعلومات عن اندماج الشركات وفق منهجية علمية وبالتالي من الممكن أن يكون هذا البحث مرجعاً متواضعاً للباحثين.
2. ندرة الدراسات التي تناولت موضوع اندماج الشركات في المجتمع السوري على حد علم وإطلاع الباحثة.

#### الأهمية العملية (التطبيقية): وتتمثل في الآتي:

1. تتبع الأهمية العملية للبحث من أهمية الموضوع الذي يتناوله، على اعتبار أنه ذو صلة كبيرة بحياتنا اليومية، لذلك فهو بحاجة إلى بحث عميق لدراسته وبيان إجراءاته القانونية.
2. المساهمة في نشر الوعي القانوني والثقافة القانونية لعملية الاندماج من خلال توضيح مفهوم اندماج الشركات بكل جوانبه وتبيان أنواعه وآثاره المترتبة عليه.

#### خامساً: منهجية الدراسة:

اعتمدت الباحثة في دراستها على المنهج الوصفي التحليلي لفهم ماهية اندماج الشركات وطبيعته القانونية في التشريعات المختلفة، بالرجوع للنصوص القانونية النازمة لعملية الاندماج، وتحليل الآراء الفقهية المفسرة للطبيعة القانونية لعملية الاندماج لفهم آثارها وتداعياتها على المساهمين وكذلك المنهج المقارن من خلال مقارنة تحليلية لعدد من التشريعات التي تناولت اندماج الشركات.

#### سادساً: مصادر البيانات:

تم معالجة الإطار النظري للبحث من خلال مصادر البيانات الثانوية والتي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة، والبحث والمطالعة في مواقع الإنترنت المختلفة.

ولمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع البحث تم الاعتماد على مقارنة تحليلية لعدد من التشريعات والقوانين ودراسة حالة عدد من تجارب الاندماج الداخلية والخارجية، من خلال الرجوع إلى المواقع الإلكترونية والدراسات التي تخدم موضوع البحث والخاص بالتجارب المنتقاة.

**سابعاً: حدود الدراسة:**

تحدد مجال البحث بالحدود الآتية:

**الحدود الموضوعية:** اقتصر البحث في حده الموضوعي على دراسة اندماج الشركات وأثره على حقوق المساهمين.

**الحدود المكانية:** تم تطبيق هذه الدراسة في الجمهورية العربية السورية.

**الحدود الزمنية:** تمثل هذا الحد بفترة العمل التي قضتها الباحثة في إعداد دراستها بدءاً من تاريخ التسجيل وحتى الانتهاء من إعداد الدراسة.

**ثامناً: محددات الدراسة:**

تمثلت الصعوبات التي اعترضت الباحثة أثناء الدراسة في:

صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة باندماج الشركات باعتبار أنها سرية، ومحدودية التجربة السورية في مجال اندماج الشركات.



## الفصل الأول:

### الإطار المفاهيمي لاندماج الشركات

ويتضمن هذا الفصل المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: ماهية اندماج الشركات.

المبحث الثاني: نطاق تطبيق الاندماج وطبيعته القانونية.

المبحث الأول:  
ماهية اندماج الشركات

يتناول هذا المبحث المحاور الآتية:

أولاً: مفهوم الاندماج وخصائصه.

ثانياً: أسباب الاندماج.

ثالثاً: أنواع الاندماج.

أولاً: مفهوم الاندماج وخصائصه:

## 1. مفهوم الاندماج:

من المفترض أن يهدف الاندماج إلى تقديم خدمة أفضل وأكثر جودة، فالاندماج هو أداة تستخدمها الشركات للتوسع بعملياتها التشغيلية وزيادة ربحيتها، فهو يؤدي إلى توحيد الجهود وتقادي ازدواج النفقات.

كما يكتسب الاندماج أهميته من حيث أنه يدعم القدرة على المنافسة ويسمح بارتفاع رقم الإنتاج والاستفادة إلى أقصى حد من الاستثمارات اللازمة لإعداد المشروعات الاقتصادية وتحديث الإنتاج وخلق منتجات جديدة وزيادة جودة المنتجات القائمة وتخفيض تكلفة الإنتاج وزيادة العائد. وعلى الرغم من تعدد تعريف الاندماج وتعدد طرق تناول الآثار القانونية للاندماج وما هو مترتب على فكرة الاندماج من آثار إلا أن جميعها قد تمحورت حول فكرة محددة وهي بأن الاندماج إما ضم أو مزج وعليه يمكن تعريف الاندماج بحسب الأدبيات السابقة كما يأتي:  
فقد عرفه البعض على أنه: فناء شركة داخل أخرى أو فناء شركتين لتتكون منهما شركة واحدة جديدة<sup>1</sup>.

في حين ذهب البعض الآخر إلى أن الاندماج هو تدبير يقصد منه توحيد عدة شركات مستقلة عن بعضها في شخص اعتباري واحد، سواء عن طريق شخصية اعتبارية جديدة أو عن طريق إدغام شركة أو أكثر في شركة قائمة<sup>2</sup>.

كما يقصد باندمج الشركات، اجتماع شركتين أو أكثر في شركة واحدة، سواء بانضمام شركة إلى أخرى، حيث تفقد الشركة المندمجة شخصيتها القانونية لصالح الشركة المندمج بها أو الدامجة، وهو ما يسمى الاندماج بطريقة الضم، أو بانحلال شركتين لتكوين شركة جديدة على أنقاضها، وهو ما يسمى الاندماج بطريقة المزج<sup>3</sup>.

أما في القانون السوري، وبحسب المرسوم التشريعي رقم 29، المادة /218/ من قانون الشركات والذي فسر مفهوم اندماج الشركات بما يأتي: يتم الدمج إما بأن تندمج شركة (الشركة المندمجة)

<sup>1</sup> الجبوري، مهند، اندماج الشركات-دراسة مقارنة-بحسب التعليمات (2010/6) الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ 2010/8/3 بما يخص المصارف العاملة في فلسطين: 2003،

ص8.

<sup>2</sup> الحسين، أسامة، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس: ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص66.

<sup>3</sup> القليوبي، سميحة، الشركات التجارية-النظرية العامة للشركات وشركات الأشخاص: ط 2، القاهرة، 1992، ص ص (137-139).

بشركة أخرى (الشركة الدامجة) بحيث تنقضي الشركة المندمجة وتزول شخصيتها الاعتبارية وتبقى الشركة الدامجة وحدها القائمة بعد الدمج أو باندماج شركتين لتأسيس شركة جديدة تكون هي الشركة الناتجة عن الاندماج بحيث تنقضي الشركتان المندمجتان وتزول شخصيتهما الاعتبارية اعتباراً من تاريخ شهر الشركة الناتجة عن الدمج<sup>1</sup>.

ولكن التعاريف السابقة لم تبين الآثار المترتبة على عملية الاندماج كانتقال الذمم المالية وغيرها. وبنفس الوقت يظهر من خلال التعاريف بأن الاندماج له معنى محدد. وعليه لا يمكن اعتبار شراء أسهم شركة من طرف شركة أخرى نوع من الاندماج وإنما هو نوع من الاستثمار في سوق الأوراق المالية وما يتيح من مشاركة في التصويت في اجتماعات الهيئة العامة أو مجلس الإدارة بحسب نسبة المساهمة في رأس المال، كما لا يمكن اعتبار قيام أي مشروع مشترك بين شركتين على أنه اندماج وإنما هو تعاون أو شراكة لإنجاز عمل معين أو مشروع معين وينقضي بانقضائه.

## 2. خصائص الاندماج:

يتميز الاندماج بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن باقي الحالات القانونية المشابهة له يمكن حصرها في:

أ. **الاندماج اتفاق بين شركتين:** يقتضي الاندماج الاتفاق بين الشركات الراغبة فيه، فهو عبارة عن عقد يبرم بين الشركات، لذلك من المفروض مراعاة ما جاء به القانون والالتزام به بدقة، خاصة وأن الاندماج يتم بين شركتين أو أكثر يكون لكل منهما شخصية معنوية مستقلة ومتميزة، وبالتالي يختلف الاندماج عن الشراء الذي لا يشترط وجود الشخصية المعنوية، في حين أن الاتفاق بين شركة فقدت شخصيتها المعنوية بلها مع شركة أخرى لها شخصية قانونية يعدُّ اندماجاً، لأن الاندماج كما سبق ذكره يقتضي وجود شركتين قائمتين قانوناً<sup>2</sup>. وهذا الاتفاق أكدته التشريعات كافة ونجده في قانون الشركات السوري في المادة (220) (إجراءات الاندماج) حيث بين القانون لإتمام إجراءات الاندماج ضرورة<sup>3</sup>:

<sup>1</sup> قانون الشركات، المرسوم التشريعي رقم 29: سورية، 2011، المادة 218، ص 41.

<sup>2</sup> المحسين، أسامة، مرجع سابق: ص 70.

<sup>3</sup> قانون الشركات، المرسوم التشريعي رقم 29: سورية، 2011، المادة 218، ص 41.

✓ اتخاذ الشركة المندمجة قراراً بالموافقة على اتفاقية الدمج التي يجب أن يحدد فيها شروط وكيفية توزيع رأس المال في الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة بعد الاندماج وتصدر هذه الموافقة عن الجهة التي يحق لها تعديل العقد أو النظام الأساسي للشركة المندمجة.

✓ اتخاذ الشركة الدامجة قراراً بالموافقة على اتفاقية الدمج التي يجب أن تحدد فيها شروط الاندماج وكيفية توزيع رأس المال في الشركة الدامجة وتصدر هذه الموافقة عن الجهة التي يحق لها تعديل العقد أو النظام الأساسي للشركة الدامجة.

ب. تماثل وتكامل أغراض الشركات: يفترض الاندماج وجود شركتين أو أكثر، بحيث تكون هذه

الأخيرة الراغبة في الاندماج متماثلة أو متكاملة الغرض، بمعنى ذات غرض قانوني واحد حتى يمكن تحقيق الحكمة منه<sup>1</sup>. جاء في المادة 222 ف 1 المعدلة من قانون الشركات الأردني لسنة 1997 ما يلي "يتم اندماج الشركات المنصوص عليها في هذا القانون بأي من الطرق التالية، على أن تكون غايات الشركة الراغبة في الاندماج متماثلة أو متكاملة"، كما نص كذلك على هذه الخاصية المشرع الفلسطيني في المادة 204 ف/أ من مشروع قانون الشركات.<sup>2</sup>

كما يتضح أن المشرع الأردني لم يجر الاندماج إلا بين الشركات المتماثلة الغرض، كما أنه يتم التعرف على غرض الشركات من خلال الاطلاع على عقود تأسيسها، على أن هذه القاعدة ليست مطلقة، إذ أن الاندماج قد يتحقق بالرغم من عدم توافر خاصية التماثل، ذلك حالة وجود تكامل في النشاط، كما لو قامت شركة ذات غرض زراعي بالاندماج مع شركة أخرى تقوم بتصنيع المنتجات الزراعية. كما يشار في هذا الصدد إلى أنه إذا كان الغرض متماثلاً بين الشركات أطراف الاندماج يسمى اندماجاً أفقياً، أما إذا كان الغرض متكاملًا، فيسمى في هذه الحالة اندماجاً رأسياً.<sup>3</sup>

ج. اختفاء الشركات المندمجة: زوال الشركة المندمجة هو ما يميز الاندماج عن غيره من

الأنظمة القانونية المشابهة له، ففي كافة صور الاندماج، لا بد أن تختفي الشركات المندمجة، حيث يتمخض في ذلك قيام شركة جديدة إذا كان الاندماج بطريقة المزج، أو زيادة رأس مال الشركة إذا كان اندماجاً بالضم، هذا ما يؤدي إلى انتقال ذمة الشركة المندمجة المالية إلى

<sup>1</sup> العكيلي، عزيز، الوسيط في الشركات التجارية -دراسة فقهية قضائية مقارنة في الأحكام العامة والخاصة: ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص525.

<sup>2</sup> حماد، آلاء، اندماج الشركات وأثره على عقود الشركة المندمجة - دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت، كلية الحقوق والإدارة العامة، 2012، ص17.

<sup>3</sup> حماد، آلاء، مرجع سابق: ص18.

الشركة الدامجة أو الجديدة<sup>1</sup>. هذا ما يؤدي إلى تخلي الشركة المندمجة على أساس هام من كيانها وهو شخصيتها المعنوية، بمعنى فقدان كيانها القانوني أي انقضائها، ليتم نقل مالهيتها وحقوقها وحتى ديونها إلى الشركة الدامجة.<sup>2</sup>

هذا ما نصت عليه المادة 238 من قانون الشركات الأردني لسنة 1997 بقولها: "تنتقل جميع حقوق والتزامات الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة أو الشركة الناتجة عن الاندماج، حكماً بعد انتهاء إجراءات الدمج وتسجيل الشركة وفقاً لأحكام هذا القانون، وتعتبر الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج خلفاً قانونياً للشركات المندمجة، وتحل محلها في جميع حقوقها والتزاماتها<sup>3</sup>. كما نصت عليه المادة 218 من قانون الشركات السوري بالمرسوم 29 لعام 2011، "يتم الدمج إما بأن تندمج شركة (الشركة المندمجة) بشركة أخرى (الشركة الدامجة) بحيث تنقضي الشركة المندمجة وتزول شخصيتها الاعتبارية وتبقى الشركة الدامجة وحدها القائمة بعد الدمج أو باندماج شركتين لتأسيس شركة جديدة تكون هي الشركة الناتجة عن الاندماج بحيث تنقضي الشركتان المندمجتان وتزول شخصيتهما الاعتبارية اعتباراً من تاريخ شهر الشركة الناتجة عن الدمج".

#### ثانياً: أسباب الاندماج:

يختلف السبب وراء الاندماج باختلاف الظروف، ويكون الدافع إلى الاندماج الرغبة في التعامل بين الشركات الداخلة فيه لتحقيق التكامل الأفقي والرأسي فيما بينها، كما قد يكون الدافع إلى الاندماج الرغبة في السيطرة والاحتكار<sup>4</sup>.

أ. الدوافع الاقتصادية للاندماج.

ب. الاندماج كدافع للتخلص من تعثر بعض الشركات.

ج. دوافع أخرى للاندماج:

<sup>1</sup> المحسن، أسامة، مرجع سابق: ص 69.

<sup>2</sup> بصيص، فايز إسماعيل، اندماج الشركات المساهمة العامة والآثار القانونية المترتبة عليها: ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 29.

<sup>3</sup> حماد، آلاء، مرجع سابق: ص 19.

<sup>4</sup> بصيص، فايز إسماعيل، نفس المرجع السابق: ص 15.

- ✓ اعتبارات ضريبية للاندماج: قد تكون فرص تخفيض الضريبة دافع من دوافع الاندماج، وأن القيام بهذا الأخير لأسباب ضريبية يؤدي إلى التخلص من الخسائر الضريبية، حتى يمكن للشركات أن تلجأ إلى الاندماج مع الشركات المحققة لنتائج إيجابية.<sup>1</sup>
- ✓ الاندماج بدافع وطني: ويكون الهدف هنا تحقيق المصالح العامة الوطنية لحماية الاقتصاد الوطني والحفاظ على سمعته.
- ✓ العولمة كدافع للاندماج: تشير الدراسات إلى أن المتغيرات الاقتصادية في ظل العولمة أدت إلى وجود عوائق من جانب الشركات والمؤسسات بل حتى من جانب الدول في طور التنمية مما أوجب على الشركات الاندماج لمواجهة المتغيرات الاقتصادية، إضافة إلى التكتلات لمجابهة أي تطور يشهده المجال الاقتصادي.<sup>2</sup>

### ثالثاً: أنواع الاندماج:

توجد عدة تصنيفات للاندماج، بحسب الزاوية التي ينظر منها للاندماج، فهناك التقسيم التقليدي للاندماج، والذي يتضمن الاندماج بطريقة الضم والاندماج بطريقة المزج. وهناك تقسيم للاندماج بحسب طبيعة عمل الشركات المندمجة، وكذلك بحسب تدخل الإرادة فيه من عدمها.

أ. التقسيم التقليدي للاندماج:

من المعروف أن هناك صورتين أو طريقتين للاندماج هما الاندماج بطريقة الضم والاندماج بطريقة المزج، نتناولهما فيما يلي:

1. الاندماج بطريقة الضم: يقصد بهذا النوع أن تتحد أو تلتحم شركة أو أكثر بشركة أخرى فتزول الشخصية المعنوية للأولى وتنتقل أصولها وخصومها إلى الثانية التي تظل محتفظة بشخصيتها المعنوية<sup>3</sup>، وبناءً على ذلك تظل الشركة الدامجة هي التي تتعامل مع الغير وتسال عن كل الالتزامات سواء التي تخصها أو التي تخص الشركة المندمجة قبل الاندماج<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> عريوة، رشيد، أساليب وطرق اندماج الشركات-دراسة مالية ومحاسبية: رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2011، ص 8.

<sup>2</sup> بن معمر، زينب، مرجع سابق: ص 20.

<sup>3</sup> المحسين، أسامة، مرجع سبق ذكره: ص 70.

<sup>4</sup> الخرايشة، سامي محمد، التنظيم القانوني لإعادة هيكلة الشركات المساهمة العامة-دراسة مقارنة: ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008، ص 144.

أي أن الشركة الدامجة وحدها هي الجهة التي تختص فيما يتعلق بحقوق والتزامات الشركة المندمجة<sup>1</sup>، بمعنى أن الاندماج بطريقة الضم يعني قبول شركة انضمام شركة أو شركات أخرى إليها، مع استمرار وجود شخصية الشركة الضامة وزوال شخصية الشركة المنضمة<sup>2</sup>. أي أن الضم يحدث عندما تبتلع شركة أخرى، فتبقى الأولى محتفظة بنظامها وشخصيتها، وتستمر في الوجود، في حين تختفي الثانية وتنتهي شخصيتها القانونية، وتنتقل جميع حقوق والتزامات الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة<sup>3</sup>.

وقد تم التأكيد على الاندماج بطريقة الضم في القانون السوري، بحسب المرسوم التشريعي رقم 29، المادة /218/ بحيث تندمج شركة (الشركة المندمجة) بشركة أخرى (الشركة الدامجة) بحيث تنقضي الشركة المندمجة وتزول شخصيتها الاعتبارية وتبقى الشركة الدامجة وحدها القائمة بعد الدمج<sup>4</sup>.

## 2. الاندماج بطريقة المزج: الاندماج بطريقة المزج - يُسمى كذلك الاندماج بطريقة الاتحاد-

يعني امتزاج شركتين أو أكثر امتزاجاً يؤدي إلى زوال الشخصية المعنوية لكل منهما، وانتقال أصولهما وخصومهما لتأسيس شركة جديدة تكون الشركة الناتجة عن الاندماج<sup>5</sup>، وتقوم الشركة الجديدة الناجمة عن الاندماج بإصدار أسهم عينية إلى مساهمي الشركات المندمجة بدلاً من أسهمهم في شركاتهم المنفضية نتيجة لهذا الاندماج.

يقوم الاندماج بطريق المزج نتيجة اتفاق بين شركتين أو أكثر على نقل موجودات والتزامات كل منهما إلى الشركة الجديدة التي تنشأ نتيجة الاندماج على أنقاض الشركات المندمجة التي تنقضي شخصيتها المعنوية، وتزول بنشوء الشركة الجديدة<sup>6</sup>. أي أن الشخصية المعنوية للشركات المندمجة تذوب في هذه الحالة، لتظهر شخصية معنوية جديدة للشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج التي تأسست من خلال عملية المزج، ويؤخذ بعين الاعتبار في شأنها

<sup>1</sup> سري الدين، هاني صلاح، الشركات التجارية الخاصة في القانون المصري: ط 2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص 95.

<sup>2</sup> Xiaoyang Zhang, More involvement in real business: assessing China's FIE holding companies, Journal of Business Law 2002, Nov, p 652.

<sup>3</sup> تادرس، خليل، الشركات التجارية: دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر، ص 114.

<sup>4</sup> قانون الشركات، المرسوم التشريعي رقم 29، مرجع سابق: ص 41.

<sup>5</sup> إسماعيل، محمد حسين، الاندماج في مشروع قانون الشركات الأردني: مؤتة للبحوث والدراسات، مج 1، ع 1، الأردن، 1986، ص 57.

<sup>6</sup> عبد الكريم العيسوي، الاندماج والتملك الاقتصاديان-المصارف أنموذج: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات، 2007، ص 24.



جميع قواعد التأسيس، لأنها ليست استمراراً للشركات السابقة التي تعتبر منتهية بمجرد نشوء الأخيرة، بل إنها تعتبر شركة قانونية جديدة.

وقد تم التأكيد على الاندماج بطريقة المزج في القانون السوري، بحسب المرسوم التشريعي رقم 29، المادة /218/ باندماج شركتين لتأسيس شركة جديدة تكون هي الشركة الناتجة عن الاندماج بحيث تنقضي الشركتان المندمجتان وتزول شخصيتهما الاعتبارية اعتباراً من تاريخ شهر الشركة الناتجة عن الدمج<sup>1</sup>.

#### ب. الاندماج بحسب طبيعة عمل الشركات المندمجة:

**1. الاندماج الأفقي:** إذا كانت غايات الشركات الداخلة في الاندماج متماثلة أي أنها تمارس ذات الأعمال، سواء أكانت هذه الشركات تمارس عملية الإنتاج أم التسويق أم أي عمل آخر فيسمى الاندماج في هذه الحالة بالاندماج الأفقي<sup>2</sup>. وهذا الاندماج يتم بين شركتين تعملان في ذات النشاط، وتستمر الشركة الناتجة عن الاندماج بالعمل في ذات النشاط ولكن بحجم أكبر. وفي هذا الاندماج تنتج السلعة ذاتها، وتباع في السوق ذاتها، أي أن مجالات العمل مترابطة<sup>3</sup>.

ومثال ذلك لو قررت شركتان مساهمتان تمارسان الأعمال البنكية الاندماج، فعمل الشركتين في هذه الحالة متماثل، وكذلك الحال لو كانت الشركتان تعملان في مجال تصنيع الأدوية مثلاً، وبالتالي يمكنهما الاندماج لتماثل الغايات، ويفترض أن يؤدي الاندماج الأفقي إلى الحد من التنافس وإلى زيادة التركيز الصناعي واستقراره، وهو ما يمكن أن يسبب الاحتكار والقدرة على التحكم بالأسعار<sup>4</sup>، على اعتبار أن المنافسة بين المؤسسات ذات النشاط المتماثل تقل. وقد تقوم الحكومات بمنع مثل هذا الاندماج إذا شعرت أن وراءه عملية احتكار أو أنه يضعف المنافسة في السوق بشكل كبير<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> قانون الشركات، المرسوم التشريعي رقم 29، 2011، المادة 218، ص 41.

<sup>2</sup> الخرايشة، سامي، مرجع سابق: ص 145.

<sup>3</sup> Richard Brealey & Stewart Myers, *Principles of Corporate Finance*: 4th, Ed, Mcgraw – Hill Company, Inc 1996, p. 365.

<sup>4</sup> Herbert Hovenkamp, *Merger Actions for Damages*: Hastings Law Journal, University of California, Hastings College of the Law, Vol. 35, Issue 6, July 1984, p.959.

<sup>5</sup> البيطار، حسام. نمر، محسن، الاندماج والتملك-إعادة بناء الشركات: مجلة المساهم، ع 2، شباط، 1997، ص 17.

ومن الملاحظ أن الاندماج الأفقي قد يقع بين الشركات الكبيرة، الأمر الذي يحدث نمواً كبيراً في حقل الصناعة التي يحصل فيها الاندماج. كما قد يقع بين الشركات الصغيرة، من أجل توفير القاعدة المالية الواسعة وزيادة كفاءة المهارات الإدارية<sup>1</sup>.

**2. الاندماج العمودي:** عندما تكون غايات الشركات الراغبة في الاندماج متكاملة، فإن الاندماج في هذه الحالة يسمى بالاندماج الرأسي أو العمودي<sup>2</sup>، فهذا النوع من الاندماج يتم بين شركتين تكمل إحداها الأخرى، أي أن كل منهما تقوم بإنتاج سلعة أو خدمة تتكامل مع السلعة أو الخدمة التي تنتجها الأخرى.

وبتعبير البعض فإن هذا الاندماج يجمع بين شركة تباع سلعة معينة وشركة أخرى تشتري هذه السلعة<sup>3</sup>، فمصنع لإنتاج المواد الغذائية قد يندمج مع شركة تصنع العبوات التي توضع بها المواد الغذائية، أو مع شركة تسويق مواد غذائية أو كليهما. وشركة لإنتاج السيارات قد تندمج مع شركة تصنع إطارات السيارات.

**3. الاندماج المختلط:** إذا كان الاندماج سيتم بين شركات ذات غايات مختلفة، فإنه يدعى في هذه الحالة الاندماج المختلط. ففي هذا النوع من الاندماج تمارس كل شركة من الشركات الداخلة فيه نشاطاً مختلفاً عن الأخرى، وهناك أمثلة عديدة ناجحة في العالم لمثل هذه الاندماجات، وإن كانت أقل من النوعين السابقين. وبالنتيجة يمكن إيجاد علاقة بين أية سلعة وسلعة أخرى، وهذا يعتمد على الزاوية التي ينظر منها إلى الموضوع، فلو أن شركة ما قامت بجميع النشاطات الموجودة في عالم الأعمال، فيمكنها أن تدعي أنها تقوم بإنتاج وتسويق سلع متكاملة تحت عنوان إنتاج كل ما يهم الإنسان<sup>4</sup>.

ويعتبر البعض أن هذا النوع من الاندماج يمثل الشكل الرئيسي للتركز الرأسمالي، وأنه وليد ظروف المنافسة السائدة بين الاحتكارات<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> J. Fred Weston, Kwang S- Chung, Susan E. Hoag, **Mergers, Restructuring and Corporate Control**, Prentice Hall Inc. U. S. A., 1999, p. 101.

<sup>2</sup> الخراشة، سامي، مرجع سابق: ص 145.

<sup>3</sup> Donald R. Simon, **Big Media: It's Effect on the Marketplace of Ideas and How to Slow the Urge to merge**: 20John Marshal Journal of Computer & Information Law, winter 2002. p. 247.

<sup>4</sup> Herbert Hovenkamp, **Op Cit**, p 961

<sup>5</sup> العيساوي، عبد الكريم، مرجع سابق: ص 21.

## ج. الاندماج بحسب تدخل الإرادة فيه:

الأصل في الاندماج أنه يتم بإرادة أطرافه، غير أنه قد يحدث أحياناً أن يتم بقرار إجباري من جهة إدارية مختصة.

### 1. الاندماج الودي (الاختياري): يحصل الاندماج في هذه الحالة بإرادة الشركات الداخلة فيه،

بموجب اتفاق يعقد بينها، بمعزل عن أي إكراه أو ضغط أو أي تدخل من أية جهة. فالشركات هنا تعقد صفقة الاندماج بعيداً عن مختلف الضغوط المالية، تبعاً لآليات السوق<sup>1</sup>، وبعد مفاوضات حثيثة ومعقدة بين هذه الشركات وفقاً لما تراه مناسباً لها ومحققاً لمصالحها<sup>2</sup>.

غير أن هذا لا يمنع أن تقوم الحكومات بتشجيع الاندماج الودي لتحقيق إيجابيات الاندماج، من تقوية الشركات المندمجة وتعزيز قدرتها على المنافسة.<sup>3</sup>

### 2. الدمج القسري (الجبري): في هذا النوع من الاندماج تقوم جهة إدارية معينة بدمج

الشركات بشكل إجباري، وفي العادة تلجأ الحكومات لهذا الأمر كخيار أخير لتصويب وضع الشركات المتعثرة، أو التي توشك على الإفلاس والتصفية، بحيث تستمد الجهة الإدارية صلاحيتها في الدمج القسري من القانون<sup>4</sup>، ونرى أن تسمية (الدمج) هي التسمية الدقيقة لهذا النوع من الاندماج<sup>5</sup>. وفي هذا النوع من الاندماج يفتقد الاندماج عنصر العقد إذ يتم بحكم القانون أو بقرار، أي بغير اتفاق بين الشركات<sup>6</sup>.

وهناك من يرى أن حالة الدمج الوحيدة التي يمكن أن تبرر الدمج القسري هي حالة شركتين متعثرتين تماماً ولديهما نشاطات متماثلة إلى حد يكون معه البديل للدمج القسري هو

<sup>1</sup> العيساوي، عبد الكريم، مرجع سابق: ص 21.

<sup>2</sup> محرز، أحمد، الشركات التجارية: القاهرة، 2000، ص 599.

<sup>3</sup> فمثلاً نصت المادة (81) من قانون البنوك الأردني رقم (28) لسنة 2000 على أنه: "البنك المركزي أن يمنح حوافز لتشجيع الاندماج، بما فيها تقديم القروض الميسرة، وذلك بالشروط والضمانات التي يقرها". وعلى سبيل المثال أيضاً شهدت اليابان بعد العام 1990 حالات كثيرة لاندماج شركات المساهمة العامة، ومعظم هذه الحالات جرت بطريقة ودية، غير أن اللافت الدعم والتعزيز من قبل الحكومة اليابانية والمؤسسات المالية الرئيسية، من أجل تطوير الصناعة في اليابان. انظر:

Dan W. Puchniak, The Efficiency of Friendliness: Japanese Corporate Governance Succeeds Again Without Hostile Takeovers: Berkeley Business Law Journal, Vol. 5, No. 2, Fall 2008, Fn. 137.

<sup>4</sup> الخرايشة، سامي، مرجع سابق: ص 146.

<sup>5</sup> عباد، إسماعيل. الطراد، جمعة، التشريعات المالية والمصرفية في الأردن - شرح من منظور مالي: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص ص (62-64).

<sup>6</sup> عبد الصبور، فتحي، الشخصية المعنوية للمشروع العام: أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1973، ص 843.

اختفاؤهما معاً، أو تراكم خسائر محققة مع الوقت، وفي مثل هذه الحالة فإن الشركات المتعثرة وإدارتها سوف ترحب بالدمج وتتعاون لإنجازه وإنجاحه.<sup>1</sup>

ويتفق البعض مع الرأي السابق في اعتبار أن الحالة السابقة هي الحالة المثلى لتدخل الجهات الرسمية في إعادة هيكلة الشركات المتعثرة، إلا أنه يضيف إليه بأن ليس هناك ما يمنع من اتخاذ قرار الدمج القسري لشركة متعثرة مع شركة أخرى لا تعاني من التعثر في حال موافقة الأخيرة على عملية الدمج.<sup>2</sup> غير أن هذه الحالة الأخيرة لا يمكن اعتبارها تماماً من قبيل الدمج القسري، لأنه يلزم الحصول على موافقة الشركة التي لا تعاني من التعثر على هذا الدمج.

مما سبق يتبين أن الاندماج أياً كان نوعه، يترتب عليه تغيرات جذرية في الشركات الداخلة بالاندماج، هذه التغيرات تتجسد بصورة أثر قانوني ومالي ينعكس على جميع أطراف الشركات المندمجة والناجمة عن الاندماج.

---

<sup>1</sup> المالكي، عبد الله، الواقع المصرفي العربي والدمج المصرفي: اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1992، ص 51.

<sup>2</sup> الخرايشة، سامي، مرجع سابق: ص 146.

المبحث الثاني:

نطاق تطبيق الاندماج وطبيعته القانونية

يتضمن هذا المبحث كلاً من:

أولاً: نطاق تطبيق الاندماج.

ثانياً: الطبيعة القانونية للاندماج.

## أولاً: نطاق تطبيق الاندماج:

عندما ترغب شركتان أو أكثر في الاندماج، فإن هذا الأمر يثير عدة تساؤلات، أولها له علاقة بشكل أو نوع الشركات التي ترغب بالاندماج، فمن المعروف أن الشركات التجارية من أشكال مختلفة تناولتها تشريعات الشركات، ومن المعروف أيضاً أن الشركات المستهدفة بالاندماج أساساً هي شركات المساهمة، إذ باندماجها تتحقق الغاية والهدف من الاندماج بالتركيز الاقتصادي وتجميع رؤوس الأموال، وهو ما يؤكد ويثبت واقع الاندماج وتطبيقاته التي تنصب على هذا النوع من الشركات، لكن هل هذا يعني أن الأشكال الأخرى من الشركات لا يمكنها ولا يجوز لها الاندماج؟ وكذلك الحال يثور التساؤل بالنسبة لأغراض وغايات الشركات التي تنوي الاندماج، فهل يشترط أن تكون غايات هذه الشركات متكاملة أو متشابهة حتى يمكنها تحقيق الاندماج؟ وما هو نطاق هذا التكامل أو التشابه؟ وأخيراً هل يشترط في الشركات أن تكون من جنسية واحدة حتى يمكنها الاندماج؟ أم يمكن اندماجها بشركة أو شركات من جنسية أخرى؟

### 1. شكل الشركات الداخلة في الاندماج:

نقسم الشركات التجارية عادةً إلى شركات أشخاص وشركات أموال وشركات ذات طبيعة مختلطة. ولكل منها سمات وخصائص واعتبارات تميزها عن الأخرى. فشركات الأشخاص تقوم أساساً على عامل الاعتبار الشخصي والثقة بين الشركاء<sup>1</sup>، وهذا الأمر تحتمه طبيعة هذه الشركة، إذ أن مسؤولية الشركاء فيها عن ديون والتزامات الشركة تمتد حتى أموالهم الخاصة، ولا تقتصر على مقدار حصة كل منهم في رأس مال الشركة. وتشمل (الشركة التضامنية - شركة التوصية - شركة المحاصة). أما شركات الأموال فهي تقوم على الاعتبار المالي، وينتفي فيها الاعتبار الشخصي، فاجتماع الأموال لا الأشخاص هو الأساس في هذه الشركات، فإذا ما توفي الشريك مثلاً أو انسحب من الشركة فلا تأثير لذلك عليها<sup>2</sup>. وتعتبر شركات المساهمة النموذج الأبرز لشركات الأموال، وفيها تتحدد

<sup>1</sup> الشرقاوي، محمود سمير، الشركات التجارية في القانون المصري: دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص 13.

<sup>2</sup> الشرقاوي، محمود سمير، نفس المرجع السابق: ص 14.

مسؤولية الشركاء المساهمين عن ديون الشركة والتزاماتها بمقدار مساهمتهم في رأس مال الشركة<sup>1</sup>، وتشمل (الشركة المساهمة، الشركة المحدودة المسؤولية).

أ. **الشركة التضامنية:** تعد شركة التضامن النموذج الأمثل لشركات الأشخاص وذلك لانفرادها بالخصائص المميزة لهذا النوع من الشركات. كما أنها تُعد الشريعة العامة بالنسبة إلى الشركات التجارية، فكل شركة تجارية يتعذر تحديدها شكلها القانوني فإنها تُعد شركة تضامن، وذلك نظراً لافتراض التضامن في المسائل التجارية<sup>2</sup>.

ونظراً لقيام هذه الشركة على الاعتبار الشخصي فهي تصلح كإطار قانوني للمشروعات الصغيرة، ومن هنا فإنها تلقى إقبالاً كبيراً لدى صغار المستثمرين. ونظراً للمسؤولية الشخصية والتضامنية للشركاء عن ديون الشركة، فإن الغير يقبل على التعامل مع هذه الشركات ويمنحها ائتمانه مما يترتب عليه نجاحها<sup>3</sup>.

وتُعرف المادة (29) من قانون الشركات السوري شركة التضامن بأنها: "شركة تجارية بموضوعها تعمل تحت عنوان معين وتتألف من شريكين أو أكثر يكونون مسؤولين بصفة شخصية وبوجه التضامن في جميع أموالهم عن التزامات وديون الشركة".

ب. **شركة التوصية:** وهي "شركة تجارية بموضوعها تعمل تحت عنوان معين يكون فيها أحد الشركاء على الأقل شريكاً متضامناً إضافة شريك أو شركاء موصين"<sup>4</sup>.

ولها نوعان، توصية بسيطة وتوصية بالأسهم، وشركة التوصية البسيطة هي من شركات الأشخاص القائمة على الاعتبار الشخصي إذ إن شخصية جميع الشركاء فيها محل اعتبار، فلا يجوز، من حيث المبدأ، لأي شريك التنازل عن حصته إلى الغير إلا بموافقة باقي الشركاء. أما شركة التوصية بالأسهم فهي من شركات الأموال فشخصية الشريك الموصي ليست بذات اعتبار، فيستطيع أن يتنازل عن حصته إلى الغير دون موافقة باقي الشركاء وتضم نوعين من الشركاء: شركاء متضامنون مسؤولون عن جميع ديون الشركة مسؤولية شخصية غير محدودة وعلى وجه وبناءً على ما تقدم، فإن دور الشركاء الموصين هو دور

<sup>1</sup> المحيسن، أسامة، مرجع سابق: ص 27.

<sup>2</sup> القليوبي، سماح، مرجع سابق: ص 282.

<sup>3</sup> قرياش، محمد، القانون التجاري (2) الشركات: منشورات جامعة الشام الخاصة، كلية الحقوق، جامعة الشام الخاصة، 2021، ص 133.

<sup>4</sup> قرياش، محمد، مرجع سابق: ص 133.

الرأسمالي الممول، أما الشركاء المتضامنون فهم الذين يقومون بتشغيل المال واستثماره ويتحملون من أجل ذلك الأعمال والأعباء في الشركة كلها، فمركزهم القانوني مماثل لمركز الشركاء المتضامين في شركة التضامن.

ولذلك وبفضل هذه الشركة يتاح للأشخاص الذين يملكون المال من دون أن تتوفر لديهم الخبرة في أمور التجارة، أن يتشاركوا مع آخرين يملكون الخبرة والتفرغ من دون أن يكون لديهم المال الكافي.

**ج. شركة المحاصة:** شركة مستترة ينحصر كيانها القانوني بين المتعاقدين وهي غير معدة لاطلاع الغير عليها، ويمارس أعمالها شريك ظاهر يتعامل مع الغير باسمه الشخصي لحساب الشركاء كافةً. ولا تملك شخصية اعتبارية، ولا تخضع لإجراءات الشهر التي فرضها المشرع على الشركات الأخرى، وقد تختص هذه الشركة بممارسة الأعمال المدنية أو التجارية على حد سواء، فهي شركة تجارية بموضوعها. وقد نصت المادة /51/ من قانون الشركات شركة المحاصة بأنها:

1. شركة تعقد بين شخصين أو أكثر ليست معدة لاطلاع الغير عليها وينحصر كيانها بين المتعاقدين ويمارس أعمالها شريك ظاهر يتعامل مع الغير.
2. ليس لشركة المحاصة شخصية اعتبارية ولا تخضع لمعاملات الشهر المفروضة على الشركات الأخرى.

وقد تُتخذ شركة المحاصة كوسيلة لتكوين احتكارات سرية بين التجار، أو أداة لتنظيم التنافس فيما بينهم، وذلك حماية لهم من التنافس القاتل الذي يضر بمصالحهم.<sup>1</sup>

**د. الشركة المحدودة المسؤولة:** هي "شركة تجارية بشكلها تعمل تحت اسم معين تؤسس بين شخصين أو أكثر، لا يكتسبون صفة التجار لمحدودية مسؤولية كل منهم عن ديونها بقدر حصته في رأسمالها الذي لا يمكن طرحه للاكتتاب العام، ولا يجوز لها أن تستدين عن طريق طرح أسناد قابلة للتداول".<sup>2</sup>

ونصت المادة /55/ من قانون الشركات على أن:

<sup>1</sup> ناصيف، إلياس، موسوعة الشركات التجارية: الجزء الرابع، شركة التوصية البسيطة وشركة المحاصة: ط 3، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، 2010، ص 236.

<sup>2</sup> قرياش، محمد، مرجع سابق: ص 214.



1. الشركة المحدودة المسؤولة هي شركة تتألف من شخصين على الأقل وتكون مسؤولة الشريك فيها محددة بمقدار حصصه التي يملكها في رأسمال الشركة.
  2. يجوز أن تتألف الشركة المحدودة المسؤولة من شخص واحد وتدعى في هذه الحالة (شركة الشخص الواحد المحدودة المسؤولة).\*
  3. تصدر بقرار من الوزير اللائحة التنفيذية لشركة الشخص الواحد المحدودة المسؤولة.
  4. تُعد الشركة المحدودة المسؤولة شركة تجارية خاضعة لقانون التجارة أياً كان موضوعها.
- هـ. **الشركة المساهمة المغفلة:** وهي "شركة تجارية بشكلها، تعمل تحت اسم تجاري يغفل أسماء المساهمين، ويقسم رأسمالها إلى أسهم متساوية القيمة وغير قابلة للتجزئة، وتحديد مسؤولية المساهمين فيها بمقدار القيمة الاسمية للأسهم التي يملكونها في الشركة".<sup>1</sup>
- إلا أن المشرع السوري لم يعرف في قانون الشركات رقم 29/ لعام 2011، الشركة المساهمة المغفلة، لكنه مَيَّز بين الشركة المساهمة المغفلة العامة والشركة المساهمة المغفلة الخاصة في المادة 86/ من القانون المذكور والتي جاء فيها:

1. الشركة المساهمة المغفلة العامة تتألف من عدد من المساهمين لا يقل عن عشرة، يكون رأسمالها مقسماً إلى أسهم متساوية القيمة قابلة للتداول ولالإدراج في أسواق الأوراق المالية وتكون مسؤولية المساهم فيها محددة بالقيمة الاسمية للأسهم التي يملكها في الشركة.
  2. الشركة المساهمة المغفلة الخاصة تتألف من عدد من المساهمين لا يقل عن ثلاثة ويكون رأسمالها مقسماً إلى أسهم متساوية القيمة وتكون مسؤولية المساهم فيها محددة بالقيمة الاسمية للأسهم التي يملكها في الشركة.
- وأجاز قانون الشركات المصري رقم (159) لسنة 1981 في المادة (130) منه، ولائحته التنفيذية في المادة (288) منها، للشركات بأنواعها المختلفة، الاندماج في شركات مساهمة مصرية قائمة، أو أن تندمج أكثر من شركة منها لتكون شركة مصرية جديدة كما جاء في المادة (130) من القانون، أو شركة مساهمة مصرية جديدة كما جاء في المادة (288) من اللائحة

<sup>1</sup> قرياش، محمد، مرجع سابق: ص 214.

• وتجدر الإشارة إلى أن المشرع السوري قد أجاز ولأول مرة، في الفقرة الثانية من المادة 55/ المذكورة أعلاه تأسيس شركة الشخص الواحد المحدودة المسؤولة، وفوض في الفقرة الثالثة من

المادة نفسها، الوزير المختص بإصدار اللائحة التنفيذية لهذه الشركة.

التنفيذية. وهذا يعني أن الشركات التي تكتسب الشخصية المعنوية، هي التي تكون فقط موضوعاً للاندماج، لذا يلزم استبعاد شركة المحاصة -كما أسلفنا- من دائرة الشركات التي يجوز لها الاندماج، وذلك لعدم تمتع هذا النوع من الشركات بالشخصية المعنوية<sup>1</sup>. ويتفق هذا مع ما قررته محكمة النقض المصرية من أن: "الاندماج هو الذي يقع بين الشركات التي تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة"<sup>2</sup>، هذا فضلاً عن أنه لم يرد ذكر لشركات المحاصة بين الشركات التي عدتها المادتان (130) من القانون، و(228) من اللائحة<sup>3</sup>.

وهذا يعني أن الاندماج حسب القانون المصري يرتبط بمركز الشركة وموقفها من عملية الاندماج فكل شركة، أياً كان شكلها، يمكن أن تتخذ مركز الشركة المندمجة، أما الشركة الدامجة أو الجديدة، فيشترط أن تكون شركة مساهمة<sup>4</sup>.

وبالمقارنة بين القانون المصري والقانون الفرنسي، فإن قانون التجارة الفرنسي الجديد أجاز في المادة (2/236) لأي شركة أياً كان شكلها أن تكون محلاً للاندماج<sup>5</sup>، فيمكن أن يتم الاندماج بين شركات متعددة الأشكال. لذا يعتبر البعض أن القانون الفرنسي يكون بذلك أكثر مرونة بالنسبة للمؤسسات المالية، لتتحرك في التجمعات التي ترغبها، وحسب النظام القانوني للشركة التي تهدف لتكوينها نتيجة عملية الاندماج<sup>6</sup>.

بل إن بعض الفقه الفرنسي يذهب إلى أن ما نص عليه التقنين المدني الفرنسي من جواز الاندماج بين شركات ذات أشكال مختلفة، يعني جواز الاندماج بين الشركات المدنية والشركات التجارية. في حين يرى آخرون أنه لا يجوز للشركة المدنية دمج شركة تجارية إلا إذا قامت بمباشرة النشاط التجاري بعد إتمام عملية الاندماج.

<sup>1</sup> العريني، محمد فريد، الشركات التجارية: دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 402.

<sup>2</sup> نقض مصري رقم (679): 1976.

<sup>3</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها، دراسة مقارنة: دار الكتب القانونية، مصر، 2007، ص 56.

<sup>4</sup> محرز، أحمد، مرجع سابق: ص 605.

<sup>5</sup> وتقبلها المادة (372) من قانون الشركات الفرنسي لسنة 1966.

<sup>6</sup> محرز، أحمد، الوسيط في الشركات التجارية: ط 2، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004، ص 604.

## 2. غايات الشركات موضوع الاندماج:

يقصد بغاية الشركة أو الغرض منها العمل أو الأعمال التجارية التي أنشأت الشركة من أجل ممارستها والقيام بها، والتي يجب أن تكون محددة في عقد تأسيس الشركة ونظامها الداخلي.

وقد جاء في المادة (222) من قانون الشركات الأردني رقم (22) لسنة 1997 المعدل أنه: "يتم اندماج الشركات المنصوص عليها في هذا القانون، على أن تكون غايات الشركات الراضية في الاندماج متماثلة أو متكاملة".

وهو ذات الحكم الوارد في مشروع قانون الشركات الفلسطيني، الذي جاء في المادة (204) منه أنه: "يتم اندماج الشركات المنصوص عليها في هذا القانون، على أن تكون غايات أي من الشركات الراضية بالاندماج متشابهة أو متماثلة أو متكاملة".

## 3. جنسية الشركات الداخلة في الاندماج:

تتمتع الدولة بسلطة تقديرية في تحديد الأفراد الذين يحملون جنسيتها، وكذلك الأمر في تحديد الشروط اللازمة لتمتع الشركات وغيرها من الأشخاص المعنوية بجنسيتها<sup>1</sup>. فاندماج شركة أجنبية في شركة وطنية قائمة أو الاندماج معها وتكوين شركة وطنية جديدة، يعتبر في حكم تغيير جنسية الشركة الأجنبية بطريقة غير مباشرة، لأن الشركاء أو المساهمين في هذه الشركة الأجنبية يحصلون على حصص أو أسهم في الشركة الوطنية الدامجة أو الجديدة كأثر للاندماج بدلاً من حصصهم أو أسهمهم القديمة في الشركة الأجنبية<sup>2</sup>.

فالاندماج في هذه الحالة سيؤدي إلى تغيير جنسية الشركة الأجنبية، وهي مسألة تخضع لقانون الدولة الأجنبية التي تنتمي الشركة إليها من حيث إمكانية تغيير الجنسية. فقانون الدولة التي تحمل الشركة الأجنبية جنسيتها هو الذي يحكم مسألة تغيير الجنسية، الأمر الذي يستوجب أن تتبع الشركة الأجنبية كافة القواعد والإجراءات التي يفرضها قانون جنسيتها بشأن الاندماج في شركة من جنسية مختلفة<sup>3</sup>، وما إذا كانت هذه القواعد تجيز تغيير جنسية الشركة، أو تقيدها

<sup>1</sup> الزيرة، عبا، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانون المصري والبحريني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق-جامعة القاهرة، ص 83.

<sup>2</sup> الصغير، حسام الدين، النظام القانوني لاندماج الشركات: ط 2، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004، ص 133.

<sup>3</sup> الغلوي، سمحة، مرجع سابق: ص 182.

بشروط معينة - كالموافقة بالإجماع أو وجود اتفاقية خاصة مثلاً- أو تحظر تغيير جنسية الشركة مطلقاً<sup>1</sup>.

أما في الحالة التي تكون فيها الشركة الدامجة أو الجديدة هي الأجنبية والشركة المندمجة هي الوطنية، فإن حكم هذه الحالة مختلف تماماً عن الحالة المعاكسة السابقة. فبعض الفقه يرى أنه لما كان الاندماج في هذه الحالة يستوجب انقضاء الشركة المندمجة وحصول الشركاء أو المساهمين على حصص أو أسهم تمثل نصيبهم في رأس مال الشركة الأجنبية الدامجة أو الجديدة، فإن الاندماج يعتبر في حكم تغيير جنسية الشركة الوطنية، وهو الأمر الذي يخرج عن اختصاص الجمعية العامة للشركة لما يترتب عليه من مساس بحقوق الشركاء أو المساهمين وزيادة الالتزامات المفروضة عليهم، مما يحتم ضرورة موافقتهم بالإجماع على تغيير جنسية الشركة، مع عدم إجبار أي شريك أو مساهم على قبول الانضمام إلى شركة أجنبية. ويخلص هذا الرأي إلى أنه لا يجوز -كقاعدة عامة- اندماج شركة وطنية في شركة أجنبية، وليس أمام الشركة الوطنية إذا أرادت الاندماج في شركة أجنبية أو معها لتكوين شركة أجنبية جديدة إلا أن تتحل وتنقل صافي موجوداتها إلى الشركة الدامجة أو الجديدة.<sup>2</sup>

#### ثانياً: الطبيعة القانونية للاندماج:

يذهب البعض إلى أن الطبيعة القانونية للاندماج يحددها ويفسرهما الغرض من الاندماج ذاته، باعتبار الاندماج عملية اتحاد وتركز بين الشركات، بحيث يمكن وصفه بأنه عملية تحول في حياة كل من الشركتين المندمجة والدامجة، بما يؤدي إلى تطور هذه الشركات وانخراطها في الحياة الاقتصادية الحديثة. ويدلل هذا الاتجاه على صحة ما يقول به، بحقيقة أن الاندماج ليس مجرد زيادة في رأس مال الشركة الدامجة، لأن هذا الأمر يمكن تحقيقه ذاتياً، متى وجدت الشركة مصلحة لها في ذلك، بل إن الاندماج يضيف إلى الشركة الدامجة، فضلاً عن الزيادة في رأس المال، زيادة في عدد مساهميها، وإعادة تشكيل الهيئة العامة للمساهمين

<sup>1</sup> العازمي، خالد، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الشركاء والدائنين: رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2004، ص 51.

<sup>2</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص 133.

ومجلس الإدارة، بالإضافة إلى تعديل غرض الشركة بما يتفق مع النشاط الذي ستزاوله بعد الاندماج، بل قد يحدث تعديلات في اسمها التجاري.<sup>1</sup>

### 1. نظرية العقد كأساس قانوني للاندماج:

تأثر جانب كبير من الفقه في سعيه لتحديد الطبيعة القانونية للاندماج بنظرية العقد، على اعتبار أن العقد هو الوسيلة القانونية لتحقيق الاندماج، إذ أن الاندماج في النهاية هو عقد بين شركتين أو أكثر يؤدي إلى انقضاء الشركة أو الشركات المندمجة، وانتقال ذمتها المالية بأصولها وخصومها إلى الشركة الدامجة أو الجديدة الناتجة عن الاندماج، مع استمرار المشروع الاقتصادي للشركة المندمجة.

فوفقاً لهذا الرأي يتميز الاندماج بطبيعته الاتفاقية، إذ ينبع من عمل إرادي قوامه اتجاه إرادة الأطراف المعنية إلى خلق شخص اعتباري آخر على أنقاض الشركات المندمجة.<sup>2</sup>

وبالتالي فإن الجهات المختصة في الشركة تقوم بإعداد مشروع عقد الاندماج، من أجل عرضه على الشركاء في الشركة أو الهيئات العامة غير العادية (حسب الحال في كل شركة) ونيل الموافقة والتصديق على مشروع العقد، حتى يمكن الاعتداد به واعتباره سارياً وقيد التنفيذ.<sup>3</sup> غير أن الفقهاء الذين اعتبروا الاندماج عقداً، اختلفوا في تكييف فكرة العقد، فمنهم من اعتبره مجرد مشروع، ومنهم من اعتبره عقداً تمهيدياً، ومنهم من نظر إليه على أساس أنه عقد معلق على شرط.

فالذين اعتبروا الاندماج مجرد مشروع، برروا رأيهم بأن مشروع عقد الاندماج لا يرتب على أطرافه أية التزامات، وليس بالضرورة أن يتجه هذا المشروع إلى نهاياته بتحقيق الاندماج، وأن هذا المشروع لا يخول أيّاً من أطرافه الحق في المطالبة بأية تعويضات عن الأضرار التي تصيبهم بسبب عدم التنفيذ. ويستند هذا الرأي إلى أن اتفاقية الاندماج لا تكون ملزمة لأحد، إلا بعد تصديق الهيئات العامة غير العادية للشركات عليها، وأن الذين قاموا بإعداده وصياغته هم من المفوضين بإدارة الشركة المعنية، ولكن اختصاصاتهم ومهامهم تقف عند هذا الحد، ولا تصل إلى وضع هذه الاتفاقية موضع التنفيذ.

<sup>1</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دراسة مقارنة: منشأة المعارف، الإسكندرية، دون سنة نشر، ص 52.

<sup>2</sup> موسى، محمد، اندماج البنوك ومواجهة آثار العولمة: دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2010، ص 30.

<sup>3</sup> صرخوخ، يعقوب، الأسهم وتداولها في الشركات المساهمة في القانون الكويتي: رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1982، ص 30.

إلا أن هذا الرأي كان محلاً للنقد، على اعتبار أنه، بطبيعة الحال، لا تترتب على اتفاقية الاندماج قبل التصديق عليها أية آثار، وبمجرد التوقيع عليها تترتب تلك الآثار والالتزامات على الموقعين، وتحديداً التزاماتهم باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتمام الاندماج<sup>1</sup>.

بالمقابل ذهب فريق آخر من الفقهاء إلى اعتبار الاندماج عقداً تمهيدياً يعقبه عقد نهائي بعد تصديق الهيئات العامة غير العادية عليه، الأمر الذي لا يجيز لأي من الطرفين إنهاء اتفاقية الاندماج قبل عرضها على تلك الهيئات، والتي لها حريتها المطلقة في إبرام عقد الاندماج أو عدم إبرامه، إلا أنه يؤخذ على هذا الرأي أنه يتعارض مع الواقع، لأنه يفترض وجود عقدين متعاقبين (تمهيدي ونهائي)، في حين أن المتعاقدين لا يبرمان سوى عقد واحد هو الذي يحدد العلاقة بينهما، سواء قبل التصديق على الاندماج أو بعده من قبل الهيئات العامة غير العادية، فهما لا يبرمان عقداً جديداً إذا ما ارتضيا الاندماج، بل تستمر العلاقة بينهما على أساس ما اتفقا عليه في ذات العقد<sup>2</sup>.

ثم ذهب فريق ثالث من الفقهاء إلى اعتبار الاندماج عقداً معلقاً على شرط، أي أن مشروع الاندماج الذي أنجزه القائمون على إدارة الشركات المعنية بالاندماج معلق على شرط موافقة الهيئات العامة غير العادية فيها، وغير ذلك من الإجراءات اللازمة لتحقيقه، فإن حدث كل ذلك تم العقد ورتب آثاره، وإن لم يحدث ذلك انفسخ العقد دون أن يرتب أية آثار<sup>3</sup>.

## 2. استمرار وجود الشركة رغم فقدانها لشخصيتها المعنوية بسبب الاندماج:

يرى جانب من الفقه أن الشركة المندمجة لا تنقضي باندماجها في شركة أخرى، وأن عناصر تكوين الشركة تبقى قائمة رغم اندماجها، وأنها لن تفقد أيّاً من تلك العناصر، وكل ما في الأمر أن الشركة المندمجة تفقد شخصيتها المعنوية بسبب عملية الاندماج، ولكنها مع ذلك لا تنقضي ولا تزول، بل تتقمص شخصية الشركة الدامجة أو الجديدة. وكذلك الحال بالنسبة للشركة الدامجة (في حالة الاندماج بطريقة الضم)، فإن شخصيتها المعنوية لا تنقضي، إنما يجري تعديل على عقد تأسيسها ونظامها الداخلي يتضمن التغييرات الحاصلة نتيجة اندماج شركة أخرى فيها بطريقة الضم، سواء فيما تعلق بزيادة رأس المال أو بزيادة عدد الشركاء

<sup>1</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دراسة مقارنة: مرجع سابق، ص 30.

<sup>2</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دراسة مقارنة: مرجع سابق، ص 31.

<sup>3</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دراسة مقارنة: مرجع سابق، ص 32.

أو غير ذلك من التعديلات التي قد يتسبب بها الاندماج<sup>1</sup>، ويقول أنصار هذا الرأي بأن مساهمي الشركات المندمجة بإقدامهم على الاندماج، لا يعتزمون إنهاء نشاطهم وحل شركاتهم والتصرف في أصولها، ثم المساهمة بحصيلة هذه الأصول في الشركة الدامجة، فالقول بذلك يؤدي إلى تشويه حقيقة الاندماج، ويخالف الطابع الواقعي لعملية الاندماج، ذلك لأن الشركات تشكل مجموعاً كاملاً من الأموال والمساهمين، ولا يجوز فصل الأموال عن الأشخاص، إذ بالاندماج تتحد الشركة المندمجة بأكملها (أموالها ومساهميها) بالشركة الدامجة، لتستمر في نشاطها في ظروف أفضل، وفي ظل شكل جديد<sup>2</sup>.

### 3. الاندماج انتقال شامل لذمة الشركة المندمجة وانقضاء مبتسر لها مع استمرار مشروعها:

#### أ. الاندماج انقضاء مبتسر للشركة المندمجة:

يذهب أغلب الفقه والقضاء في فرنسا ومصر إلى أن الاندماج هو انقضاء مبتسر للشركة المندمجة، وفناء لشخصيتها المعنوية، وانتقال لموجوداتها إلى الشركة الدامجة التي يمثل الاندماج بالنسبة لها زيادة في رأس مالها، أو إلى الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج<sup>3</sup>. فالاندماج يستوجب انتقال كافة أصول وخصوم الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة أو الجديدة، فالحصة التي تقدمها الشركة المندمجة يلزم أن تشمل أصول الشركة وخصومها معاً، وبمعنى آخر يلزم انتقال ذمتها المالية بكافة عناصرها الإيجابية والسلبية من حقوق والتزامات إلى الشركة الدامجة أو الجديدة<sup>4</sup>.

إن الصعوبات الاقتصادية التي تمر بها الشركة تدعو في كثير من الأحيان إلى حلها وفنائها بشكل عام، إلا أن عملية الاندماج كوسيلة من وسائل التركيز الاقتصادي، ومن وسائل إعادة هيكلة الشركات<sup>5</sup>، وجدت لإيجاد حلول لهذه الصعوبات، فحل الشركة هو أحد

<sup>1</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص 63.

<sup>2</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دراسة مقارنة: مرجع سابق، ص ص (45-46).

<sup>3</sup> المصري، حسني، مرجع سابق: ص ص (77-78).

<sup>4</sup> Bezard, P., La société anonyme, Montchrestien, Paris, 1986. p.303.

<sup>5</sup> فعلى سبيل المثال يعتبر الاندماج أحد الوسائل المتبعة لإعادة هيكلة الشركات العابرة للحدود في أوروبا. انظر:

Thomas. Th., Papadopoulos, Eu **Regulatory approaches to cross-border mergers: exercising the right of establishment**, European Law Review, Vol. 36 (1), 2011. p. 73.

مراحل عملية الاندماج، بحيث تذوب هذه الشركة فيما بعد بغيرها من الشركات، مهما كان شكل الاندماج المتبع أي الضم أو المزج<sup>1</sup>.

أما عن معنى الانقضاء المبتر، فهو أن الشركة المندمجة تنقضي -بالاندماج- قبل الأوان، أي قبل تحقق أي سبب من أسباب الانقضاء العامة الأخرى للشركات، كانقضاء مدة الشركة المذكورة في عقد التأسيس، أو إفلاس الشركة، أو حلها بحكم قضائي، وغير ذلك من أسباب انقضاء الشركات، ويضيف هذا الرأي أن أساس مسؤولية الشركة الدامجة أو الجديدة هي فكرة الخلافة، وهي خلافة عامة، لأن الشركة الدامجة تقول إليها الذمة المالية للشركة المندمجة بأكملها، وتصبح مسؤولة عن الوفاء بكافة ديونها، وبذلك فإن دائني الشركة المندمجة يصبحون دائنين للشركة الدامجة ويزاحمون دائنيها في الرجوع على كافة موجوداتها، ويدخل في ذلك الموجودات التي آلت إليها بعد الاندماج<sup>2</sup>، وإذا كانت الأسباب الأخرى لانقضاء الشركات وحلها تؤدي إلى دخول الشركة في مرحلة التصفية، فإن هذا الأمر لا يحدث في الاندماج، ذلك أن حل الشركة بسبب الاندماج هو حل من نوع خاص، إذ أنه حل لا يصحبه تصفية للشركة المندمجة وقسمة لموجوداتها بالمعنى التقليدي، وإنما تنتقل كافة موجودات الشركة المندمجة وما تشمله من أصول وخصوم في هيئة مجموع من المال إلى الشركة الدامجة أو الجديدة<sup>3</sup>.

وطالما أن انقضاء الشركة المندمجة لا يتبعه تصفية، فالنتيجة المنطقية لذلك هي عدم ضرورة تعيين مصفٍ للشركة المندمجة<sup>4</sup>، كما أن جميع قواعد تصفية الشركات لا محل لتطبيقها، سواء أكانت هذه القواعد اتفاقية أم قانونية، وبالتالي فإن قاعدة استمرار الشخصية المعنوية للشركة بالقدر اللازم لعملية التصفية لن تجد مجالاً لإعمالها في هذه الحالة<sup>5</sup>.

على أنه من المهم الإشارة هنا إلى أنه، ورغم أن الشركات المندمجة لا تدخل مرحلة التصفية بسبب الطابع الشامل لأنقال ذمتها المالية، إلا أنها ستخضع لهذه التصفية في حالة ما إذا احتفظت بجانب من أصولها للوفاء ببعض ديونها، إذ تبقى الشركة المندمجة

<sup>1</sup> Patric A. Gaughan, *Mergers Acquisitions and Corporate Restructurings*: John Wiley & sons, New York, p.126.

<sup>2</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص 52.

<sup>3</sup> العريني، محمد فريد، القانون التجاري اللبناني: الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2000، ص 682.

<sup>4</sup> المصري، حسني، مرجع سابق: ص 85.

<sup>5</sup> العريني، محمد فريد، نفس المرجع السابق: ص 684.



محتفظة بشخصيتها المعنوية بالقدر اللازم لأعمال التصفية، وهو ما ينسحب على الحالة التي تتعهد فيها الشركة المندمجة بالوفاء بجميع ديونها حتى لا ينتقل من هذه الشركة إلى الشركة الدامجة أو الجديدة إلا عناصرها الإيجابية فقط<sup>1</sup>.

#### ب. استمرار المشروع الاقتصادي للشركات المندمجة:

ذكرنا أنه يترتب على الاندماج انتقال شامل لذمة الشركة المندمجة المالية إلى الشركة الدامجة أو الجديدة، وفيما يتعلق بالتفسير القانوني لهذا الانتقال فإننا نؤيد الرأي القائل بأن ما يفسر هذا الانتقال هو استمرار المشروع الاقتصادي الذي كانت تقوم عليه الشركة المندمجة<sup>2</sup>. فالاندماج يمكن الشركة المندمجة من متابعة نشاطها دون انقطاع لكن بشكل مختلف، ما يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والمال الذي يلزم عادة إنفاقه عند إتباع وسائل أخرى لتوحيد الشركات، وبخاصة تلك الأشكال التي تتطلب تصفية الشركة، وتحويل صافي موجوداتها إلى شركة جديدة يتم إنشاؤها لهذا الغرض<sup>3</sup>.

---

<sup>1</sup> المصري، حسني، مرجع سابق: ص 840.

<sup>2</sup> المصري، حسني، مرجع سابق: ص 78.

<sup>3</sup> مجلة الأحكام العدلية الصادرة عن الدولة العثمانية تمثل القانون المدني الساري في فلسطين حتى اليوم، منشورة في مجموعة عارف رمضان، 1930، ص 1.

## الفصل الثاني:

### القواعد القانونية لاندماج الشركات

ويتكون هذا الفصل من المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: الإجراءات القانونية لاندماج الشركات.

المبحث الثاني: الأثر القانوني للشركات بسبب الاندماج.

المبحث الأول:

الإجراءات القانونية لاندماج الشركات

ويتناول هذا المبحث كلاً من:

أولاً: مشروع الاندماج.

ثانياً: المرحلة التنفيذية.

ثالثاً: إشهار عقد الاندماج.

## أولاً: مشروع الاندماج:

تمر عملية الاندماج بعدة مراحل، تبدأ بمرحلة التحضير لإعداد مشروع الاندماج، حيث يتم خلالها إجراء المفاوضات والمباحثات الأولية بين الشركات الداخلة في الاندماج سواء بصورة مباشرة فيما بينها، أو بصورة غير مباشرة عن طريق وسطاء مثل بنوك الأعمال أو سماسرة الأعمال<sup>1</sup>، إذا لم تكن هناك علاقة بين هذه الشركات<sup>2</sup>.

وفي هذه المرحلة تثار مسألة إمكانية حدوث الاندماج، وتبحث الشروط المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية، وتستعرض كافة الصعوبات والمشاكل التي تعترض طريق الاندماج، بهدف التقريب بين وجهات النظر المختلفة والتوصل إلى الحلول المناسبة.

ومن الواضح أن لهذه المرحلة أهميتها الكبيرة، ويطلق عليها بعض الفقه الفرنسي "مرحلة الإغراء". لما لها من أهمية كبيرة في جذب الشركات للدخول في عملية الاندماج<sup>3</sup>.

لذا يتوقف نجاح الاندماج على هذه المرحلة إلى حد كبير، فإما أن تسفر عن الفشل وعندها يتم صرف النظر عن عملية الاندماج، فلا يرتب القانون أية آثار ولا يتحمل المفاوضون أية التزامات، وأما أن تؤدي إلى تلاقي وجهات النظر والاتفاق على المسائل الجوهرية<sup>4</sup>، وعندها يتم إفراغ هذه المسائل محل الاتفاق في شكل وثيقة تسمى (بروتوكول الاندماج)، والذي يتناول الحلول التي توصل إليها أصحاب فكرة الاندماج بشأن المشاكل التي تعترض الاندماج والقواعد التي يتم بناء عليها. ومن المفيد الإشارة هنا إلى أن هذه البروتوكولات مجردة من أي أثر قانوني وليست لها صفة الإلزام بالنسبة للشركات الداخلة في الاندماج، فهي مجرد اتفاقات لبيان النوايا<sup>5</sup>.

وتتميز مفاوضات الاندماج بين الشركات بأنها ترتبط بالظروف العامة للعملية، فهي تستغرق مدة قد تطول أو تقصر بالنظر إلى وضعية الشركات أطراف العملية، إذ قد تتم هذه المفاوضات في وقت قصير إذا كانت عملية الاندماج ستتم مثلاً بين شركتين تابعتين لشركة أم واحدة، أو بين شركتين تنتميان إلى نفس قطاع النشاط، أو على الأقل تمارسان أنشطة متكاملة فيما بينها.

<sup>1</sup> الدسوقي، محمد إبراهيم، الجوانب القانونية في إدارة المفاوضات وإبرام العقود: مطابع الإدارة العامة للبحوث، الرياض، 1995، ص 3.

<sup>2</sup> Philippe Merle et Anne Fauchon, **Droit Commercial**, Sociétés commerciales, 10e éd., Dalloz, 2005, p863.

<sup>3</sup> Maurice Cozian, **Alian Viandier et Florence Deboissy**: Droit Des Sociétés, 24e édition, LexisNexis, 2011, p 724.

<sup>4</sup> المعموري، عروبة، التنظيم القانوني للمرحلة السابقة على التعاقد-دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، 2008، ص 10.

<sup>5</sup> العريني، محمد فريد. الفقي، محمد السيد، القانون التجاري: منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2002، ص 686.

أما إذا كانت عملية الاندماج تهم شركات تمارس أنشطة مختلفة، فإنها تحتاج إلى الوقت الكافي للتعرف فيما بينها، الأمر الذي يجعل مفاوضات الاندماج تستغرق وقتاً طويلاً من أجل التوصل إلى وجهات نظر متقاربة بشأن تفاصيل العقد وإجراءات عملية الاندماج. هذا وتجري المفاوضات بين أصحاب فكرة الاندماج الذين يمثلون الشركات الداخلة في الاندماج في سرية بالغة، وذلك خوفاً من التأثيرات السلبية لتسرب أخبار عن الاندماج، مما يؤدي لحدوث بعض التغيرات التي تؤثر على موقف هذه الشركات<sup>1</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن وجود هذه الوثيقة (أي بروتوكول الاندماج) لا يشكل شرطاً لازماً لصحة الاندماج، ولا يجوز الاستغناء به عن مشروع الاندماج الذي يعتبر وحده الوثيقة التي يعترف لها القانون بقيمة قانونية، خصوصاً بالنسبة لإثبات عملية الاندماج<sup>2</sup>.

### 1. ماهية مشروع الاندماج:

يعتبر مشروع الاندماج بمثابة همزة الوصل أو المرحلة الوسيطة بين المرحلة التمهيديّة للاندماج ومرحلة اتخاذ القرار النهائي بالموافقة على الاندماج من قبل الجهات المختصة في الشركات الداخلة في الاندماج. ويمكن القول إن مشروع الاندماج هو ثمرة المفاوضات والإجراءات السابقة على إعداده، وهو الاتفاق الحقيقي الذي يتضمن الشروط الأساسية للاندماج، والذي يجب أن تتم الموافقة عليه في اجتماع الشركاء أو المساهمين<sup>3</sup>.

وبكلمات أخرى فإن مشروع الاندماج يلي بروتوكول أو بروتوكولات الاندماج ويسبق عقد الاندماج، فلا هو بروتوكول للاندماج ولا هو عقد. وهو من جهة أخرى وثيقة غير ملزمة، لكنه مع ذلك مهم خاصة في الإثبات. يضاف إلى ذلك أنه يعتبر مرحلة متقدمة في عملية الاندماج يدعم الرغبة الأكيدة في تحقيق إبرام العقد النهائي<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> السعيدة، منصور، أثر الاندماج على أداء شركات التأمين الأردنية: المجلة العربية للمحاسبة، مج 3، ع 1، مايو 1999، ص 7.

<sup>2</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها: مرجع سابق، ص 162.

<sup>3</sup> Frank Ceddaha, **Fusion- Acquisition: evaluation, négociation, ingénierie**, éd économique, 2007, p 383.

<sup>4</sup> اللمتوني، عبد الرحمن، اندماج الشركات بين حتمية التركيز الاقتصادي والحاجة إلى الحماية القانونية: رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، جامعة محمد

الخامس، الرباط، 2004، ص 162.

وجاء في تعريف آخر أن مشروع الاندماج عبارة عن وثيقة تظهر فيها نية وقصد المتعاقدين من التعاقد الذي يقدمون عليه<sup>1</sup>. ويؤخذ على هذا التعريف عدم دقته لعمومتيه، وإن كان أكثر دلالة على شكل وموضوع مشروع الاندماج من التعريف الذي سبقه<sup>2</sup>.

وهناك من عرف مشروع الاندماج بأنه: "وثيقة معلنة ليست مجهولة من الفقه والقضاء ولم يتجاهلها المشرع، وهي وثيقة ليست ملزمة ولكنها ضرورية تعقد في بداية مرحلة إتمام عملية الاندماج بين وكيلي الشركتين الداخلتين في الاندماج المفوضين من قبل مجلسي إدارتهما، وتحدد فيها طبيعة الأموال التي تتلقاها الشركة الدامجة وقيمتها، وطريقة سداد ديون الشركة المندمجة، وعدد الأسهم الجديدة التي تصدرها الشركة الدامجة مقابل حصة الشركة المندمجة"<sup>3</sup>.

وقد شاع بين رجال الأعمال ومكاتب الأعمال المختصة بالوساطة في عمليات اندماج الشركات تعريف مشروع الاندماج بأنه عبارة عن وثائق غير إجبارية، لا يلزم القانون بإعداده، ولكن فائدتها العملية كبيرة في الوصول إلى تحقيق الاندماج، فهي وثائق تتم صياغتها داخل المكتب وتتسم بطابع السرية تستهدف توضيح الرغبة في الاتحاد واستظهار نية الاندماج بين الأطراف، وتحقيق اتفاقهم وإتمامه على الأسس الجوهرية لعملية الاندماج، وتبرم هذه الوثائق أثناء المرحلة التحضيرية بين المتفاوضين الذين يحركون عملية الاندماج<sup>4</sup>.

## 2. إعداد مشروع الاندماج:

ذكرنا أنه بانتهاء مرحلة الإعداد والتحضير للاندماج ونجاحها بالوصول لما يسمى ببروتوكول الاندماج، تقوم كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج بتفويض من سيقوم بالنيابة عنها بإعداد مشروع الاندماج وصياغته، إذ تجتمع إدارة الشركة ويجري التباحث فيما بين القائمين عليها حول المسائل والنقاط التي ستدرج في مشروع الاندماج، وقد يتم تفويض

<sup>1</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية: مرجع سابق، ص 82.

<sup>2</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية: مرجع سابق، ص 82.

<sup>3</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص 246.

<sup>4</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية: مرجع سابق، ص 79.

بعض القائمين على إدارة الشركة تفويضاً عاماً أو قد يكون التفويض الممنوح لهم مقيداً، بحيث لا يحق لهم البت في بعض المسائل قبل الرجوع إلى الشركة<sup>1</sup>.

ويتولى ممثل أو ممثلو الشركة التباحث والتفاوض مع ممثلي باقي الشركات الأخرى حول إجراءات الاندماج وشروطه، كالتباحث والاتفاق بشأن قفل حسابات الشركات الداخلة في الاندماج، وتقييم وتقدير الأصول والخصوم، وكيفية تقدير حقوق الشركاء أو المساهمين في هذه الشركات، وكيفية الوفاء بديونها والتزاماتها، وغير ذلك من المسائل والنقاط<sup>2</sup>.

على أن هناك من يرى أنه لا بد من حصول ممثلي الشركات على تفويض خاص من الشركاء بالدخول في مفاوضات تحضير مشروع الاندماج<sup>3</sup>، وأن أياً من هؤلاء الممثلين لا يستطيع الدخول في تلك المفاوضات بغير ذلك التفويض، و تبرير ذلك وفقاً لهذا الرأي- يكمن في أن أعمالهم الملزمة للشركة التي يمثلونها، هي تلك المتفقة مع غرض الشركة وتؤدي إلى استمرارها، والاندماج ليس من غرض أية شركة لكونه لا يؤدي إلى استمرارها، بل على العكس يؤدي إلى اختفائها إن كانت ستتخذ صفة الشركة المندمجة أو إلى تعديل جوهر في نظامها القانوني إن كانت ستصبح بالاندماج شركة دامجة، وإذا لم تكن هناك مشكلة بالنسبة لمديري شركات الأشخاص أو حتى الشركات ذات الطبيعة المختلطة، إذ أن الشركاء فيها يعرفون بعضهم بعضاً، بل إن للاعتبار الشخصي فيها دوراً واضحاً، ولن تتطلب المسألة أكثر من التشاور فيما بينهم، والاتفاق على الدخول في التفاوض على الاندماج.

لكن الوضع - وفقاً لهذا الرأي- يتغير بالنسبة للقائمين على إدارة شركة المساهمة العامة لأن صلاحياتهم محدودة بغرضها، ويمثلون أعداداً كبيرة من المساهمين، ولا يجوز لهم التفاوض مع أية شركة أخرى على الاندماج بغير تفويض خاص بذلك، والتفويض هنا ليس الكلمة النهائية لمساهمي الشركة، فيبقى لهم حق الرفض والتراجع عن المشروع كله دون أن يتوجب على شركتهم أية مسؤولية أو تعويض إذا كان التراجع مبرراً، ولذلك يكفي لدخول الشركة في التفاوض على الاندماج أن يحصل ممثلها على تفويض من الهيئة العامة العادية

<sup>1</sup> حمد، نافذ، اندماج الشركات التجارية: مذكرة لنيل شهادة الدراسات المعمقة، شعبة قانون العقود والاستثمار، جامعة تونس المنار، كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، 2002، ص

.61

<sup>2</sup> حمد، محمد علي، اندماج الشركات التجارية وفقاً لقانون الشركات الأردني: رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1996، ص 65.

<sup>3</sup> إسمايل، محمد حسين، مرجع سابق: ص 158.

طالما أن الأمر مقتصر على التمهيدي للاندماج لا تنفيذه، ويتم الحصول على التفويض بأغلبية الحاضرين المطلقة<sup>1</sup>. غير أن ممثلي الشركات المعنية في التفاوض على الاندماج وإعداد مشروع الاتفاق الخاص بذلك وترتيباته مقيدون بعدم جواز حصول أي منهم على مزايا سرية قد ترتبها شروط العقد تحت طائلة البطلان<sup>2</sup>.

هذا وقد أوجبت المادة (١/٢٣٦) من اللائحة التنفيذية لقانون التجارة الفرنسي الجديد - كما ذكرنا- إقرار مشروع الاندماج بمعرفة مجلس إدارة الشركة أو من له حق الإدارة بحسب الأحوال<sup>3</sup>. وجاء في المادة (289) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري أنه: "يعد مشروع عقد الاندماج مجلس الإدارة أو المديرون أو من له حق الإدارة من الشركاء بحسب الأحوال في كل من الشركات الداخلة في الاندماج...".

وهكذا يلزم اعتماد مشروع الاندماج بمعرفة مجالس إدارة الشركات الداخلة في الاندماج، بحيث يأخذ طريقه بعد ذلك إلى الجمعية العامة غير العادية للمساهمين لاتخاذ القرار النهائي في شأن الاندماج.

ويجري العمل على أن يجتمع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرون -بحسب الأحوال- في كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج للاتفاق على ما يجب إدراجه في المشروع من قواعد وشروط، وبعد الانتهاء من صياغة المشروع المقترح، يعرض المشروع على مجلس إدارة كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج لاتخاذ قرار بشأنه، وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه للتوقيع على المشروع مع المفوضين بالتوقيع على المشروع من أعضاء مجالس إدارة الشركات الأخرى. وفي حالة الاندماج بطريقة الضم يوقع على المشروع ممثلو الشركة المندمجة والشركة الدامجة، أما في الاندماج بطريقة المزج فيوقع عليه ممثلو جميع الشركات المندمجة<sup>4</sup>.

على أنه ليس هناك ما يمنع من قيام مجلس الإدارة باستشارة بعض جماعات من المساهمين لاستطلاع رأيهم بشأن مشروع الاندماج حتى يكون المساهمون على بينة بالظروف والملازمات

1 إسماعيل، محمد حسين، مرجع سابق: ص 158.

<sup>2</sup> L. H. Leigh, V. H. Joff, Introduction to Company Law, 4th London, 1987, p. 400.

<sup>3</sup> إسماعيل، محمد حسين، مرجع سابق: ص 158.

<sup>4</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها: مرجع سابق، ص 163.



المحيطة بعملية الاندماج قبل اعتماد مشروع الاندماج بمعرفة مجلس الإدارة. بل إن هناك من يعتبر أنه يمكن لمجلس الإدارة أن يستشير حملة السندات التي أصدرتها الشركة، والعمال المستخدمين من طرف الشركة بشأن مشروع الاندماج، والأخذ بملاحظاتهم في هذا الصدد<sup>1</sup>. وإذا كان القانون قد أجاز لمجلس الإدارة أو المديرين إعداد مشروع الاندماج والتوقيع عليه، فإنه لا يجوز لهم الاتفاق على ما يتعارض مع غرض الشركة المنصوص عليه في عقد الشركة أو نظامها الأساسي<sup>2</sup>.

ومن المسلم به أنه لا يجوز لمديري شركات الأشخاص أو ذات المسؤولية المحدودة أو لأعضاء مجلس الإدارة في شركات الأسهم تعديل عقد الشركة أو نظامها بطريقة مباشر أو غير مباشر، إذ ينعقد هذا الاختصاص لجماعة الشركاء أو لجماعة المساهمين مجتمعين في هيئة جمعية عامة غير عادية، ولما كان الاندماج انقضاء مبتسراً للشركة المندمجة وزيادة في رأس مال الشركة الدامجة، وكان ذلك يقتضي تعديل عقد الشركة أو نظامها فإن مشروع الاندماج لا يكون ملزماً للشركات المعنية على الرغم من التوقيع عليه من مديريها أو أعضاء مجالس إدارتها، الأمر الذي من أجله يجب عرض المشروع للمصادقة عليه من الجهة المختصة بتعديل عقد الشركة أو نظامها، والتي تملك الموافقة على المشروع أو رفضه<sup>3</sup>.

### 3. إشهار مشروع الاندماج:

من الأمور الهامة في المجتمع التجاري بصفة عامة العلانية والشفافية والإشهار، ومن الضروري أن يعلم الشركاء والغير المتعامل مع الشركة أوجه نشاطها وأعمالها، ولا شك أن الاندماج يمثل تحولاً هاماً في حياة الشركة، لذلك يغدو من الأهمية بمكان أن يعلم الكافة بمشروع الاندماج حتى قبل دعوة جماعة الشركاء أو الجمعية العامة غير العادية للمساهمين لطرحه عليها، فيكون الأمر واضحاً بالنسبة إليهم، وبخاصة لدائني الشركة، فعلمهم بمشروع الاندماج، مسألة لها أهميتها لحقهم في الاعتراض على الاندماج إذا ما شعروا بخطورة منه

<sup>1</sup> Yves Guyon, *Droit Des Affaires*, Tome 1, 12e édition, Economica, 2003, p. 630.

<sup>2</sup> العازمي، خالد، مرجع سابق: ص 109.

<sup>3</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها: مرجع سابق، ص 164.

تهدد حقوقهم في حالة الموافقة عليه<sup>1</sup>. كما أن علم المساهمين بشروط الاندماج وتاريخه يتيح لهم إبداء الرأي أمام الجمعية العامة غير العادية بعد دراسة شاملة لمشروع الاندماج<sup>2</sup>.

### ثانياً: المرحلة التنفيذية:

تعتبر أصول الشركة أو الشركات المندمجة المقدمة إلى الشركة الدامجة أو الجديدة حصصاً عينية، لأنها لا تتمثل في مبالغ نقدية فقط، وإنما تتمثل في أموال مادية أو معنوية، أو منقولة أو عقارية، بل قد تكون ائتمانياً أي اعتباراً تجارياً ومن ثم يشترط أن تتبع في شأنها إجراءات تقدير الحصص العينية<sup>3</sup>.

فتقييم أصول الشركات الداخلة في الاندماج يعتبر من أهم إجراءات الاندماج، لذا يجب على القائمين على هذا التقييم مراعاة أن يكون مطابقاً للحقيقة، فلا يعتمدون على الميزانيات التي تقدمها الشركات بصفة مطلقة، إذ قد تكون هذه الميزانيات قد أعدت للتمويه على المساهمين بإظهار أرباح صورية، والإيهام بنجاح أعمال الشركة وازدهار مستقبلها على خلاف الوضع الحقيقي<sup>4</sup>.

وعلى العموم فإنها إذا دخلت حصص عينية في تكوين رأس مال الشركة سواء عند التأسيس أو عند زيادة رأس المال، فمن الضروري تقدير هذه الحصص تقديراً صحيحاً، والحكمة من ذلك هي التأكد من حقيقة رأس مال الشركة، ذلك أنه ينسب للحصص العينية العديد من المخاطر، برغم ما لها من دور واضح في تكوين رأس المال<sup>5</sup>، وتتركز تلك المخاطر في المبالغة في تقييم الحصص العينية، الأمر الذي يؤثر على الشركة ذاتها وعلى حقوق الغير وأصحاب الأسهم النقدية<sup>6</sup>، لذا سعت التشريعات التي أجازت تقديم الحصص العينية إلى منع الأضرار آفة الذكر من خلال وضع الضوابط الكفيلة بعدم إسراف المؤسسين ومبالغتهم في تقدير الحصص العينية<sup>7</sup>، ومن تلك الضوابط حصر تقدير الحصص العينية بجهة أو لجنة

<sup>1</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية: مرجع سابق، ص 125.

<sup>2</sup> القليوبي، سميرة، مرجع سابق: ص 151.

<sup>3</sup> صرخوه، يعقوب، مرجع سابق: ص 370.

<sup>4</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية: مرجع سابق، ص 176.

<sup>5</sup> جويحان، معن عبد الرحيم، النظام القانوني لتخفيض رأس مال شركات الأموال الخاصة-دراسة مقارنة: دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 56.

<sup>6</sup> العريف، علي، شرح الشركات في مصر: القاهرة، 1980، ص 97.

<sup>7</sup> عبيدات، مؤيد، الرقابة الحكومية على تأسيس الشركات-دراسة مقارنة: دار الحامد للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2008، ص 284.

إدارية مختصة تنظر في طلب التقدير على وجه الاستعجال، سواء أكان هذا التقدير نهائياً أم أنه يخضع للتصويت في الجمعيات التأسيسية أو العامة، و التي لها كامل الحرية في الموافقة على التقدير أو رفضه<sup>1</sup>. وقد اعتبر القضاء المصري إخفاء أمر الحصص العينية عن الجهة مانحة الترخيص أو المبالغة في تقديرها خطأً موجباً للمسؤولية<sup>2</sup>.

### 1. تقدير أصول وخصوم الشركة:

تشير مسألة تقدير الأصول والخصوم سؤالاً مفاده هل يقتصر هذا التقدير، في حالة الاندماج بطريقة الضم، على الشركة المندمجة، أم يتعداه ليشمل الشركة الدامجة؟ تشير نصوص قانون الشركات المصري إلى أن كافة الشركات الداخلة في الاندماج تخضع للتقييم. فقد جاء في المادة (2/130) منه أن اللائحة التنفيذية تحدد كيفية تقويم أصول الشركات الراغبة في الاندماج، وإجراءات وأوضاع وشروط الاندماج. وبالطبع فإن المقصود بالشركات الراغبة بالاندماج، في حالة الاندماج بطريقة الضم، كل من الشركة المندمجة والشركة الدامجة، وهذا يعني ضرورة تقييم أصول وخصوم هاتين الشركتين.

وهو ما جاء أيضاً في المادة (290) من اللائحة التنفيذية بقولها: "يتم التحقق مما إذا كانت الأصول والخصوم بالشركات الراغبة في الاندماج قد قدرت في مشروع عقد الاندماج تقديراً صحيحاً بتقديم طلب إلى الهيئة العامة لسوق المال يتم نظره طبقاً للمادتين (26) و(27) من هذه اللائحة".

غير أن هذا النص ينطوي على نوع من التناقض، إذ أنه من ناحية يشير إلى "الأصول والخصوم بالشركات الراغبة في الاندماج، ومن ناحية أخرى يوجب تقدير هذه الأصول والخصوم بتقديم طلب إلى الهيئة العامة لسوق المال يتم نظره طبقاً للمادتين (26) و(27) من اللائحة، مما يشير إلى تقدير أصول وخصوم الشركة المندمجة دون أصول وخصوم الشركة الدامجة، باعتبار أن أصول وخصوم الشركة المندمجة هي الحصة العينية التي يزيد بمقدارها

<sup>1</sup> العبيدي، عباس، الاكتاب في رأس مال الشركة المساهمة-دراسة قانونية علمية: دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1998، ص 72.

<sup>2</sup> انظر قرار محكمة استئناف القاهرة في 1960 /2/23، مشار إليه في مؤلف العبيدي، عباس، نفس المرجع السابق، ص 71.

رأس مال الشركة الدامجة، ويلزم التصديق على هذه الحصة بمعرفة الجمعية العامة لهذه الأخيرة وفقاً لقواعد وإجراءات زيادة رأس المال بحصة عينية.<sup>1</sup> ويعتبر البعض أن هذا التقدير لجميع أصول وخصوم جميع الشركات الداخلة في الاندماج هو الذي يضمن سلامة تقدير المقابل الذي تحصل عليه الشركة المندمجة الذي يتمثل في عدد من حصص أو أسهم الشركة الدامجة، وبذلك يتحقق التوازن بين مركز كل من مساهمي الشركتين الدامجة والمندمجة.<sup>2</sup>

## 2. تقرير مراقبي الحسابات عن مشروع الاندماج:

من المقرر أن الجمعية العامة للشركاء أو المساهمين لها حق الرقابة على أعمال مجلس الإدارة، إلا أن هذه الرقابة ليست فعالة على أرض الواقع، نظراً لكثرة عدد المساهمين وعدم اهتمامهم عادةً بحضور الجمعيات العامة. يضاف إلى ذلك أن مراجعة دفاتر الشركة وحساباتها وفحص ميزانيتها تقتضي خبرة فنية لا تتوفر في الغالب لدى الشركاء أو المساهمين.<sup>3</sup> لذا فقد أوجب المشرع المصري أن يكون لشركة المساهمة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة مراقب حسابات أو أكثر.<sup>4</sup>

وتقضي المادة (291) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري بأنه: "يجب على مجلس الإدارة أو المديرين أو من له حق الإدارة من الشركاء بحسب الأحوال، أن يحيل إلى مراقب الحسابات المختص في كل شركة مندمجة - في حالة وجوده- مشروع عقد الاندماج وملحقاته، والتقدير الذي أجرته اللجنة المختصة لأصول وخصوم الشركات المندمجة، وذلك قبل الموعد المقرر لاجتماع جمعيات المساهمين أو الشركاء للنظر في عقد الاندماج بستين يوماً على الأقل.

ويعد المراقب المختص تقريراً عن الأسلوب الذي يتم به الاندماج، ويتضمن بصفة خاصة تقريره للمقابل الذي تحصل عليه الشركة المندمجة، ويجب أن يوضع تحت تصرف مراقب الحسابات كافة الأوراق والمستندات اللازمة لأداء مهمته.

<sup>1</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص 293.

<sup>2</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص 293.

<sup>3</sup> ملش، محمد كامل، موسوعة الشركات التجارية: مطبعة قاصد خير، القاهرة، 1980، ص 425.

<sup>4</sup> المواد (1/103)، (110)، (128) من قانون الشركات المصري.

ويجب أن يكون تقرير مراقب الحسابات معداً ومودعاً بمركز كل شركة قبل اجتماع الجمعية العامة غير العادية أو جماعة الشركاء للنظر في مشروع عقد الاندماج بخمسة عشر يوماً على الأقل، ويجوز لكل مساهم أو شريك الحصول على نسخة منه".  
ويحقق هذا التدخل من قبل مراقبي الحسابات في عملية الاندماج ضماناً لكافة المساهمين، لا فرق في ذلك بين شركاء أو مساهمي الشركة المندمجة وشركاء أو مساهمي الشركة الدامجة.  
ويتضح هذا الأمر من خلال ما تقضي به المادة (291) سالفه الذكر من قيام مراقب الحسابات بإعداد تقرير عن الأسلوب الذي يتم به الاندماج، ووسائل هذا الاندماج، وكافة شروطه وقواعده، ومراجعة كافة البيانات التي يشملها مشروع الاندماج.

### 3. موافقة الشركاء والجهات الرسمية:

#### أ. موافقة الشركاء أو المساهمين على الاندماج:

بتمام المرحلة التحضيرية للانندماج وإعداد مشروع الاندماج وتوقيعه من قبل المفوضين عن الشركات الداخلة في الاندماج تبدأ مرحلة أخرى بالغة الأهمية، ولها أثرها الكبير في تقرير مصير الاندماج بين الشركات الراغبة فيه.

وتتمثل هذه المرحلة بالموافقة على مشروع الاندماج، والموقع من قبل ممثلي الشركات الداخلة فيه، وقد سبق أن ذكرنا أن مشروع الاندماج ليس له قوة إلزام بالنسبة للشركات الراغبة في الاندماج إلا بعد الموافقة عليه من قبل الجهات المختصة في تلك الشركات<sup>1</sup>، وكل ما يترتب على مشروع الاندماج قبل عرضه على الجهات المختصة في تلك الشركات والموافقة عليه من قبلها، هو مجرد التزام من قاموا بإعداده وتوقيعه ببذل مساعيهم وعنايتهم لدى الشركات التي يمثلونها وينتمون إليها والسعي لديها بغرض الحصول على قرار الهيئة العامة في كل شركة من تلك الشركات بالموافقة على الاندماج.

فالتزام ممثلي الشركات الموقعين على مشروع الاندماج من قبيل الالتزام ببذل عناية وليس التزاماً بتحقيق غاية معينة<sup>2</sup>، ومؤدى هذا الالتزام أن يعمل كل شخص موقع على مشروع الاندماج ويسعى لدى الشركة التي وقع عنها من أجل الدعوة لعقد اجتماع غير عادي للجمعية

<sup>1</sup> Philippe Merle et Anne Fauchon, op. cit, p. 877.

<sup>2</sup> حماد، محمد علي، مرجع سابق: ص 76.

العامة أو لجماعة الشركاء، وعرض مشروع الاندماج عليها بهدف استصدار قرار من تلك الجمعية أو من جماعة الشركاء بالموافقة على مشروع الاندماج، غير أن هؤلاء الموقعين لا يضمنون تحقيق النتيجة المتوخاة وصدور القرار المطلوب لإتمام عملية الاندماج<sup>1</sup>. كما أن الجمعية العامة أو جماعة الشركاء غير ملزمة بقبول مشروع الاندماج كما هو، فلها أن ترفضه ولها أن تطلب التعديل فيه، أما إذا تمت الموافقة على المشروع وصدر القرار بذلك، أصبح المشروع بقوة القانون عقداً يسمى "عقد الاندماج"<sup>2</sup>.

وقد بين القانون اختصاص كل جهة من جهات الإدارة في الشركة، بما يضمن عدم تجاوز أو اعتداء أية جهة على اختصاص الجهة الأخرى، وتعتبر جماعة الشركاء أو الجمعية العامة بالشركة أعلى سلطة أو جهة إدارية فيها، فالجمعية العامة تضم كافة المساهمين في الشركة مهما كان عدد الأسهم التي يملكونها أو نوعيتها، وينبغي على كافة الأجهزة الإدارية الأخرى التقيد والالتزام بتعليمات وقرارات الجمعية العامة أو جماعة الشركاء الصادرة بشكل صحيح<sup>3</sup>.

ويجب أن تتوافر لعقد الاندماج جميع الأركان الموضوعية العامة اللازمة في العقود جميعاً، فيلزم أن يوجد الرضا بالاندماج، وأن يكون هذا الرضا صحيحاً خالياً من العيوب التي تفسده كالإكراه والاستغلال. ويجب أن يحصل الشريك أو المساهم على كل المعلومات والعناصر اللازمة للشريك أو المساهم العادي -الذي يوجد في ذات الظروف- كي يحدد موقفه من اندماج الشركة.

**ب. تقديم طلب الاندماج إلى الجهة الرسمية المختصة والحصول على موافقتها:**

ذكرنا أن عقد الاندماج ينعقد بصدور قرار الموافقة عليه حسب الأصول من قبل الجهة المختصة في الشركة.

وفي هذا المجال فإن بعض التشريعات تكتفي بموافقة الشركاء أو المساهمين في الشركات الداخلة فيه على الاندماج لانعقاده ونفاذه، ولا تشترط الحصول على قرار من السلطة التنفيذية

<sup>1</sup> ذلك أن المعيار المهم بالنسبة للمساهمين للموافقة على الاندماج هو مسألة الأرباح التي ستحققها الشركة بعد الاندماج من أعمالها:

Bruce Myers & Jim Peters, Six M & A Transition Principles for Boards, in: **Directors & Boards· Boardroom Briefing, A publication of Directors & Boards magazine, Mergers & Acquisitions, Fall 2006, p. 17**

<sup>2</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها: مرجع سابق، ص 213.

<sup>3</sup> سليم، رجب عبد الحكيم، قانون الشركات رقم (159) طبقاً لأحدث التعديلات ولائحته التنفيذية: ط 1، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 2000، ص 471.

يرخص بالاندماج، ومن ذلك التشريع الفرنسي، فلم يفرض المشرع الفرنسي رقابة إدارية أو قضائية مسبقة لاعتماد تمام إجراءات الاندماج، وعلى ذلك لا يشترط الحصول على قرار من السلطة التنفيذية أو المحكمة للموافقة على الاندماج. ومع ذلك إذا كانت الشركة الناتجة عن الاندماج تزاوّل أنشطة حيوية كشركات التأمين أو البنوك فإنه يتعين الحصول على ترخيص سابق بمزاولة النشاط أو الخضوع لنظام الإشراف الإداري<sup>1</sup>.

وبالمقابل فإن تشريعات أخرى لا تكتفي بذلك، إنما تشترط لنهاذ الاندماج الموافقة عليه من قبل الجهات الرسمية المختصة التي يحددها القانون، ومن ذلك التشريع المصري والتشريع الأردني ومشروع قانون الشركات الفلسطيني، ودافع هذه التشريعات هو إسباغ رقابة الإدارة على الاقتصاد وعلى نشاط الشركات، والتحرز من تحكّم بعض الشركات في اقتصاد البلاد، أو من تحكّم الشركات الأجنبية في الاقتصاد الوطني<sup>2</sup>.

ومن ثم فإنه فور صدور القرار بالموافقة على الاندماج من قبل الشركاء أو المساهمين تبدأ الإجراءات اللاحقة لصدور هذا القرار، والتي لا بد منها لإخراج عملية الاندماج إلى حيز الوجود، وتكون الخطوة الأولى في هذه المرحلة هي تقديم طلب الاندماج إلى الجهة الرسمية المختصة، بهدف الحصول على موافقتها عليه.

وعلى الرغم من أن المشرع لم يحدد هذه المعايير التي ينبغي على الجهة الرسمية المختصة أخذها بعين الاعتبار عند إصدار قرارها بشأن الاندماج؟ إلا أنه، فضلاً عن وجوب اتفاق عملية الاندماج مع الأحكام والإجراءات التي نص عليها القانون، يجب التحقق من مشروعية الاندماج وسلامة أهدافه وآثاره الإيجابية على الاقتصاد الوطني، فعلى سبيل المثال إذا كان الاندماج يهدف إلى خلق نوع من الاحتكار، بما يترتب عليه من إلحاق الضرر بمنافسين آخرين، فإن هذا الأمر ينال من مشروعية الاندماج. وعلى العموم يجب على الجهة الرسمية المختصة حماية الاقتصاد الوطني من خلال الحرص على المصلحة العامة وعلى مصالح ذوي الشأن سواء أكانوا شركات أم أفراداً، الأمر الذي يستحقّ ربما وضع النصوص التي تحارب

<sup>1</sup> حسام الدين الصغير، مرجع سابق: ص 336.

<sup>2</sup> حماد، محمد علي، مرجع سابق: ص 85.

الاحتكارات وتؤكد على مبدأ المنافسة المشروعة، وعلى وجوب كون الأهداف المتوخى تحقيقها من وراء الاندماج أهدافاً مشروعة وسليمة.<sup>1</sup>

### ثالثاً: إشهار عقد الاندماج:

توجب التشريعات المختلفة عادةً وبصفة عامة اتخاذ جميع إجراءات الشهر عند إدخال تعديلات على أنظمة الشركات.

وقد ذكرنا سابقاً أن الاندماج من شأنه تعديل أنظمة كافة الشركات الداخلة فيه، بل إنه من أهم وأخطر التعديلات التي تطرأ على أنظمة الشركات، إذ يترتب عليه انقضاء الشركة أو الشركات المندمجة وزوال شخصيتها المعنوية، وانتقال ذمتها المالية إلى الشركة الدامجة أو الجديدة، وحصول مساهمي الشركة المندمجة على أسهم في الشركة الدامجة أو الجديدة بدلاً من أسهمهم في الشركة المندمجة، ومثل هذه المعلومات تهم بصفة خاصة دائني الشركة المندمجة ومدينها في آن واحد، ويكون من حق كل واحد أو جماعة من هؤلاء أن يقوم بحماية مصالحه إذا اقتضى الأمر ذلك، بل إن هناك واجباً على مديني الشركة يتمثل في الامتناع مستقبلاً عن وفاء الديون التي تكون بدمهم للشركة المندمجة، لانقضاء شخصيتها وأيلولة حقوقها إلى الشركة الدامجة، ومن ثم يكون عليهم الوفاء لهذه الأخيرة.<sup>2</sup>

وفضلاً عن ذلك يترتب على الاندماج - كما أسلفنا - زيادة رأس مال الشركة الدامجة بمقدار قيمة أصول وموجودات الشركة المندمجة، كما يزيد عدد المساهمين فيها من خلال انضمام مساهمي الشركة المندمجة إليها، إضافةً إلى انتقال جميع حقوق والتزامات الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة.

ومن المحتمل أن تضر هذه التغييرات بمصالح دائني هذه الأخيرة، إذ قد تؤدي إلى إنقاص حقوقهم أو ضمانات الوفاء بديونهم، ومن ثم فإن إعلامهم أمر ضروري وواجب<sup>3</sup>، قد يؤدي الاندماج إلى تأسيس شركة جديدة، إذا تم بطريقة المزج، يتكون رأس مالها من صافي أصول الشركات المندمجة، ويتألف المساهمين فيها من مساهمي الشركات المندمجة، لذا يلزم أن يتم

<sup>1</sup> الشمري، طعمة، الجوانب القانونية لدمج البنوك الكويتية - دراسة قانونية مقارنة: مجلة الحقوق، جامعة الكويت، السنة الخامسة عشرة، العدد الأول، 1991، ص 213.

<sup>2</sup> الشمري، طعمة، مرجع سابق: ص 205.

<sup>3</sup> الشمري، طعمة، مرجع سابق: ص 205.



شهر عقد الاندماج لكي يعلم كل من يعنيه أمر الاندماج بالتغيير الذي طرأ على أنظمة الشركات الداخلة فيه، وإلا فإنه لا ينفذ في مواجهة الغير كالدائنين<sup>1</sup>.

كما أن الجهات الرسمية المختصة هي الأخرى لها مصلحة في الرقابة والإشراف على عمليات اندماج الشركات، وهذه الرقابة قد تكون مسبقة، ويمكن تحقيقها من خلال الموافقة المبدئية على الاندماج، والتي يفترض أن لا تتم إلا بعد دراسة مستفيضة لمشروع الاندماج والتأكد من عدم مخالفته للقانون والمصالح الاقتصادية للدولة، وإذا كان هناك احتمال لوقوع بعض المخالفات بعد صدور الموافقة المبدئية، فإن مثل هذه المخالفات يمكن تلافيها من خلال الرقابة اللاحقة أو شبه اللاحقة، وذلك من خلال وجوب قيد الاندماج في السجل التجاري أو في سجل الشركات، حيث يفترض أن الجهات القائمة على هذه السجلات لن توافق على قيد قرار الاندماج إلا بعد التأكد نهائياً من عدم وجود مخالفات أو تجاوزات للقانون، ومن عدم الإضرار بالمصلحة الاقتصادية للدولة، فضلاً عن عدم الإضرار بمصالح جميع ذوي الشأن، كمساهمي الشركات الداخلة في الاندماج ودائني هذه الشركات. وهذا كله يتحقق من خلال مراجعة جميع الوثائق التي تثبت استيفاء شروط الاندماج وصحة إجراءاته واكتمال الوثائق، حتى لو كان هذا التحقق ظاهرياً فقط<sup>2</sup>.

وباختصار فإنه بشهر الاندماج يعتبر حجة فيما بين أطرافه وفي مواجهة الغير، الأمر الذي يحول دون ادعاء أي طرف أو جهة بعدم معرفتهم بالاندماج وبعدم إلزامه لهم.

ويكون الشهر منصباً على قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على حل الشركة المندمجة، وعلى قرار الهيئة العامة غير العادية في الشركة الدامجة لأنه ينطوي على زيادة رأس مالها، وعلى الخطوات المتخذة لتأسيس الشركة الناتجة عن الاندماج بطريقة المزج، وذلك حسب مقتضى الحال. هذا ويعد شهر عقد الاندماج آخر الإجراءات التي يتطلبها القانون لإتمام عملية الاندماج<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> برزري، محمود، الشخصية المعنوية للشركة التجارية-شروط اكتسابها وحدود الاحتجاج بها، دراسة مقارنة-القانون المصري-الفرنسي-الإنجليزي: ط 2، دون دار نشر،

2002، ص 87.

<sup>2</sup> الضمري، طعمة، مرجع سابق: ص 206.

<sup>3</sup> الرشيد، حمد، النظام القانوني لاندماج الشركات-دراسة مقارنة بين القانون الكويتي والقانون المقارن: رسالة ماجستير، جامعة الكويت، 2004، ص 94.

المبحث الثاني:

الأثر القانوني للشركات بسبب الاندماج

يتضمن هذا المبحث المحاور الآتية:

أولاً: تأثير الاندماج على الشخصية المعنوية للشركة أو الشركات الداخلة فيه

ثانياً: تأثير الذمة المالية للشركة المندمجة بعملية الاندماج.

ثالثاً: تأثير اندماج الشركات على حقوق المساهمين.

إنّ فهم الطبيعة القانونية لعملية الاندماج يسهل على الباحثين فهم النظام القانوني الواجب التطبيق على عملية الاندماج وتحديد القواعد الخاصة الواجبة التطبيق، كما يمكن من خلال ذلك فهم الآثار القانونية الناتجة عن الاندماج، سواء ما هو متعلق بالآثار التي تترتب على مفهوم الشخصية المعنوية للشركة الدامجة ودمتها المالية أو ما هو متعلق بالمركز القانوني للشركاء في الشركات الدامجة أو علاقتها بالغير، أو ما يتعلق بوقف المشروع الاقتصادي من استمراره، وهنا سيتم هنا الإجابة على عدد من التساؤلات التي تبين مدى انعكاس عملية الاندماج على الشخصية المعنوية للشركات المندمجة ودمتها المالية، وسيتم التركيز على الاندماج بطريقة الضم والمزج على اعتبار أن هذه الطرق من الاندماج هي ما ركزت عليها أغلب التشريعات وخاصة التشريع السوري كما يأتي:

1. هل يؤدي الاندماج إلى إقصاء للشركة أو الشركات الداخلة فيه، وما مدى استمرار شخصيتها المعنوية؟

2. ما مدى تأثر الذمة المالية للشركة المندمجة بعملية الاندماج؟

3. ما هي الآثار المترتبة عن عملية الاندماج على حقوق المساهمين؟

**أولاً: تأثير الاندماج على الشخصية المعنوية للشركة أو الشركات الداخلة فيه:**

الفرق بين الاندماج بطريقة الضم والاندماج بطريقة المزج في أن الشخصية المعنوية تنتهي للشركة المندمجة بطريقة الضم، وتبقى الشخصية المعنوية للشركة الدامجة، أما بطريقة المزج فتنتهي الشخصية المعنوية لكل من الشركتين<sup>1</sup>، وفيما يتعلق بالذمة المالية للشركة المندمجة، فتصبح ضمن الذمة المالية للشركة الدامجة في حالة الاندماج بطريقة الضم، أما المزج فتتأثر عنه ذمة مالية جديدة مكونة من مجموع الذم المالية التي كانت للشركات المندمجة.

وعليه، تنتقل الحقوق والالتزامات التي للشركة المندمجة بطريقة الضم إلى الشركة الدامجة، وأما في حالة المزج فإن الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج تصبح خلفاً لجميع الحقوق والالتزامات للشركات المندمجة. ومن حيث نتيجة الاندماج فالضم ينتج عنه توسيع للشركة الدامجة بانضمام

<sup>1</sup> Wei Xinjiang, Regulation on Merger and Division of Foreign-funded Enterprises: the first legislation in China, westlaw, 2012.

شركة أخرى لها، أما المزج فتتأ عن شركة جديدة من مجموع الشركات المندمجة<sup>1</sup>. ويتصليل أكثر:

**الاندماج بطريقة الضم:** ويتم الاندماج في هذه الحالة بأن تندمج شركة في شركة أخرى قائمة، بحيث تنقضي الشركة المندمجة نهائية، وتبقى الشركة الدامجة هي القائمة والتمتعة وحدها بالشخصية المعنوية، وفي حال تم فصل الشركة المندمجة عن الشركة الدامجة عادت للشركة الأولى شخصيتها القانونية المستقلة عن الشركة الدامجة وتصبح هي صاحبة الصفة في تمثيل حقوقها أمام القضاء<sup>2</sup>.

وقد أورد القانون السوري، وبحسب المرسوم التشريعي رقم 29، المادة /218/ من قانون الشركات والذي فسر مفهوم اندماج الشركات كما ورد سابقاً في التعريف: يتم الدمج إما بأن تندمج شركة (الشركة المندمجة) بشركة أخرى (الشركة الدامجة) بحيث تنقضي الشركة المندمجة وتزول شخصيتها الاعتبارية وتبقى الشركة الدامجة وحدها القائمة بعد الدمج<sup>3</sup>.

وبما أن هذه الصورة من الاندماج تستلزم فناء شركة على الأقل، فإن ذلك يستلزم أيضاً تعديل نظام الشركة الباقية لزيادة رأسمالها بالقدر الذي يستوعب الحصص أو الأسهم الجديدة التي ستعطى لمن كانوا شركاء أو مساهمين في الشركة المندمجة.

وتعد هذه الصورة من صور الاندماج هي الأكثر شيوعاً في العمل، ويعود السبب في ذلك إلى كون الشركتين المندمجتين ليستا على نفس القدر من الأهمية الاقتصادية والقوة، فتبتلع الشركة الأقوى الشركة الأقل قوة، بالإضافة إلى أن الاندماج بطريقة المزج وما يستلزمه من إنشاء شركة جديدة يقتضي نفقات كبيرة ووقتاً طويلاً<sup>4</sup>.

وفي هذا الإطار لا بد من طرح بعض المواقف الفقهية التي خالفت القوانين المتعارف عليها في التشريعات الحالية:

حيث أكد جانب من الفقه أن الشركة المندمجة لا تنقضي باندماجها في شركة أخرى، وأن عناصر تكوين الشركة تبقى قائمة رغم اندماجها، وأنها لن تفقد أياً من تلك العناصر، وكل ما في

<sup>1</sup> حماد، آلاء، مرجع سابق: ص 42.

<sup>2</sup> القليوبي، سميحة، مرجع سابق: ص 137.

<sup>3</sup> قانون الشركات، المرسوم التشريعي رقم 29، مرجع سابق، المادة 218، ص 41.

<sup>4</sup> الرشيد، حمد، مرجع سابق: ص 19.

الأمر أن الشركة المندمجة تفقد شخصيتها المعنوية بسبب عملية الاندماج، ولكنها مع ذلك لا تنقضي ولا تزول، بل تنقصر شخصية الشركة الدامجة أو الجديدة.

وكذلك الحال بالنسبة للشركة الدامجة (في حالة الاندماج بطريقة الضم)، فإن شخصيتها المعنوية لا تنقضي، إنما يجري تعديل على عقد تأسيسها ونظامها الداخلي يتضمن التغييرات الحاصلة نتيجة اندماج شركة أخرى فيها بطريقة الضم، سواء فيما تعلق بزيادة رأس المال أو بزيادة عدد الشركاء أو غير ذلك من التعديلات التي قد يتسبب بها الاندماج<sup>1</sup>.

ويقول أنصار هذا الرأي بأن مساهمي الشركات المندمجة بإقدامهم على الاندماج، لا يعترفون بإنهاء نشاطهم وحل شركاتهم والتصرف في أصولها، ثم المساهمة بحصيلة هذه الأصول في الشركة الدامجة، فالقول بذلك يؤدي إلى تشويه حقيقة الاندماج، ويخالف الطابع الواقعي لعملية الاندماج، ذلك لأن الشركات تشكل مجموعاً كاملاً من الأموال والمساهمين، ولا يجوز فصل الأموال عن الأشخاص، إذ بالاندماج تتحد الشركة المندمجة بأكملها (أموالها ومساهميها) بالشركة الدامجة، لتستمر في نشاطها في ظروف أفضل، وفي ظل شكل جديد<sup>2</sup>.

ويُرد على هذا التبرير بأن القوانين نصت صراحة على اعتبار الاندماج سبباً لانقضاء الشركة المندمجة<sup>3</sup>، كما أنه ليس هناك في هذه الحجة ما يتعارض مع واقع الشركة المندمجة بعد الاندماج، فالاندماج يعني التحام شركتين على الأقل أو امتزاجها معاً، لكيلا يوجد سوى شركة واحدة، في حين يعني القول بوجود الشركة المندمجة وعدم انقضائها كشركة أن نكون، بعد الاندماج، إزاء شركتين، مما ينفي كل أثر قانوني للاندماج<sup>4</sup>.

**الاندماج بطريقة المزج:** يقوم الاندماج بطريقة المزج نتيجة اتفاق بين شركتين أو أكثر على نقل موجودات والتزامات كل منهما إلى الشركة الجديدة التي تنشأ نتيجة الاندماج على أنقاض الشركات المندمجة التي تنقضي شخصيتها المعنوية، وتزول بنشوء الشركة الجديدة<sup>5</sup>. وعليه، فإن الشخصية المعنوية للشركات المندمجة تذوب في هذه الحالة، لتظهر شخصية معنوية جديدة للشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج التي تأسست من خلال عملية المزج، ويؤخذ بعين الاعتبار

<sup>1</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها -دراسة مقارنة: دار الكتب القانونية، مصر، 2007، ص 96.

<sup>2</sup> محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، مرجع سابق: ص ص (45-46).

<sup>3</sup> المادة (3/236) من قانون التجارة الفرنسي الجديد، والمادة (2/185) من قانون الشركات المصري، والمادة 218/ من قانون الشركات السوري.

<sup>4</sup> المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها، نفس المرجع السابق: ص 104.

<sup>5</sup> العيسوي، عبد الكريم، مرجع سابق: ص 24.

في شأنها جميع قواعد التأسيس، لأنها ليست استمراراً للشركات السابقة التي تعتبر منتهية بمجرد نشوء الأخيرة، بل إنها تعتبر شركة قانونية جديدة.

وأكثر ما يتبع هذا الطريق في اندماج الشركات المتقاربة في قدراتها المالية، كما أن الاندماج بطريقة المزج يؤدي غالباً إلى تغادي الحساسة بين الشركات وكبار المستثمرين فيها، إذ يعطي المساهمون حقوقاً متساوية في الشركة الجديدة، وذلك في حق تولي الإدارة، وأيضاً المساواة في الحقوق المالية<sup>1</sup>.

وبحسب القانون السوري، وبحسب المرسوم التشريعي رقم 29، المادة /218/ من قانون الشركات والذي فسر مفهوم اندماج الشركات كما ورد في التعريف: يتم الدمج باندماج شركتين لتأسيس شركة جديدة تكون هي الشركة الناتجة عن الاندماج بحيث تنقضي الشركتان المندمجتان وتزول شخصيتهما الاعتبارية اعتباراً من تاريخ شهر الشركة الناتجة عن الدمج<sup>2</sup>.

وقد أوضح القانون السوري الشركات التي يحق لها الاندماج وفق المادة /219/ وفق الآتي:

1. يجوز للشركات ذات الشكل القانوني الواحد الاندماج ببعضها.
2. يجوز للشركات مهما كان شكلها القانوني الاندماج لتشكيل شركة جديدة.
3. يجوز للشركات التضامنية والتوصية الاندماج بشركات محدودة المسؤولية أو مساهمة كما يجوز للشركة المحدودة المسؤولية الاندماج بشركة مساهمة أو العكس.

وانطلاقاً من ذلك فإن الاندماج يتم بين الشركات القائمة قانونياً والتي تتمتع بالشخصية المعنوية، وبالتالي عند وقوع الاندماج تنقضي الشخصية المعنوية للشركات المندمجة وتبقى الشخصية المعنوية للشركة الدامجة في حالة الضم، أما في حالة المزج، فتقضي الشخصية المعنوية لجميع الشركات المندمجة وتنشأ منها شركة جديدة بشخصية معنوية جديدة.

**ثانياً: تأثير الذمة المالية للشركة المندمجة بعملية الاندماج:**

تصبح الذمة المالية للشركة المندمجة، ضمن الذمة المالية للشركة الدامجة في حالة الاندماج بطريقة الضم، أما المزج فتنشأ عنه ذمة مالية جديدة مكونة من مجموع الذمم المالية التي كانت للشركات المندمجة. وعليه، تنتقل الحقوق والالتزامات التي للشركة المندمجة بطريقة الضم إلى الشركة الدامجة، وأما في حالة المزج فإن الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج تصبح خلفاً

<sup>1</sup> الشمري، طعمة، مرجع سابق: ص 173.

<sup>2</sup> قانون الشركات، المرسوم التشريعي رقم 29، 2011، المادة 218، ص 41.

لجميع الحقوق والالتزامات للشركات المندمجة. ومن حيث نتيجة الاندماج فالضم ينتج عنه توسيع للشركة الدامجة بانضمام شركة أخرى لها، أما المزج فتنشأ عنه شركة جديدة من مجموع الشركات المندمجة<sup>1</sup>.

أي أن انتقال الذمة المالية نتيجة عملية الاندماج، فيقصد بها أن ذمة الشركة المندمجة أو ذم الشركات المندمجة تنتقل بكافة عناصرها وموجوداتها من أصول والتزامات وخصوم كوحدة واحدة غير مجزئة للشركة الدامجة أو الشركة الجديدة<sup>2</sup>.

ولا يحتاج هذا الأمر لإجراءات نقل بل تتم مباشرة بمجرد إشهار عقد الاندماج، وعليه يكون نقل الذمة المالية سارياً لمواجهة الغير دون الحاجة لإجراءات إضافية على الإشهار، وعليه اختلف الفقه في مسألة انتقال الذمة المالية للشركة المندمجة للشركة الجديدة أو الدامجة بالقول أن الاندماج يؤدي لحل الشركة المندمجة وإلى انقضائها لكنه لا يؤدي إلى قسمتها وتوزيع موجوداتها بين الشركاء أو المساهمين، بل تؤدي لنقلها بشكل مباشر للشركة الدامجة أو الجديدة دون المرور بمرحلة القسمة والتصفية، وبالتالي لا تحتفظ الشركة المندمجة بشخصيتها المعنوية أثناء فترة التصفية لأنه يفترض وجوب تصفية الشركة أو الشركات المندمجة فإنه يوجب التسليم بأن هذه التصفية هي من نوع خاص لا تؤدي لقسمة أموال الشركة المندمجة وانتقال ذمتها دون مرورها بمرحلة التصفية.

ويذهب أغلب الفقه والقضاء في فرنسا ومصر إلى أن الاندماج هو انقضاء للشركة المندمجة، وفناء لشخصيتها المعنوية، وانتقال لموجوداتها إلى الشركة الدامجة التي يمثل الاندماج بالنسبة لها زيادة في رأس مالها، أو إلى الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج<sup>3</sup>.

فالاندماج يستوجب انتقال كافة أصول وخصوم الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة أو الجديدة، فالحصة التي تقدمها الشركة المندمجة يلزم أن تشمل أصول الشركة وخصومها معاً، وبمعنى آخر يلزم انتقال ذمتها المالية بكافة عناصرها الإيجابية والسلبية من حقوق والتزامات إلى الشركة الدامجة أو الجديدة.

<sup>1</sup> Wei Xinjiang Op Cit..

<sup>2</sup> الخصاونة، غيث، المركز القانوني لشركات المساهمة الداخلة في عملية الاندماج ومدى تأثيرها بالدمج وفقاً لأحكام القانون البحريني والمقارن: مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر، ع 31، الجزء الرابع، 2016، ص 1634.

<sup>3</sup> المصري، حسني، مرجع سابق: ص ص (77-78).

إن الصعوبات الاقتصادية التي تمر بها الشركة تدعو في كثير من الأحيان إلى حلها وفنائها بشكل عام، إلا أن عملية الاندماج كوسيلة من وسائل التركيز الاقتصادي، ومن وسائل إعادة هيكلة الشركات، وجدت لإيجاد حلول لهذه الصعوبات، فحل الشركة هو أحد مراحل عملية الاندماج، بحيث تذوب هذه الشركة فيما بعد بغيرها من الشركات، مهما كان شكل الاندماج المتبع أي الضم أو المزج<sup>1</sup>.

أما عن معنى الانقضاء، فهو أن الشركة المندمجة تنقضي- بالاندماج- قبل الأوان، أي قبل تحقق أي سبب من أسباب الانقضاء العامة الأخرى للشركات، كانقضاء مدة الشركة المذكورة في عقد التأسيس، أو إفلاس الشركة، أو حلها بحكم قضائي، وغير ذلك من أسباب انقضاء الشركات. ويضيف هذا الرأي أن أساس مسؤولية الشركة الدامجة أو الجديدة هي فكرة الخلافة، وهي خلافة عامة، لأن الشركة الدامجة تتول إليها الذمة المالية للشركة المندمجة بأكملها، وتصبح مسؤولة عن الوفاء بكافة ديونها، وبذلك فإن دائني الشركة المندمجة يصبحون دائنين للشركة الدامجة ويزاحمون دائنيها في الرجوع على كافة موجوداتها، ويدخل في ذلك الموجودات التي آلت إليها بعد الاندماج<sup>2</sup>.

وهذا الرأي جاء متوافقاً مع التشريع السوري في المادة /222/ من قانون الشركات (الخلف القانوني) حيث تعتبر الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج خلفاً قانونياً للشركات المندمجة وتنتقل كافة الحقوق والالتزامات للشركات المندمجة إلى الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج<sup>3</sup>. كما أكدته محكمة النقض المصرية في حكمها رقم 36/140 ق تاريخ 1972 حيث أن اندماج الشركة في أخرى، مؤدية زوال شخصية الشركة المندمجة، وخلافة الشركة الدامجة لها خلافة عامة، فيما لها من حقوق وعليها من التزامات، وتكون الشركة الدامجة وحدها هي الجهة التي تختصم في خصوص هذه الحقوق والالتزامات، لأن الشركة المندمجة التي نالت شخصيتها قد انقضت بالاندماج، مما يعني أنه لا يجوز اختصام الشركة المندمجة بعد تمام الاندماج، سواء كمدعية أم كمدعى عليها، فالخصومة بعد تمام الاندماج ترفع من أو على الشركة الدامجة فقط، لأنها تحل محل الشركة المندمجة في الحقوق والالتزامات، وليس للشركة المندمجة التدخل في

<sup>1</sup> Patric A. Op Cit, p.126.

<sup>2</sup> الصغير، حسام الدين، مرجع سابق: ص50.

<sup>3</sup> قانون الشركات السوري، مرجع سابق: المادة 222، ص42.



الدعوى منضمة إلى الشركة الدامجة أو مستقلة عنها، لأن الشركة المندمجة تنقضي وتزول شخصيتها المعنوية بالاندماج<sup>1</sup>.

كما أقرت محكمة التمييز الأردنية هذا المبدأ من خلال حكمها الذي جاء فيه "وحيث أنه وإن كان الاندماج يترتب عليه انقضاء الشركة المندمجة وزوال شخصيتها الاعتبارية، بيد أن هذا الانقضاء ليس معناه تحللها من العقود التي أبرمتها، لأن الشركة الدامجة أو الجديدة تخلفها فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات، ومن ثم تظل كافة العقود التي أبرمتها الشركة المندمجة، قائمة مستمرة، ويرجع السبب في بقاء العقود التي أبرمتها الشركة المندمجة، إلى أن الاندماج لا تترتب عليه تصفية الشركة المندمجة واقتسام موجوداتها، بل تنتقل ذمتها المالية بما تشمله من عناصر إيجابية وسلبية إلى الشركة الدامجة أو الجديدة<sup>2</sup>.

### ثالثاً: تأثير اندماج الشركات على حقوق المساهمين:

لا شك أن الاندماج يترتب عليه مجموعة من الآثار شأنه شأن أي تصرف قانوني، وتتأثر به بعض المراكز القانونية لأطرافه أو تغييرها لتأخذ بعض الأشكال الجديدة، ومنها خلافة الشركة الدامجة للشركة المندمجة في كل ما لها من حقوق وما عليها من التزامات، وعليه تنقضي الشخصية المعنوية وتندمج في الشركة الدامجة مما يؤدي لانقضاء الذمة المالية للشركة الدامجة بكل عناصرها السلبية والإيجابية. ولا تقتصر الآثار على ذلك بل يمتد ليتأثر به الشركاء أو المساهمين على حد سواء مما يفتح المجال للحديث عن حقوقهم مقابل عملية الاندماج وبقاء صفتهم في الشركة الدامجة من عدمه، وحقهم في إدارة الشركة وحضور اجتماعاتها ومناقشة قراراتها والتصويت عليها.

### 1. حق الشركاء أو المساهمين في مقابل الاندماج:

يترتب على القيام بالاندماج انقضاء الشركة أو الشركات المندمجة مع زوال شخصيتها المعنوية غير أن هذا الانقضاء لا يؤدي إلى فناء المشروعات التي تألفت الشركة لتحقيقها وإنما تبقى هذه المشروعات قائمة ومستمرة، تتلقاها الشركة الدامجة أو الجديدة كحصة عينية ويحصل المساهمون من الشركة أو الشركات المندمجة على عدد من أسهم الشركة الدامجة أو الجديدة

<sup>1</sup> بصيوص، فايز إسماعيل، مرجع سابق: ص 61.

<sup>2</sup> محكمة التمييز الأردنية، حقوق رقم 1995/69، منشور في مجلة نقابة المحامين الأردنيين، 1995، ص 26.

عضواً عن حقوقهم في الشركة المندمجة وفقاً لما هو منصوص عليه في عقد الاندماج المبرم بينهم<sup>1</sup>، وتوزع عليهم بمقدار حقوقهم في الشركات التي تم إدماجها وإذا كان تبادل حقوق الشركات يؤدي لنشوء بعض الفروق بين الأسهم القديمة والأسهم البديلة الجديدة وأراد المساهمون أن يحتفظوا بنفس عدد أسهمهم في الشركة المندمجة فعليهم أن يشتروا أسهماً من الشركة الدامجة أو الجديدة بما يساوي الفرق بين القيمتين<sup>2</sup>، ويحتفظ أيضاً المساهمون هنا بصفتهم كمساهمين في الشركة الدامجة أو الجديدة، ويتمتعون بكافة الحقوق والامتيازات التي كانوا يتمتعون بها قبل القيام بعملية الاندماج، كحقوقهم في الإدارة وحضور الجمعية العامة والمناقشات والتصويت، والطعن في القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية.<sup>3</sup>

كما لا يختلف الوضع كثيراً سواء أكان الاندماج تم بطريقة الضم أم المزج، لكون الشركة الدامجة فور اتمام عملية الاندماج تقوم بإصدار حصص أو أسهم جديدة تساوي قيمة أصول الشركة المندمجة وتقوم بتوزيعها على المساهمين أو الشركاء وفقاً لنسبتهم في هذه الحصص قبل الاندماج هذا في حال كان الاندماج بطريقة الضم، أما إذا كان الاندماج بطريقة المزج ونتج عنه شركة جديدة فتقوم هذه الأخيرة بإصدار حصص أو أسهم لأول مرة وتوزعها على الشركاء أو المساهمين في الشركة الجديدة يصبحوا جميعاً متساويين سواء أكانوا شركاء أم مساهمين في الشركة الدامجة أو الجديدة<sup>4</sup>، ويجب أن تكون الأسهم الموزعة عليهم من ذات نوعية الأسهم اللذين يمتلكونها في الشركة المندمجة ونفس العدد أما إذا تم تقييمها وخفض عددها فهذا أمر آخر له قواعده وأحكامه، أما في حال كانت الأسهم من نفس القيمة والنوع فإن الشركة الدامجة تصدر نوعاً واحداً لمساهمي الشركة المندمجة من الأسهم، وتوزع وفقاً لما كان حاصل عليه من حقوق في الشركة المندمجة، أما إذا كانت أسهم الشركة مقسمة لعدة أنواع ومختلفة في القيمة فيجب أن يحصل المساهمون على عدد من الأسهم تخولهم نفس الحقوق التي كانت لهم قبل عملية الاندماج<sup>5</sup>. وأكد على ما سبق، المشرع الفرنسي في المادة 372 من قانون الشركات

<sup>1</sup> أبو زينة، أحمد، الإطار القانوني لاندماج الشركات التجارية: دراسة مقارنة (القانون الفلسطيني، الأردني، المصري): أطروحة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2012، ص 262.

<sup>2</sup> بصيص، فايز، مرجع سابق: ص، 112.

<sup>3</sup> زرزور، بن نولي، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات - دراسة مقارنة: ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2017، ص 181.

<sup>4</sup> العازمي، خالد، مرجع سابق: ص 262.

<sup>5</sup> المصري، حسني، مرجع سابق: ص 245.

الفرنسي لسنة 1966 بقولها: "الاندماج لا يترتب عليه انقضاء الشركة بدون تصفية الشركات المنقضية وانتقال ذمتها المالية إلى الشركات المستفيدة-الدامجة أو الجديدة-ويصبح مساهمو الشركات المنقضية مساهمين في الشركات المستفيدة الدامجة أو الجديدة بالشروط التي يحددها عقد الاندماج". كما ونص المشرع المصري في نص المادة 131 على أنه: "يراعى عند إصدار الأسهم التي تعطى مقابل رأس مال الشركة المندمجة القيمة الفعلية لأصول كل من الشركات المندمجة والمندمج فيها"، وتنص المادة (133) من نفس القانون على أنه: "يجوز تداول أسهم الشركة الناتجة عن الاندماج أو الأسهم التي تعطى مقابل رأس مال الشركة المندمجة بمجرد إصدارها"<sup>1</sup>، ويتبين من هذه النصوص أن مساهمي الشركة المندمجة يحصلون على أسهم في الشركة الدامجة أو الجديدة بدلاً من أسهمهم الملغاة في الشركة المندمجة ويحق لهم بعد ذلك التداول بها بمجرد إصدارها من قبل الشركة الجديدة أو الشركة الدامجة<sup>2</sup>، وهذا ما أكدته التشريع السوري في مادته 220 من المرسوم 29 لعام 2011 من قانون الشركات فيما يتعلق بإجراءات الاندماج، "لاتخضع أسهم الشركة المساهمة المغفلة الناتجة عن الدمج في هذه الحالة إلى الحظر على تداول أسهم المؤسسين بالنسبة للشركات المندمجة".

أما المشرع العماني فنص في المادة 36 على أن "يخصص لكل شركة مندمجة عدد من الحصص أو الأسهم يعادل حصتها أو أسهمها في رأس مال الشركة الجديدة، وتوزع هذه الحصص أو الأسهم بين الشركاء المساهمين في كل شركة مندمجة بنسبة حصصهم أو أسهمهم فيها"<sup>3</sup>. أما في حالة حصل مساهمين الشركة المندمجة على صكوك لا تمثل نصيباً في رأسمال الشركة الدامجة فلا يعتبر من قبيل الاندماج، وأيضاً في حال حصول شركة كافة موجودات شركة أخرى وأصدر مقابل ذلك عدد من السندات لتوزيعها على المساهمين الشركة التي قدمت موجوداتها كحصة من رأس المال فإن ذلك لا يعتبر من قبيل الاندماج ويخرج الأمر من إطاره، كما في حال حصول المساهمين لدى الشركة المنحلة على عدد من حصص التأسيس بدلاً من أسهمهم فإن الأمر لا يعتبر من قبيل الاندماج، أما في حال حصل المساهمين لدى الشركة

<sup>1</sup> قانون الشركات المصري رقم 159 لسنة 1981.

<sup>2</sup> بصيص، فايز إسماعيل، مرجع سابق: ص ص (119-121).

<sup>3</sup> قانون الشركات التجارية العماني رقم 2019/18.

المندمجة على عدد أسهم من أسهم الشركة الدامجة إلى جانب مبلغ من المال لتسهيل عملية الاستبدال فلا يبعد الأمر برمته من مفهوم الاندماج.<sup>1</sup>

## 2. حق المساهمين في إدارة الشركة الدامجة أو الجديدة:

إن ما يتميز به الشركاء أو المساهمين في الشركة المندمجة هو بقاء صفتهم في الشركة الدامجة أو الجديدة، لهذا يتمتعون بحقهم بإدارة الشركة وحق التصويت وحضور الاجتماعات سواء أكانت العادية منها أم الاستثنائية ومراقبة أعمال الشركة بالاطلاع على دفاترها وميزانيتها<sup>2</sup>، ولكن قد تثار صعوبة في ممارسة حق كل شريك أو مساهم بالمساهمة في إدارة الشركة بالمناصب العليا فيها مثل منصب المدير أو عضو مجلس إدارة مما يفقد بعض المساهمين مناصبهم التي كانوا فيها قبل عملية الاندماج ولا يتحصلوا على هذه المناصب في الشركة القائمة بعد الاندماج.<sup>3</sup> أما فيما يتعلق بحق الإدارة فلا يثور مشكلة بالنسبة لإدارة الشركة الدامجة أو الجديدة إذا كانت شركة تضامنية أو توصية بسيطة لأن الإدارة إما أن تنعقد لكافة الشركاء المتضامنين في حال لم يتم تعيين مدير أو يتم تعيين المدير في عقد تأسيس الشركة الدامجة أو الجديدة، وفي حال كانت الشركة توصية بالأسهم أو شركة مسؤولية محدودة فيتولى إدارتها مديراً أو أكثر نظامياً أو غير نظامياً، حيث يكفي الاتفاق بين الشركات الداخلة في الاندماج على تعيين منصب المدير لإدارة الشركة، ويحدد عقد الاندماج المدة الواجب توليها لإدارة الشركة، وبخصوص شركات الأسهم فيشارك المساهمون في الإدارة حسب ما هو منصوص على ذلك في الاتفاقية، أما ما هو متعلق بعضوية المجلس فلم تترك التشريعات الحرية على إطلاقها للمساهمين في تشكيل المجلس إنما تباينت في وضع الحد الأدنى والأقصى لعدد أعضائها.<sup>4</sup>

أما إذا كانت الشركة الدامجة أو الجديدة شركة مساهمة، فيكون مجلس الإدارة هو الجهاز المسؤول عن التعبير عن إرادتها وتمثيلها لدى الغير وإجراء التصرفات القانونية باسمها ومتابعة أعمالها ويتم انتخاب أعضائها من قبل المساهمين أو غيرهم بالانتخاب<sup>5</sup>، وهنا تثار المشكلة إذا

<sup>1</sup> محرز، أحمد، مرجع سابق: ص 241.

<sup>2</sup> إسماعيل، أنغام، مرجع سابق: ص 40.

<sup>3</sup> حماد، آلاء، مرجع سابق: ص 160.

<sup>4</sup> زرزور، بن نولي، مرجع سابق: ص (184-185).

<sup>5</sup> الطرزي، ماجد، المقارنة بين الآثار المترتبة على اندماج الشركات والآثار المترتبة على تحويل شكلها القانوني: نقابة المحامين، سورية، 2021، ص 3.

كانت الشركة الدامجة شركة مساهمة عامة حين يتم تشكيل مجلس إدارة الشركة الدامجة أو الجديدة<sup>1</sup>. أما المشرع الفرنسي فقد قرر قواعد خاصة تطبق على العاملين بالشركات ومجالس إدارتها في حالة الاندماج، بإمكانية تجاوز الحد الأقصى المقرر لعدد أعضاء مجلس الإدارة وهو ما يسمح بانضمام أعضاء مجلس إدارة الشركة المندمجة أو بعضهم في مجلس إدارة الشركة الدامجة أو الجديدة، إذ نصت المادة 1/269 من قانون الشركات الفرنسي رقم 1966 على أنه: "يدير الشركة المساهمة مجلس إدارة مكون من ثلاثة أعضاء على الأقل ويحدد نظام الشركة الأساسي أقصى عدد لأعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يجوز أن يتجاوز عددهم أربعة وعشرين عضواً<sup>2</sup>، وجاءت المادة 152 من نفس القانون لتؤكد على أنه في حال الاندماج يجوز أن يزيد عدد أعضاء مجلس الإدارة إلى أربعة وعشرين عضواً إذا لم تكن الشركتين المندمجة أو الدامجة مقيدتان في البورصة، أما إذا كانت إحدهما مقيدة في البورصة فيجوز الزيادة بمقدار سبعة وعشرين عضواً، أما إذا كانت الشركتان مقيدتان في البورصة فيجوز الزيادة إلى ثلاثين عضواً<sup>3</sup>. وبالرجوع للمشرع العماني فقد نص على أنه لا يجوز أن يقل عدد أعضاء المجلس عن خمسة أعضاء بالنسبة لشركة المساهمة العامة، وعن ثلاثة أعضاء بالنسبة لشركة المساهمة المغفلة، كما لا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء في أي منهما على أحد عشر عضواً، ويكون اختيار أعضاء مجلس الإدارة من بين المساهمين، أو من غيرهم بطريقة الانتخاب السري المباشر من قبل الجمعية العامة العادية، ويكون لكل مساهم عدد من الأصوات مساو لعدد ما يملكه من أسهم، ويجوز له توزيع الأصوات التي لديه لأكثر من مرشح، ولا يجوز إعطاء الصوت الواحد لأكثر من مرشح، وتكون مدة العضوية في مجلس الإدارة ثلاث سنوات من تاريخ انعقاد الجمعية التي أجري فيها الانتخاب إلى تاريخ انعقاد الجمعية العامة السنوية الثالثة التي تليها<sup>4</sup>. يتبين أن المشرع العماني نص على الحد الأدنى لعدد أعضاء مجلس الإدارة مع فتح المجال لزيادة عدد الأعضاء لأقصى حد أحد عشر عضواً، بخلاف ما ذهبت إليه التشريعات الأخرى كالمشرع

<sup>1</sup> العازمي، مشعل، النظام القانوني لاندماج الشركات المساهمة العامة - دراسة مقارنة بين القانون الأردني والكويتي: رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة آل البيت، الأردن،

2009، ص 47.

<sup>2</sup> الخصاونة، غيث، مرجع سابق: ص 1652.

<sup>3</sup> العازمي، خالد، مرجع سابق، ص ص (335-336).

<sup>4</sup> المادة 179، 180، 181، قانون الشركات التجارية العماني رقم 2019/18.

المصري الذي ترك الأمر مفتوحاً دون تحديد بنص المادة 77 من قانون الشركات، ولكن ما ذهب إليه المشرع العماني قد يثير إشكالية لاحقاً في حال الاندماج بين أكثر من شركتين وكان عدد أعضائها يتجاوز الحد الأقصى المسموح به قانونياً، لهذا يجب على المشرع التوسع في مسألة زيادة أعضاء مجلس إدارة الشركة المساهمة بعد عملية اندماجها من أجل ترك المجال للأعضاء الجدد للشركات الداخلة في الاندماج.

وفيما يتعلق من موقف التشريعات والقوانين من حق المساهمين في إدارة الشركة الدامجة فلم نجد في التشريع السوري ما يشير صراحة إلى حقوق المساهمين في الإدارة وإنما يمكن الفهم بشكل ضمني من خلال حصول المساهمين في الشركات المندمجة على أسهم في الشركة الدامجة أو الجديدة، وبالتالي أحقيتهم في المشاركة في العمليات الإدارية للشركة الدامجة أو الجديدة. في حين نجد في قانون الشركات الفرنسي يمكن لأعضاء مجالس إدارة الشركات الداخلة في الاندماج التمتع بعضوية مجلس إدارة الشركة الدامجة أو الجديدة، وذلك إن لم يزد عددهم عن الحد الأقصى الذي حدده القانون على النحو المشار إليه، فإن زاد عن ذلك فسيفقد بعضهم عضوية مجلس الإدارة.

أما قانون الشركات الأردني لسنة 1997، فإنه لم يمكن عملياً جميع أعضاء مجالس الإدارة في الشركة أو الشركات المندمجة من نيل عضوية مجلس الإدارة في الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج بسبب تحديد كل منها للحد الأقصى لعدد أعضاء المجلس. ومثله جرى التحديد في القانون العماني بعدم تجاوز أعضاء مجلس الإدارة للحد الأقصى.

أما قانون الشركات المصري يسمح بأن يدخل أعضاء مجالس الإدارة في الشركات المندمجة إلى ذات الموقع في الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج، وذلك بسبب عدم تحديده الحد الأقصى لعدد أعضاء مجلس الإدارة.

ومن الأمثلة العملية على ذلك عملية الاندماج التي وقعت في الأردن بين الشركة العربية لصناعة الأدوية وشركة الصناعات الدوائية المتطورة، فبعد انتهاء إجراءات الاندماج تم تسجيل الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج باسم الشركة العربية لصناعة الأدوية. وقد حُل مجلس إدارة الشركتين، وتولت اللجنة التنفيذية إدارة الشركة الجديدة، وقامت بتوزيع الأسهم على المساهمين، وجرى دعوة الهيئة العامة لاجتماع غير عادي من أجل انتخاب مجلس إدارة جديد، فتم انتخاب

مجلس إدارة يتكون من أحد عشر عضواً، ثمانية من الشركة العربية لصناعة الأدوية واثنين من شركة الصناعات الدوائية المتطورة وعضواً جديداً.<sup>1</sup>

### 3. حق المساهمين في الاعتراض على الاندماج:

يؤدي الاندماج إلى إجراء تغييرات وتعديلات على الشركات الداخلة فيه، فهو يؤدي إلى تغيير في نظام وعقد الشركة الدامجة والتي تحملها الالتزامات والديون الخاصة بالشركات المندمجة بل وتؤدي أحياناً قرار الجمعية العامة إلى زيادة المساهمين الأمر الذي يستلزم حماية لهم. لذلك خولت بعض التشريعات للمساهمين حق الاعتراض على القرار الصادر من الجمعية العامة باندماج الشركة في أخرى سواء بطريقة الضم أو المزج، والمقصود في هذا الصدد التشريع المصري وكذلك التشريع الأردني، بحيث أجاز هذا الأخير في المادة (431) الاعتراض سواء أكان من قبل المساهمين أم حملة إسناد القرض أم دائني الشركات المعنية بالاندماج وفي المقابل فإن المشرع الجزائري لم يعتن بتنظيم هذه المسألة كما فعل مع الدائنين في الشركات المندمجة ( المادة 4/402 ق.ت) وبالتالي تجاهل هذه الحالة ولم يبين فيما إذا كان للمساهمين أيضاً الحق في ذلك، في حين أن المشرع الفرنسي أعطى للمساهمين خيارين: إما الخضوع لقرار الأغلبية والاستمرار في الشركة، وإما الخروج عن طريق بيعهم الأسهم في البورصة. ويتحدد دور المساهم بالاعتراض على قرار الاندماج، ذلك أن قرار الاندماج يصدر بأغلبية رأسمال الشركاء ويصدر القرار هنا بالأغلبية وتخرج الأقلية المعترضة على قرار وميعاد الاعتراض هو ثلاثين يوماً من تاريخ نشر قرار الاندماج.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> بصيوص، فايز إسماعيل، مرجع سابق: ص ص (125-126).

<sup>2</sup> المادة 2/756 من القانون التجاري الجزائري.

## خلاصة:

بات الاندماج ضرورة في بعض الأحيان، وهو ما عكسته التشريعات القانونية المختلفة والتي نظمت عملية الاندماج والآثار الناتجة عنها، على مختلف أطراف الاندماج والعناصر الفاعلة والمرتبطة بها، حيث تبين مما سبق بأن الاندماج، مزجاً كان أم ضمّاً، بات ظاهرة اقتصادية تختلف الأهداف المرجوة منه بحسب الظروف، لكن الهدف النهائي دائماً هو تحقيق أقصى ربح ممكن وتعظيم المنافع، وتقليل الخسائر والتكاليف للشركات المندمجة، مع مراعاة حقوق المساهمين، دون انتقاص، وهو ما ركزت عليه التشريعات الناظمة لعملية الاندماج، والتي أكدت أن الاندماج يقوم على فكرة جوهرية وهو انقضاء الشركات المندمجة تحت لواء الشركة الدامجة أو الجديدة والانتقال الكامل لذمتها المالية وحقوق مساهميها إلى الشركة التي تخلفها خلافة عامة.

وسنحاول في الفصل التالي إدراج عدد من حالات الاندماج بين الشركات في العالم وفي السوق السورية.



## الفصل الثالث:

### حالات عملية لاندماج الشركات

أولاً: تجارب الاندماج عالمياً.

ثانياً: تجارب الاندماج محلياً.

تطورت عمليات الاندماج على مستوى العالم بشكل كبير وملحوظ خاصة خلال السنوات الأخيرة، انعكس هذا التطور بشكل مبالغ وأحجام كبيرة وغير مسبقة لعمليات الاندماج. وتعد العولمة وما تتضمنه من (برامج الإصلاح الاقتصادي وتحرير الأسواق في الدول النامية، وسهولة تدفق رؤوس الأموال عبر الحدود الوطنية للدول المختلفة، والبحث الدائم عن تخفيض تكلفة التمويل والاستفادة من وفورات الحجم الكبير) من أبرز الأسباب التي أدت لهذا التوسع بعمليات الاندماج، طبعاً ولا يمكن أن نتجاهل الآثار المدمرة للأزمة المالية العالمية (حيث أصبحت الأسواق المالية العالمية عرضة لبيئة استثمارية متذبذبة يسودها عدم اليقين، وبالتالي ارتفعت التوسعات الائتمانية لتصل إلى مستويات غير مسبقة، كما ترافق ذلك بهبوط الطلب العالمي عموماً وانخفاض الأسعار) أي حدوث تباطؤ كبير في الاقتصاد العالمي، وبالتالي أصبح من الضروري وجود كيانات كبيرة تستطيع المنافسة وتحقيق النمو والربح. وهو ما جعل عمليات الاندماج أمراً شائعاً متكرر الحدوث في عالم الأعمال في الوقت الراهن. تجسد من خلال عدد كبير من نشاطات الاندماج والاستحواذ عبر جميع بلدان المنطقة في ظل اضطراب الأسواق المالية وانهيار سوق الرهن العقاري حيث تأثر عدد كبير من الصناعات والقطاعات بهذه الأزمة المالية.

لذا كانت أنشطة الاندماج أحد الحلول التي لجأت إليها الحكومات والمستثمرين في ظل هذه الظروف. لذلك سيركز هذا القسم على عدد من تجارب الاندماج العالمية ومن ثم سيتم المرور على إحدى تجارب الاندماج في سورية في القطاع العام والخاص.

## أولاً: تجارب الاندماج العالمية:

تعددت تجارب الاندماج العالمية، لتشمل مختلف جوانب الأنشطة الاقتصادية، ومن بين تلك التجارب نذكر إحدى التجارب المميزة في القطاع النفطي وهي شركة إكسون موبيل (ExxonMobil) والتي تأسست بعد اندماج العملاقين النفطيين إكسون وموبيل مع بعضهما في عام 1999.

### 1. تجربة شركة إكسون موبيل للنفط:

وهي شركة نفط وغاز أمريكية مُتعددة الجنسيات تقع مقراتها في مدينة إرفينغ بولاية تكساس، وهي أكبر الشركات المُنبثقة عن شركة ستاندرد أويل التي أسسها جون روكيفلر. تأسست إكسون موبيل المُسجلة حالياً في ولاية نيوجيرسي<sup>1</sup>، بعد اندماج شركة إكسون (التي كان اسمها شركة ستاندرد أويل لولاية نيوجيرسي) مع شركة موبيل (التي كان اسمها شركة ستاندرد أويل لولاية نيويورك) بتاريخ 30/11/1999<sup>2</sup>. تتبع للشركة عدّة علامات فرعية وهي شركات إكسون، وإسو، وموبيل، بالإضافة إلى شركة إكسون موبيل الكيماوية<sup>3</sup>.

تُعدّ إكسون موبيل أحد أضخم شركات العالم من حيث قيمة عائداتها حيث احتلت الشركة واحدة من المراكز الستة الأولى كأضخم الشركات المتداولة من حيث القيمة السوقية خلال الفترة من عام 1996 حتى عام 2017<sup>4</sup>. صنّفت مجلة فوربس الشركة في المرتبة الثالثة عالمياً على قائمة غلوبال 2000 في عام 2016<sup>5</sup>. كما احتلت إكسون موبيل المرتبة العاشرة كأكثر الشركات جنيًا للأرباح على قائمة فورتشن 500 في عام 2017<sup>6</sup>.

أصبحت الشركة في المرتبة الثانية على قائمة فورتشن 200 لأضخم الشركات الأمريكية من حيث مجموع العائدات في عام 2018<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> [https://corporate.exxonmobil.com/news/newsroom/news-releases/2017/1201\\_exxonmobil-to-merge-refining-and-marketing-divisions-and-names-milton-president](https://corporate.exxonmobil.com/news/newsroom/news-releases/2017/1201_exxonmobil-to-merge-refining-and-marketing-divisions-and-names-milton-president).

<sup>2</sup> "ExxonMobil, Our History" ،Exxon Mobil Corp(مصدر سابق)

<sup>3</sup> "ExxonMobil, Our Brands" ،Exxon Mobil Corp(مصدر سابق)

<sup>4</sup> www.FoxNews.com/tech/2013/04/17 "Apple loses title of world's most valuable company to Exxon" ،Fox News ،17.

<sup>5</sup> www.Fortun.com "Fortune 500" ،Forbes.

<sup>6</sup> المصدر السابق ("ExxonMobil - In Photos: Global 2000: The World's Top 25 Companies" ،DeCarlo, Scott)

<sup>7</sup> المصدر السابق ("Fortune Global 500 List 2018").

تبلغ حصة الشركات من المجموع الكلي لأسهم الشركة نحو 55.56%. كانت أكبر الشركات التي لها حصص في الشركة اعتباراً من آذار عام 2019 كلاً من مجموعة فانغارد (8.15%) وشركة بلاك روك (6.61%)، وشركة ستيت ستريت (4.83%).

تُعدّ إكسون موبيل واحدة من أكبر شركات النفط. إذ بلغ إنتاج الشركة اليومي 3.921 مليون برميل نفطي في عام 2007، ولكن هذا الرقم صغير بالمقارنة مع الإنتاج اليومي للعديد من شركات النفط الوطنية. مثل إنتاج الشركة اليومي ما تُعادل نسبته 3% من الإنتاج العالمي في عام 2008، ولكن هذه النسبة هي أصغر من العديد من شركات البترول الحكومية الضخمة<sup>1</sup>. كما تحتلّ إكسون موبيل المرتبة الرابعة عشر عالمياً من حيث حجم احتياطات النفط والغاز التي تملكها بنسبة لا تتجاوز 1% من مجموع الاحتياطي العالمي حيث فُذرت قيمة هذه احتياطات بما يناهز عشرين مليار مكافئ برميل نفطي في أواخر عام 2016<sup>2</sup>. أشارت التوقعات إلى استمرار مُعدّلات الإنتاج المُسجّلة في سنة 2007 لأكثر من أربعة عشر عاماً<sup>3</sup>.

يبلغ عدد مصافي النفط التي تُشغّلها الشركة 37 مصفاة في 21 بلداً حول العالم<sup>4</sup>. ويبلغ مجموع الطاقة التكريرية اليومية لها نحو 6.3 مليون برميل (مليون متر مكعب)، وهو ما يجعل إكسون موبيل سابع أكبر مُكرّر نفطي في العالم<sup>5</sup>.

#### أ. مرحلة قبل الاندماج:

قامت الشركة بالاستعاضة عن علامتي إنكو وإسو السابقتين بعلامة إكسون حيث جعلتها العلامة التجارية الجديدة الموحدة لها في عام 1972. كما غيّرت الشركة اسمها القانوني في نفس الوقت من شركة ستاندرد أويل لولاية نيو جيرسي ليصبح اسمها شركة إكسون، وكذلك غيّرت شركة هامبل أويل اسمها ليصبح شركة إكسون الأمريكية<sup>6</sup>. هذا وقد جاء تغيير العلامة التجارية على خلفية النجاح الذي حقّقه اسم إكسون من الناحية التسويقية خلال الفترة التجريبية ما بين عام 1971 وعام 1972.

<sup>1</sup> [www.ft.com/cms/s/2"The new Seven Sisters: oil and gas giants dwarf western rivals"](http://www.ft.com/cms/s/2)، Financial Times

<sup>2</sup> [www.eia.gov/FTP/ROOT/EIA-Statement of Jay Hakes](http://www.eia.gov/FTP/ROOT/EIA-Statement of Jay Hakes)، Tonto.eia.doe.gov.

<sup>3</sup> [marketwatch.com/E Exxon Mobil Corporation Announces 2013 Reserves Replacement Totaled](http://marketwatch.com/E Exxon Mobil Corporation Announces 2013 Reserves Replacement Totaled).

<sup>4</sup> [www.Hydrocarbons Technology.com /Top 10 large oil refineries](http://www.Hydrocarbons Technology.com /Top 10 large oil refineries).

<sup>5</sup> "Exxon Mobil – Company profile"، Exxon Mobil Corp (مصدر سابق)

<sup>6</sup> "A Guide to the ExxonMobil Historical Collection, 1790–2004: Part 1. Historical Note"، Dolph Briscoe Center for American History.pdf

بدأت شركتي إكسون وموبيل بالتوسع في عمليات التنقيب والإنتاج في بحر الشمال وخليج المكسيك وأفريقيا وآسيا نتيجة أزمة النفط التي نشبت في عام 1973. كما كُنّفت موبيل من تنوع نشاطاتها فدخلت في مجال تجارة التجزئة والتغليب بعد استحواذها على الشركة الأم لشركتي مونتغمري وارد، وكونتينر .

دخلت شركة إنتركور التابعة لإكسون في شراكة تعاونية مع شركة كاربوكول الكولومبية الحكومية بهدف المباشرة في استخراج الفحم الحجري من منجم سيربخون في عام 1976<sup>1</sup>. أعلنت إكسون في عام 1980 عن دمج جميع أصولها في قطاع الصناعات المعدنية مع أصول شركة إكسون للمعادن المتأسسة حديثاً (تغيّر اسم الشركة لاحقاً وأصبحت تدعى شركة إكسون موبيل للفحم والمعادن)<sup>2</sup>. دخلت إكسون خلال نفس العام في مجال الطّفل النفطي بعد شرائها لحصّة بنسبة 60% من مشروع كولوني لاستخراج الطّفل النفطي في ولاية كولورادو الأمريكية<sup>3</sup>، بالإضافة إلى حصّة بنسبة 50% من مكامن الطّفل النفطي المملوكة من قبل شركة راندل في ولاية كوينزلاند الأسترالية<sup>4</sup>. أعلنت إكسون عن توقيف مشروع كولوني في 2 مايو عام 1982 بسبب تراجع أسعار النفط وتكاليف الاستخراج الباهظة<sup>5</sup>.

أعلنت شركة موبيل عن نقل مقرّاتها الرئيسيّة من نيويورك إلى مقاطعة فيرفاكس بولاية فرجينيا في عام 1987<sup>6</sup>. كما باعت إكسون مقرّاتها السابقة الكائنة في جادة أميريكاز رقم 1251 ضمن مركز روكفيلر بمدينة نيويورك لشركة ميتسوي للتطوير العقاري في عام 1986، وذلك في صفقة بلغت قيمتها 610 مليون دولار. قامت الشركة بعدها بنقل مقارها من منطقة مانهاتن بمدينة نيويورك منطقة لاس كوليناس في مدينة إرفينغ بولاية تكساس. صرّح جون والش وهو رئيس شركة فريندز وود للتنمية التابعة لإكسون بأنّ السبب الكامن وراء قرار الشركة ترك نيويورك كان بسبب التكاليف المرتفعة للغاية<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> [www.MiningTechnology.com](http://www.MiningTechnology.com) "Carbones del Cerrejón, Colombia" •Mining Technology

<sup>2</sup> O'Brien, Michael (2008) •Exxon and the Crandon Mine Controversy •Badger Books, ISBN 978-1-932542-37-0, Inc.p37.

<sup>3</sup> [www.FundingUniverse.com](http://www.FundingUniverse.com) "Tosco Corporation" company history.

<sup>4</sup> Symington, William A. (2008) •Heat Conduction Modeling Tools for Screening In Situ Oil Shale Conversion Processes (PDF) •28th Oil Shale Symposium •Colorado School of Mines.

<sup>5</sup> المصدر السابق نفسه.

<sup>6</sup> Dawson, Jennife,2010 "Exxon Mobil campus 'clearly happening'" •Houston Business Journal,p15.

<sup>7</sup> Pearson, Anne and Ralph Bivins. "Exxon moving corporate headquarters to Dallas October 15, 2012, on: <http://www.chron.com/CDA/arc>.

أعلنت شركة موبيل والشركة البريطانية للبتترول عن دمج أسهما في سوق تكرير النفط والوقود وزيوت التشحيم الأوروبية في عام 1996. هذا وقد بلغت حصة موبيل من أسهم إنتاج الوقود 30%، في حين بلغت حصتها في أسهم إنتاج زيوت التشحيم 51%<sup>1</sup>. دخلت إكسون السوق الروسية بعد توقيعها على اتفاق شركة إنتاجي في مشروع ساخالين الأول في عام 1996<sup>2</sup>.

**ب. مرحلة الاندماج:**

أبرمت إكسون وموبيل اتفاق اندماج بقيمة 73.7 مليار دولار يفضي إلى تشكيل شركة جديدة تدعى شركة إكسون موبيل في عام 1998. أصبحت الشركة حديثة العهد أكبر شركة نفط في العالم وثالث أكبر شركات العالم. كان اتفاق الاندماج حينها الأضخم من نوعه في التاريخ<sup>3</sup>. إذ كانت إكسون في وقت توقيع الاتفاق أكبر شركة طاقة في العالم أجمع، في حين كانت موبيل ثاني أكبر شركة نفط وغاز في الولايات المتحدة. جاء الإعلان عن صفقة الاندماج بعد فترة وجيزة من اندماج الشركة البريطانية للبتترول مع أموكو التي كانت حينها أكبر صفقة اندماج صناعي في التاريخ. ما حصل رسمياً هو أن موبيل اشترت إكسون.

**ج. أثر الاندماج على المساهمين:**

حصل المساهمون في موبيل على ما يُعادل 1.32 ضعفاً لكل سهم من أسهم إكسون. وعليه فقد حصل المساهمون السابقون في موبيل على حصة تكافئ نحو 30% من أسهم الشركة الجديدة بعد الاندماج، في حين بلغت حصة المساهمين السابقين في إكسون نحو 70%<sup>4</sup>.

**د. الأثر الإداري للاندماج:**

حافظ رئيس إكسون التنفيذي لي رايموند على منصبه رئيساً تنفيذياً للشركة الجديدة، بينما تولّى الرئيس التنفيذي لشركة موبيل لوسيو نوتو منصب نائب رئيس الشركة الجديدة<sup>5</sup>.

**هـ. شروط الاندماج وأثره على كلا الشركتين المندمجتين:**

تعدّ صفقة الاندماج بين شركتي إكسون وموبيل فريدة من نوعها في التاريخ الأمريكي بسبب جمعها لأكبر شركتين منبثقتين عن صندوق ستاندرد أويل الائتماني. وافقت المفوضية الأوروبية

<sup>1</sup> "Commission clears joint venture between BP and Mobil" (Press release) ·European Commission

<sup>2</sup> Sapulka, Agis, 1996, "Exxon Moves On Sakhalin Oilfield Deal" ·The New York Times, 8/1996.p7.

<sup>3</sup> www.news.bbc.co.uk/2/hi/business."Oil merger faces monopoly probe" ·BBC News, 12/1998.

<sup>4</sup> www.ny Times "Exxon and Mobil Announce \$80 Billion Deal to Create World's Largest Company" ·NY Times.

<sup>5</sup> www.news.bbc.co.uk (مصدر سابق)

على صفقة الاندماج بتاريخ 29 سبتمبر عام 1999<sup>1</sup>، وتبع ذلك موافقة اللجنة الفيدرالية الأمريكية للتجارة عليها في اليوم التالي.

وقد اشترطت المفوضية الأوروبية على الشركتين قبل موافقتها على عملية الاندماج شرطين اثنين وهما حل موبيل لشراكتهما مع شركة BB، وأن تباع حصتها في شركة آرال<sup>2</sup>. وهكذا أبرمت شركة BB اتفاقاً مع موبيل يقضي باستحواذ الأولى على جميع أصول إنتاج الوقود المشتركة، ومصنعي مشتركين للنفط الخام، وجزء كبير من شراكة تصنيع زيوت التشحيم المبرمة سابقاً بين الشركتين. أمّا حصّة موبيل في شركة آرال فكانت قد بيعت إلى شركة فيغأويل، والتي كانت قد استحوذت عليها BB فيما بعد. كذلك طالبت المفوضية الأوروبية كلاً من شركتي ميغاس التابعة لموبيل، وإكسون (التي تملك حصّة بنسبة 25%) بنقل حصتهما في شركة تيسنغاس. وعليه فقد استحوذت شركة دوك للطاقة على ميغاس، في حين انتقلت حصّة إكسون في الشركة الألمانية إلى RWA. كما تخلّت إكسون عن جميع أسهمها الخاصة بإنتاج وقود الطائرات إلى BB، فضلاً عن تخلي موبيل عن شبكة النقل بالأنابيب المتصلة بمطار غاتويك<sup>3</sup>.

أمّا اللجنة الفيدرالية الأمريكية للتجارة فاشتترطت على الشركتين بيع (2431) محطة وقود في منطقتي شمال شرقي الولايات المتحدة، وإقليم الأطلسي الأوسط (1740) محطة، وولايي كاليفورنيا (360) محطة، منها (340) محطة لشركة فاليرو عام 2000، وتكساس (319) محطة، وإقليم غوام (12) محطة<sup>4</sup>. وعلاوةً على ذلك فقد اشترطت اللجنة على إكسون موبيل بيع كلاً من مصفاة تكرير بينيشا في كاليفورنيا لشركة فاليرو، وحقوق العمليات الطرفية النفطية في بوسطن، وواشنطن العاصمة، وغوام، وحصتها في خط أنابيب كولونيال، وحصّة موبيل في نظام النقل بالأنابيب العابر لآلاسكا، وأسهم إكسون في قطاع إنتاج وقود الطائرات التوربينية، والتخلي عن حق الشركة القانوني في الاستحواذ على محطات وقود شركة توسكو<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> [www.europa.eu](http://www.europa.eu) "Commission agrees to dissolution of BP/Mobil Joint Venture, a European fuel and lubricants producer and retailer; the dissolution was a condition of the ExxonMobil merger clearance decision" (Press release) •European Commission

<sup>2</sup> Wilke, John R.; Barrionuevo, Alexei; Liesman, Steve "Exxon-Mobil Merger Gets Approval; FTC May Be Tougher on Future Deals" •The Wall Street Journal, /12/1999

<sup>3</sup> Weiland, Achim (2006) •BP acquires Veba Oel and Aral. Post-Merger Integration and Corporate Culture (PDF) •Bertelsmann Stiftung,p24-27.

<sup>4</sup> [www.ftc.com](http://www.ftc.com) "Exxon/Mobil Agree to Largest FTC Divestiture Ever in Order to Settle FTC Antitrust Charges; Settlement Requires Extensive Restructuring and Prevents Merger of Significant Competing U.S. Assets" (Press release) •Federal Trade Commission.30/11/1999.

<sup>5</sup> "Valero acquires California refinery outlets" •Oil & Gas Journal •Pennwell Corporation,g98, 3/2000, p11-13.

تمكّنت إكسون موبيل من إنتاج 2.325.000 برميل نפט في اليوم الواحد أو ما يُعادل قيمته حينها/967.432.500/ دولاراً من صافي العائدات السنويّة وظلّت بذلك الشركة مُحافظّة على أسعار منخفضة في السوق العالميّة. بيدّ أنّ هذه الممارسة عادت بالفائدة على جميع دول العالم المُستهلكة لنפט العمالقة الست الكبار التي حصلت عليه بأسعارٍ بخسة. كما سمّحت لإكسون بإنتاج مواد مُصنّعة بالأصل من البترول الخام، والتي عادت على الشركة بأرباح كبيرة مثل المواد البلاستيكيّة، والأسمدة، والأدوية، وزيوت التشحيم، والملابس<sup>1</sup>.

احتلّت إكسون موبيل المرتبة الثانيّة على قائمة غلوبال 500 لأكبر شركات العالم. كما احتلّت المرتبة الثانيّة كثاني أكبر شركات العالم المفتوحة أسهمها للتداول العام، والمرتبة الأولى كأكبر شركة نפט في الولايات المتّحدة بحسب عائدات الشركة في عام 2017.

بلغت أرباح الشركة 14.3 مليار دولار أمريكيّ خلال السنة الماليّة 2019، في حين وصلت قيمة عائداتها السنويّة الكليّة إلى 264.938 مليار دولار، بتراجع بلغت نسبته 8.7% عن الدورة الماليّة السابقة<sup>2</sup>.

### جدول (1):

أداء شركة إكسون موبيل بعد الاندماج

السنة	العائدات (بملايين الدولارات)	صافي الدخل (بملايين الدولارات)	مجموع الأصول (بملايين الدولارات)	سعر السهم الواحد (بالدولار)	عدد الموظّفين
2008	477.359	45.220	228.052	82.68	79.900
2009	310.586	19.280	233.323	70.95	80.700
2010	383.221	30.460	302.510	64.99	83.600
2011	486.429	41.060	331.052	79.71	82.100

<sup>1</sup> www.wsj.com "Anglo American to Buy Copper Mines In Chile From Exxon for \$1.3 Billion" 'The Wall Street Journal, g3,5/2002

<sup>2</sup> https://corporate.exxonmobil.com "Annual Report 2020." (PDF).



2012	480.681	44.880	333.795	86.53	76.900
2013	438.255	32.580	346.808	90.50	75.000
2014	411.939	32.520	349.493	97.27	75.300
2015	249.248	16.150	336.758	82.82	73.500
2016	208.114	7.840	330.314	86.22	71.100
2017	244.363	19.710	348.691	81.86	69.600
2018	290.212	20.840	346.196	79.96	71.000
2019	264.938	14.340	362.597	73.73	74.900

المصدر: التقارير السنوية لشركة إكسون موبيل للفترة 2009-2020

تعد تجربة إكسون موبيل في الاندماج من أنجح التجارب في العالم وأضخمها وهي نوع من اندماج المزج والضم معاً، فشركة موبيل رسمياً اشترت إكسون إلا أن الاندماج قد أفضى إلى انبثاق شركة جديدة هي إكسون موبيل، وقد حافظت الشركة الجديدة على حقوق المساهمين في الشركتين المندمجتين، بالإضافة إلى الأثر الإداري الذي تجلى بتسلم كلاً من رئيس إكسون التنفيذي كرئيس تنفيذي للشركة الجديدة، في حين كان رئيس موبيل نائباً للرئيس التنفيذي في الشركة الجديدة. كما نلاحظ أن أثر الاندماج كان واضحاً على أصول الشركة الجديدة والذي ضم أصول كلاً الشركتين وارتفعت قيمة مجموع هذه الأصول بشكل واضح، بينما التفتت أسهم كلا الشركتين من التداول في البورصات وحلت محلها أسهم الشركة الجديدة.

## 2. تجربة البنك الأهلي السعودي (SNB):

ويُسمى سابقاً البنك الأهلي التجاري (NCB) ويُعد أكبر مؤسسة مالية في المملكة العربية السعودية، مع حصة سوقية تبلغ 30% تقريباً، وإجمالي أصول تتجاوز (239 مليار دولار أمريكي)، وقاعدة حقوق ملكية تبلغ (34 مليار دولار أمريكي)، وصافي ربح مجمّع يبلغ (4.2 مليار دولار أمريكي)<sup>1</sup>. تأسس بعام 1953 في مدينة جدة، حين أصدر الملك عبد العزيز بن عبد

<sup>1</sup> البنك الأهلي التجاري السعودي، نبذة عن الأهلي، عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)

الرحمن آل سعود أمراً ملكياً بدمج شركتي صالح وعبد العزيز كعكي وسالم بن محفوظ إلى شركة تحت مسمى البنك الأهلي التجاري<sup>1</sup>. في عام 1998، تحول البنك إلى شركة مساهمة بدخول 20 مساهماً من رجال الأعمال في عام 1999 كان عدد أسهم البنك الأهلي التجاري يبلغ 60 مليون سهم. بلغ رأس مال البنك عند تأسيسه 30 مليون ريال سعودي أو ما يعادل حوالي 8 ملايين دولار<sup>2</sup>.

ويعد البنك الأهلي أكبر البنوك في العالم العربي، ويبلغ رأس ماله ما يعادل 8 مليار دولار. وبلغت أصول البنك ما يعادل 118 مليار دولار بنهاية العام المالي 2017م. كما بلغت أرباح البنك الصافية ما يعادل 2.614 مليون دولار في نهاية العام 2017م. وبلغت حقوق المساهمين ما يعادل 17.140 مليون دولار، في نهاية العام 2017م. وبلغ العائد على حقوق المساهمين 17.8% بنهاية العام 2017م، بلغ ربح السهم الأساسية العام المالي 2017 (4.74) ريال أي ما يعادل 1.26 دولار 2017<sup>3</sup>.

بلغ إجمالي عدد فروع البنك بالمملكة 400 فرعاً بنهاية العام 2017م، تقدّم خدمات مصرفية إسلامية. بلغ عدد عملاء البنك أكثر من 5.9 مليون عميلاً بنهاية العام 2017م. بلغ عدد موظفي البنك الأهلي بالمملكة 7.973 موظف بنهاية العام 2017م، تبلغ نسبة السعوديين منهم 95.3% بلغ عدد أجهزة الصراف الآلي التي يشغلها البنك في أنحاء المملكة 3,488 جهازاً بنهاية العام 2017م تم تنفيذ أكثر من 96% من إجمالي عمليات البنك عبر القنوات الإلكترونية الذكية خلال العام 2017م ويُعد البنك الأهلي من أوائل الشركات السعودية التي قامت بتطبيق مبدأ الحوكمة المؤسسية، كما يُعتبر البنك الأهلي أول بنك في المملكة يحصل على شهادة اعتماد دولية في استمرارية العمل. حافظ البنك على موقع الريادة في مجال المسؤولية المجتمعية، حيث تم إطلاق العديد من البرامج الجديدة شملت برامج فرص العمل، والدعم، والتسهيلات الخيرية<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> البنك الأهلي التجاري السعودي، تاريخنا، عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)

<sup>2</sup> البنك الأهلي التجاري السعودي، نبذة عن الأهلي، عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)

<sup>3</sup> البنك الأهلي السعودي، التقرير السنوي لعام 2018م، عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)

<sup>4</sup> المصدر السابق نفسه.

## الاندماج:

أعلن عن اتفاقية اندماج ملزمة بين البنك الأهلي ومجموعة سامبا في 11 أكتوبر 2020<sup>1</sup>. بموجب الاتفاقية، فإن الاندماج يتم عن طريق دمج مجموعة سامبا المالية في البنك الأهلي ونقل جميع أصولها والتزاماتها إلى البنك الأهلي، أي اندماج بالضم. وبإتمام الاندماج، يستمر البنك الأهلي في الوجود، أما مجموعة سامبا المالية فتتقضي وتلغى جميع أسهمها<sup>2</sup>. قام البنك الأهلي بإصدار أسهم جديدة لمساهمي مجموعة سامبا المالية في البنك الأهلي وفقاً لمعامل المبادلة، والذي بموجبه حصل مساهمو مجموعة سامبا المالية على عدد (0.739 سهم) في البنك الأهلي مقابل كل سهم يملكونه في مجموعة سامبا المالية. وصدرت أسهم العوض من خلال زيادة رأس المال المدفوع للبنك الأهلي من 30 مليار ريال سعودي إلى 44.78 مليار ريال سعودي وزيادة عدد أسهمه المصدرة من 3 مليارات سهم إلى 4.48 مليار سهم والتي تمثل زيادة بنسبة 49.3%<sup>3</sup>.

## أ. بنود الاندماج:

أعلن البنك الأهلي عن نفاذ قرار دمج مجموعة سامبا المالية في البنك الأهلي بتاريخ 2021/4/1، وبذلك تكون مجموعة سامبا المالية انتهت تماماً، وانتقلت جميع حقوقها والتزاماتها إلى البنك الأهلي، من خلال زيادة رأس ماله المدفوع من ثلاثين مليار (30.000.000.000) ريال سعودي إلى أربعة وأربعين مليار وسبعمائة وثمانين مليون (44.780.000.000) ريال سعودي وزيادة عدد أسهمه من ثلاثة مليارات (3.000.000.000) سهم إلى أربعة مليارات وأربعمائة وثمانية وسبعين مليون (4.478.000.000) سهم مدفوعة بالكامل، وذلك بعد أن استوفى كلاً من البنك الأهلي ومجموعة سامبا المالية الشروط النظامية وشروط الاندماج المتفق عليها بموجب اتفاقية الاندماج المبرمة بين البنكين، بعد نفاذ صفقة الاندماج تغيير اسم البنك من (البنك الأهلي التجاري) إلى (البنك الأهلي السعودي) ابتداءً من تاريخ نفاذ الاندماج. وتم إلغاء

<sup>1</sup> الأهلي التجاري' يوقع اتفاقية اندماج ملزمة مع "سامبا المالية عن الموقع: [www.argaam.com/ar/](http://www.argaam.com/ar/)

<sup>2</sup> البنك الأهلي السعودي، أخبار البنك الأهلي التجاري ومجموعة سامبا المالية يوقعان اتفاقية اندماج ملزمة". عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)

<sup>3</sup> إعلان البنك الأهلي التجاري عن انتهاء فترة اعتراض دائتي مجموعة سامبا المالية ونفاذ اندماج مجموعة سامبا المالية في البنك الأهلي التجاري' أخبار السوق المالية السعودية (تداول)، بتاريخ 2021/4/1 عن موقع السوق المالية السعودية: [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa)

إدراج أسهم مجموعة سامبا المالية في سوق الأسهم السعودية. والجدول التالي يبين أهم نتائج الاندماج وأثاره:

جدول (2):

أهم تفاصيل اندماج البنك الأهلي ومجموعة سامبا

آخر تطورات الاندماج	توقيع اتفاقية اندماج ملزمة
طريقة الاندماج	دمج مجموعة سامبا في البنك الأهلي ونقل جميع أصولها والتزاماتها إلى البنك الأهلي.
طريقة التعويض	إصدار أسهم جديدة لمساهمي مجموعة سامبا
معامل المبادلة	سيحصل مساهمو سامبا على عدد (0.739 سهم) في الأهلي مقابل كل سهم يملكونه في مجموعة سامبا.
الكيان الجديد	البنك الأهلي السعودي
مجموعة سامبا بعد الاندماج	ستتقضي وستلغى جميع أسهمها
رأس مال البنك الأهلي قبل الدمج	30 مليار ريال
رأس مال البنك الأهلي بعد الدمج	44.78 مليار ريال
نسبة الزيادة	49.3 %
سعر سهم الأهلي التجاري بناء على معامل المبادلة	38.50 ريال
سعر سهم "سامبا" لأغراض الاندماج	28.45 ريال (بزيادة 3.5 % عن سعر آخر إغلاق والبالغ 50.27 ريال)
حصة مساهمي سامبا بعد الاندماج	32.6 % من رأس مال البنك الدامج
حصة مساهمي الأهلي التجاري بعد الاندماج	67.4 % من رأس مال البنك الدامج

المصدر: السوق المالية السعودية "تداول"، أخبار السوق بتاريخ 2021 عن الموقع: [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa)

### 3. تجربة شركة Lafarge Holcim:

تعد شركة Lafarge من أكبر الشركات المتخصصة في صناعة مواد البناء في العالم، تأسست في 1833 وكان مقرها الرئيسي في باريس، وقد اندمجت هذه الشركة مع شركة Holcim السويسرية بتاريخ 2015/7/10، حيث أصبحت تعرف منذ ذلك الوقت بـ Lafarge Holcim، يعد هذا التجمع اليوم من الشركات الرائدة عالمياً في مجال مواد البناء والأشغال العامة. بحيث تقوم الشركة بإنتاج الإسمنت والخرسانة المستعملة في الأشغال العامة والمباني بمختلف أنواعها وأحجامها وقد يتجاوز رقم أعمال الشركة 12.8 مليار دولار ويوظف حالياً 90000 عامل وهو متواجد في 80 دولة<sup>1</sup>.

اعتمدت الشركة استراتيجية جديدة تعرف بـ "الإعمار لأجل النمو"<sup>2</sup> بهدف التوسع وتبسيط العمليات التشغيلية لتوليد أرباح إضافية للمساهمين، وزيادة رقم أعمال الشركة وعائد أرباح أسهمها خلال السنوات القادمة.

#### أ. صفقة الاندماج:

أعلنت شركة Holcim السويسرية بتاريخ 2014/4/7 عن صفقة اندماج مع شركة lafarge الفرنسية، وذلك لتأسيس أكبر منتج للإسمنت في العالم بمبيعات مجمعة 32 مليار يورو وقيمة سوقية تبلغ مليار دولار أميركي، وذلك تحت مسمى شركة (lafarge Holcim) على أن يكون مقر الشركة الجديدة في سويسرا وتدرج أسهمها في سوق ييونيكتست وسوق الأوراق المالية السويسرية، من المفترض أن يقود الاندماج لتوفير ما يقارب 1.4 مليار يورو سنوياً على مدى ثلاث أعوام بفضل خفض تكلفة التمويل والتشغيل وتم الاتفاق على أن يكون كبير المسؤولين التنفيذيين لشركة lafarge الفرنسي اريك اولسن رئيساً تنفيذياً للشركة المندمجة، في حين سيكون الرئيس التنفيذي لـ Holcim السويسري برونو لافون كبير المسؤولين التنفيذيين للشركة الجديدة<sup>3</sup>.

#### ب. آثار الاندماج على أداء الشركة الجديدة:

كانت السمة الأبرز للفترة التي تلت الاندماج هي الاستقرار النسبي على الرغم من ضغوط السعر

<sup>1</sup> تعريف بالشركة عن الموقع <https://www.lafargeholcim.com/> اطلع عليه بتاريخ 2022/12/1.

<sup>2</sup> تعريف بالشركة عن الموقع <https://www.lafargeholcim.com/> اطلع عليه بتاريخ 2022/12/1.

3 lafarge holcim ,rapport annuel 2015,

[https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/lafargeholcim\\_ra2015\\_fr\\_160405\\_screen.pdf](https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/lafargeholcim_ra2015_fr_160405_screen.pdf).

الناجمة عن زيادة المنافسة وزيادة الطاقة الإنتاجية لبعض الأسواق، وقد انخفضت أحجام مبيعات الإسمنت لـ Lafarge Holcim انخفاضاً طفيفاً في عام 2016 بالمقارنة مع عامي 2014 و2015 خاصة في منطقة آسيا والمحيط الهادي والسبب الرئيسي لهذا الانخفاض، هو انخفاض أحجام المبيعات في إندونيسيا وماليزيا والجدول الآتي يبين تطور أعمال الشركة الجديدة بعد الاندماج:

### جدول(3):

#### مبيعات وأرباح شركة Lafarge Holcim في منطقة آسيا والمحيط الهادي للفترة 2016-2014

المبيعات	2014	2015	2016
الإسمنت (مليون طن)	122.2	123.1	113.7
الغرانولا (مليون طن)	34.2	34.8	32.2
الخرسانة (مليون طن)	16	15.9	15.4
رقم الأعمال (مليون فرنك سويسري)	9512	9048	8226
الأرباح التشغيلية (قبل الضريبة والفوائد والاستهلاك وسداد الدين)	1719 مليون فرنك سويسري	1486 مليون فرنك سويسري	1444 مليون فرنك سويسري

Source: [https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/03022017-finance-lafargeholcim\\_annual\\_report\\_2016-fr.pdf](https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/03022017-finance-lafargeholcim_annual_report_2016-fr.pdf), p84

أما في أوروبا فقد حققت Lafarge Holcim أداءً متزنًا خلال فترة اتسمت بتراجع النمو الاقتصادي، والتأخر في مشاريع البنية التحتية، وانتشار عدم اليقين السياسي ولقد تحسنت الأرباح التشغيلية في عام 2016، مقارنةً بعام 2015 بنتيجة الانضباط في التكاليف على الرغم من الانخفاض الطفيف في أحجام المبيعات بسبب تراجع المبيعات خاصة في بلجيكا وإسبانيا وأذربيجان بنتيجة حالة عدم الاستقرار السياسي. ويبين الجدول الآتي تطور أعمال الشركة الجديدة بعد الاندماج:

جدول(4):

مبيعات وأرباح شركة Lafarge Holcim في منطقة أوروبا للفترة 2014-2016

المبيعات	2014	2015	2016
الإسمنت (مليون طن)	44.2	42.1	41.6
الغرانولا (مليون طن)	124.4	123	124.2
الخرسانة (مليون طن)	18.5	18.7	18.4
رقم الأعمال (مليون فرنك سويسري)	8367	7356	7023
الأرباح التشغيلية (قبل الضريبة والفوائد والاستهلاك وسداد الدين)	1455 مليون فرنك سويسري	1089 مليون فرنك سويسري	1217 مليون فرنك سويسري

Source: [https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/03022017-finance-lafargeholcim\\_annual\\_report\\_2016-fr.pdf](https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/03022017-finance-lafargeholcim_annual_report_2016-fr.pdf), p84

نلاحظ عموماً على الرغم من تراجع رقم أعمال الشركة إلا أنها تمكنت من تحقيق زيادة في الأرباح التشغيلية ويعود ذلك بالدرجة الأولى إلى تمكنها من تخفيض التكاليف، وهذا يعتبر أحد أهم نتائج الاندماج المتحققة للشركة على الرغم من تراجع أعمالها. وهو ما تحقق للشركة أيضاً في أسواق كل من أمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وأفريقيا وأمريكا الشمالية حيث تعتبر هذه الفترة الزمنية ما بين عامي 2014-2016 فترة ركود اقتصادي.

وبالتالي فإن أعمال الشركة بنتيجة الاندماج حافظت على معدلات متقاربة مع فترة قبل الاندماج وذلك بنتيجة تبدل الظروف الاقتصادية عموماً في جميع الأسواق التي تعمل بها أفرع الشركة وهي حالة الركود الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي في كثير من البلدان ما انعكس بشكل فعلي على تحقيق الشركة لأرباح تفوق مرحلة قبل الاندماج وهو ما انعكس بصورة استقرار نسبي لأرقام أعمالها مع ضبط متوازن لنفقاتها الإدارية والاستثمار الجيد للطاقة الإنتاجية المتاحة، مع التوزيع الجغرافي للمخاطر، وهو ما مكن الشركة من تعويض الخسائر في منطقة بأرباح متحققة في منطقة أخرى . وبنفس الوقت حافظت الشركة الجديدة على توزيعات أرباح للمساهمين بدون

انقطاع وهو ما شكل أثر إيجابي لعملية الاندماج عوضاً عن توجيه تكاليف إضافية للمنافسة والحفاظ على الحصة السوقية.

ثانياً: تجارب الاندماج محلياً:

### 1. المصرف التجاري السوري:

يعد المصرف التجاري السوري أقدم وأكبر المؤسسات المصرفية في سورية ويستأثر بحيز واسع من النشاط المصرفي الإجمالي، حيث تقدر حصته من إجمالي الميزانية العمومية للقطاع المصرفي بأكمله بنحو 80% وتتراوح حصته السوقية ما بين 60-70% من نشاط الإيداع والإقراض في السوق المحلي<sup>1</sup>.

تم الترخيص للمصرف التجاري السوري وتسجيله في وزارة الاقتصاد والتجارة بالسجل التجاري رقم 2755 بتاريخ 4-6-1956، وتم تأسيسه في بداية عام 1967، ليخدم النشاط الاقتصادي والتجاري السوري، وهو مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ويعمل تحت العنوان التجاري (المصرف التجاري السوري) ومركزه الرئيسي في مدينة دمشق، ويتحمل المصرف التجاري السوري جزءاً هاماً من المسؤولية الاجتماعية في بناء المجتمع والمساهمة في دعم الاقتصاد الوطني وخاصةً في ظل الظروف الراهنة التي تمر فيها سورية، حيث اعتمد على استراتيجية الدراسة المتأنية للمخاطر المتوقعة، والإدارة الفعالة لموجودات المصرف من السيولة النقدية للحفاظ على أموال المودعين على أساس مبدأ العائد والمخاطرة، ولعب دوراً بارزاً في تمويل التجارة الخارجية، والمساهمة في تحقيق التوجهات التمويلية للدولة، ويقوم المصرف بتقديم خدماته من خلال مراكزه وفروعه داخل الجمهورية العربية السورية حيث بلغ عدد الفروع 73 فرعاً وعدد المكاتب 59 مكتباً<sup>2</sup>.

وأحدث المصرف التجاري السوري بموجب المرسوم التشريعي رقم 913 تاريخ 1966 من دمج مصارف الشرق العربي والوحدة العربية وأممية وسورية والمهجر اعتباراً من عام 1967 وكان الهدف من هذا الدمج تدعيم الجهاز المصرفي، ورفع قدرته على استقطاب المدخرات الوطنية، وتقديم القروض اللازمة للمؤسسات الاستثمارية في سورية<sup>3</sup>، كما يعد الهدف الأساسي للمصرف

<sup>1</sup> المصرف التجاري السوري، التقرير السنوي، 2013.

<sup>2</sup> المصرف التجاري السوري، التقرير السنوي، 2015.

<sup>3</sup> الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري: [http://cbs-bank.sy/ComercialBank\\_content.php?subcatid=52](http://cbs-bank.sy/ComercialBank_content.php?subcatid=52)



التجاري السوري هو تمويل نشاطات التجارة الداخلية والخارجية بشكل يتوافق مع الخطة الاقتصادية.

وقد بلغ رأسمال المصرف عند إحدائه 150 مليون ل.س ومن ثم تم رفع رأسماله إلى مليار ل.س بالقرار رقم 340/ عام 1993 ثم إلى 4 مليارات ل.س بموجب القرار رقم 7 لعام 1998 وبموجب المرسوم التشريعي رقم 35/ لعام 2006 تم رفع رأسماله إلى 70 مليار ل.س<sup>1</sup>.  
وتكمن الفائدة المحققة من عملية الاندماج في تحقيق الأهداف التي أحدث بموجبها المصرف التجاري السوري والمتمثلة بالآتي<sup>2</sup>:

أ. زيادة ربحية المصرف من خلال زيادة حجم عملياته في الائتمان والاستثمار والإيداع والعمليات المصرفية وتحقيق الأمان للأموال المتاحة.

ب. تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية بما يتفق مع توجهات الخطة الاقتصادية.

ج. تقديم مجموعة من الخدمات والتسهيلات المصرفية التي تلبي الحاجات المالية للعملاء.

د. تحقيق الدخل الملائم للأفراد الموظفين في المصرف لمقابلة احتياجاتهم.

هـ. تقديم خدمات استشارية للمتعاملين والمساهمة في تمويل مشروعات التنمية.

و. تحويل العملة للخارج، وغيرها من الوظائف الأخرى بهدف رفع رقم أعمال المصرف وترشيد مصروفاته وأعماله.

ومن خلال رصد عمليات المصرف التجاري لفترة الممتدة بعد عملية الدمج والتأسيس تبين وصول مجموع الودائع في المصرف التجاري إلى 188.201 مليون ل.س من أصل إجمالي إيداعات مصرفية بعام 1999 في سورية وصلت 295.421 مليون ل.س<sup>3</sup>. محققاً بذلك أعلى نسبة إيداعات بنكية. كما تبين بأن المصرف التجاري السوري تمكن خلال فترة السبعينيات من تحقيق مساهمة محدودة في رأسمال اتحاد المصارف العربية الفرنسية "يوباف" الذي أسس في السبعينات، وهي المساهمة المصرفية السورية الوحيدة في الخارج<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري: [http://cbs-bank.sy/ComercialBank\\_content.php?subcatid=52](http://cbs-bank.sy/ComercialBank_content.php?subcatid=52)

<sup>2</sup> وزارة المالية، النظام الداخلي للمصرف التجاري السوري، دمشق. المعتمد بالقرار رقم (155) بتاريخ 2007/4/19، مادة رقم 2، ص 5.

<sup>3</sup> مصرف سورية المركزي، النشرة الربعية، المجلد 38، العدد 1-2، 2000.

<sup>4</sup> البساط، هشام، تحديث وتطوير القطاع المالي والمصرفي في سورية: صندوق النقد العربي، بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية السورية، دمشق، 2001، ص 19.

وكان النمو الأكبر لدى المصرف التجاري السوري الذي فتح 15 فرعاً، مقابل 3 فروع فقط لدى المصرف العقاري. وترافق ذلك مع ارتفاع ملحوظ في حجم الودائع لكل فرع بالنظر إلى نمو الودائع بنسب أعلى بكثير من نمو عدد الفروع، حيث ارتفع إجمالي حجم الودائع من 13 مليون دولار إلى 19.2 مليون دولار خلال فترة السبعينيات، مع تفاوت كبير بين المصارف المختلفة فكان المبلغ الأكبر في المصرف التجاري السوري إذ وصل إلى 71 مليون دولار في عام 1999، في حين لم يتجاوز 1.6 مليون دولار في المصرف الزراعي التعاوني<sup>1</sup>.

وفق ما سبق تبين نجاح تجربة الاندماج السابقة لتشكيل المصرف التجاري السوري في تحقيق الأهداف التي أحدثت من أجلها خاصة خلال الفترة التي تلت فترة الاندماج حيث تمكن المصرف التجاري من تحقيق تقدم ملحوظ في السوق المصرفية السورية وتحول إلى مؤسسة رابحة خلال الفترة التي تلت الاندماج وحتى الفترة التي سبقت الحرب على سورية، وهي من نوع الدمج بالمزج، وبفضله تمكن المصرف التجاري من تحقيق التوسع، وزيادة حجم التسليفات، محققاً بذلك الهدف الذي أحدثت من أجله في تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية، كما تمكن من تحقيق أعلى نسبة إيداعات بنكية في تاريخ السوق المصرفية السورية.

## 2. المؤسسة السورية للتجارة "السورية للتجارة":

كانت البداية بعام 2002 حيث تم دمج شركات مثل الخضار والفواكه واللحوم والخزن والتبريد لتصبح «مؤسسة الخزن وتسويق المنتجات الزراعية والحيوانية».

واستمر الوضع على ما هو عليه حتى العام 2017، حيث أصدر السيد الرئيس المرسوم التشريعي رقم /6/ لعام 2017 القاضي بدمج المؤسسة العامة الاستهلاكية والمؤسسة العامة للخزن والتسويق والمؤسسة العامة لتوزيع المنتجات النسيجية في مؤسسة عامة واحدة هي المؤسسة السورية للتجارة، ونص المرسوم على ما يأتي<sup>2</sup>:

تدمج المؤسسات الثلاث في مؤسسة عامة واحدة باسم "المؤسسة السورية للتجارة-السورية للتجارة" تتمتع بالاستقلال المالي والإداري وترتبط بالوزير مقرها الرئيسي مدينة دمشق بحسب (المادة 2)، ولها أن تفتح فروعاً في المحافظات، بحيث تمارس المؤسسة الأعمال التجارية للمواد والسلع

<sup>1</sup> البساط، هشام، نفس المرجع السابق: ص ص (19-20).

<sup>2</sup> المرسوم التشريعي رقم /6/ لعام 2017، سورية.

التموينية والاستهلاكية والنسيجية والمنتجات الزراعية بشقيها الحيواني والنباتي ولها في سبيل ذلك القيام بشراء وبيع السلع "جملة. نصف جملة. مفرق" والخدمات والعمل كوكيل واستثمار الأصول بحسب (المادة 3).

كما تتولى المؤسسة إعداد الأنظمة المالية والمحاسبية وأنظمة المشتريات والمبيعات واستثمار الأصول بحسب (المادة 4)، وتعد المؤسسة تاجراً في علاقاتها مع الغير وتتم محاسبتها على نتائج أعمالها السنوية وليس على جزئيات العمل ويحق لها في سبيل تحقيق أهدافها لأغراض التدخل الإيجابي الدخول بالمناقصات والقيام بعمليات الاستيراد والتصدير للسلع والخدمات وإجراء عقود المقايضة للمنتجات الزراعية "النباتية. الحيوانية" غير المصنعة أما باقي السلع والخدمات يتم استيرادها وتصديرها بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بحسب (المادة 5).

ومن حيث علاقتها بالأطراف ذات العلاقة تم تعيين مجلس إدارة مكون من عناصر تنوب عن جميع المؤسسات والقطاعات الفاعلة في المؤسسة والمشكلة لها بما يحقق الحرص على حقوق ومصالح مختلف القطاعات الداخلة في عمل المؤسسة، حيث يتكون مجلس الإدارة بحسب (المادة 6) بالإضافة للمدير ومعاونيه من:

- أ. ممثل عن وزارة المالية بمرتبة مدير على الأقل.
- ب. ممثل عن وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بمرتبة مدير على الأقل.
- ج. ممثل عن وزارة الصناعة بمرتبة مدير على الأقل.
- د. ممثل عن وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بمرتبة مدير على الأقل.
- هـ. ممثل عن الاتحاد العام للفلاحين.
- و. ممثل عن الاتحاد العام للعمال.
- ز. خبيران بناء على اقتراح الوزير.

وبناءً على هذا الدمج للمؤسسات السابقة، تم دمج ميزانياتها وتحديد رأسمال المؤسسة حسب القوانين والأنظمة النافذة بحسب (المادة 8)، بحيث تتكون الموازنة التقديرية الأولية للمؤسسة من الاعتمادات المرصودة للمؤسسات الثلاث بحسب (المادة 9).

وبما يتعلق بأثر هذا الاندماج فيبين المرسوم رقم (6) الآتي:

يحق للمؤسسة طلب الإحالة إليها بالقيمة المقدرة للعقارات المرهونة لصالحها المعلن عن بيعها بالمزاد العلني أمام دوائر التنفيذ في حال عدم تقدم أحد لشرائها وذلك ضماناً لتحصيل ديونها المستحقة على المدينين وتقوم المؤسسة باستثمار هذه العقارات في حال كانت صالحة للاستثمار أو أن يتم بيعها وفقاً لأحكام القوانين النافذة بحسب (المادة 10) كما تقوم المؤسسة بتسوية أوضاع عقود عقاراتها المستثمرة بالتنسيق مع وزارة الإدارة المحلية والبيئة وباقي الجهات العامة (المادة 11). وبحسب ما ورد في (المادة 13) من هذا المرسوم فإن المؤسسة تحل بدلاً من المؤسسات الثلاث بما لها من حقوق وما عليها من التزامات.

وبما يتعلق بأثر الاندماج على العمال والموظفين فقد بين المرسوم في (المادة 12) "يعد العاملون الدائمون والمؤقتون والموسميون والوكلاء والمتعاقدون القائمون على رأس عملهم في المؤسسات الثلاث بتاريخ نفاذ هذا المرسوم التشريعي عاملين بذات أوضاعهم وأجورهم في المؤسسة". وفقاً لهذا المرسوم فقد أصبحت المؤسسة السورية للتجارة كباقي الشركات الاقتصادية والمؤسسات الكبرى من حيث القيام بالنشاط التجاري، مع امتلاك حرية الاستيراد المباشر للسلع والمواد، مع امتلاك القدرة بالتحكم بالأسعار وتوحيدها بحسب متطلبات وتوجهات السوق والخطة الحكومية معاً وبالتالي إلغاء حلقات الوساطة التجارية بحيث تصل السلع من المنتج إلى المستهلك بشكل مباشر. وهنا لا بد من الإشارة بأن نتائج أعمال المؤسسة لا يمكن الاعتماد عليها في تقييم أدائها والتوصل لآثار الاندماج في الوقت الحالي بنتيجة الظروف الاستثنائية التي تمر على الدولة السورية.

### 3. دراسة حالة اندماج شركتين (X,Y):

حيث أن الشركتين المذكورتين هما شركتان سوريتان، ونزولاً عند رغبتهما بعدم ذكر الأسماء تم الاختصار على (X,Y)، حيث أن:

X: شركة محدودة المسؤولية وهي الشركة الدامجة.

Y: شركة تضامنية وهي الشركة المندمجة. (الشركاء في Y هم أنفسهم في X).

ولما كانت الشركتان راغبتان في تحقيق التكامل في عملهما في الصناعة والتوزيع عبر قيام الشركة X بدمج الشركة Y بها، استناداً إلى أحكام المادة 220 من قانون الشركات رقم 29 لعام 2011 وتعديلاته. وكذلك تحويل الشكل القانوني للشركة X من شركة محدودة المسؤولية إلى

شركة مساهمة مغلقة خاصة، وفق أحكام المادة 215 من قانون الشركات رقم 29 لعام 2011 وتعديلاته.

فقد تم القيام بمجموعة من الخطوات بهدف إجراء الاندماج بينهما:

1. تم الطلب من محاسب قانوني بتقدير القيمة الفعلية لشركة X وشركة Y بغاية دمج شركة Y بشركة X.

2. بتاريخ 2020/7/2 قدم المحاسب القانوني تقرير إعادة تقييم الأصول.

3. بتاريخ 2020/8/8 اجتمع الشركاء بشركة Y وقرروا الاندماج مع شركة X وتحويل الشكل القانوني للشركة الناتجة عن الاندماج إلى شركة مساهمة مغلقة خاصة.

4. بتاريخ 2020/8/15 تم توقيع اتفاقية بين الشركتين قررتا فيه الاندماج والتحويل، وجاء في عقد الاندماج وتحويل الشكل القانوني للشركتين المبرم بينهما، الآتي:

أ. وافقت الشركتان على اندماج الشركة Y بالشركة X، بحيث تزول الشخصية الاعتبارية للشركة المندمجة وتبقى الشخصية الاعتبارية للشركة الدامجة وفق أحكام القوانين والأنظمة النافذة، وتحويل الشكل القانوني للشركة الناتجة عن الاندماج إلى شركة مساهمة مغلقة وفق أحكام المادة 215 من قانون الشركات رقم 29 لعام 2011 وتعديلاته.

ب. أقر الفريقان تقرير مدقق الحسابات الصادر بناء على الميزانية الموقوفة لكل من الشركتين بتاريخ 2019/12/31، والمتضمن تقديراً لقيمة الموجودات في كل من X و Y.

ج. وافقت الشركتان على أن رأس المال هو حصيلة اندماج الشركة المندمجة Y بالشركة الدامجة X المحدودة المسؤولية.

د. أقرت الشركتان النظام الأساسي للشركة الدامجة وتحويل الشكل القانوني للشركة الدامجة من شركة محدودة المسؤولية إلى شركة مساهمة مغلقة خاصة.

هـ. صرحت كل شركة تجاه الأخرى، بأنه استناداً إلى أحكام المادة 219 الفقرة 4 من قانون

الشركات رقم 29 لعام 2011 وتعديلاته، تعفى الشركة المندمجة والشركاء فيها من جميع الضرائب والرسوم بما في ذلك رسوم نقل ملكية الموجودات الثابتة والمنقولة والحقوق المعنوية بكافة أنواعها التي تترتب على الاندماج، وذلك نظراً لأن الشركاء في كلتي الشركتين هم نفسهم ولا يوجد دخول لأي شركاء جدد.

و. اعتباراً من تاريخ شهر الاندماج والتحويل، واستناداً إلى أحكام المادتين 218 و222 من قانون الشركات رقم 29 لعام 2011 وتعديلاته، تزول الشخصية الاعتبارية للشركة المندمجة ويشطب سجلها التجاري بشكل تلقائي ودون الحاجة لإجراءات حل وتصفية، وتبقى الشركة الدامجة بعد التحويل وحدها قائمة بعد الدمج والتحويل، وتعتبر الشركة الدامجة خلفاً قانونياً للشركة المندمجة بقوة القانون، وتنتقل كافة الحقوق والالتزامات للشركة المندمجة على الشركة الدامجة، بما في ذلك التراخيص والعاملين والأموال المنقولة وغير المنقولة وغيرها من الحقوق.

5. بتاريخ 2020/8/17 تم انعقاد الهيئة العامة لشركة X بحضور مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، وتم إقرار الدمج بين الشركتين وتحويل الشكل القانوني لـ X إلى شركة مساهمة مغفلة وفق أحكام المادة 215 من قانون الشركات السوري.

6. بتاريخ 2020/9/10 تم نشر إعلانات الدمج والتحويل في صحيفتين رسميتين محليتين.

7. بتاريخ 2020/9/28 تم تقديم طلب الاندماج والتحويل إلى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك-مديرية الشركات، للمصادقة على النظام الأساسي للشركة المساهمة المغفلة الخاصة.

8. بتاريخ 2020/12/2 تم استصدار القرار الوزاري بالتصديق على النظام الأساسي للشركة المساهمة المغفلة الخاصة.

9. بتاريخ 2020/12/14 أصدر أمين السجل التجاري قراراً بشطب السجل التجاري للشركة Y.

10. بتاريخ 2020/12/14 تم استصدار السجل التجاري للشركة الجديدة المساهمة المغفلة الخاصة.

أولاً: الشركة Y المندمجة - تضامنية:

وهي شركة مؤلفة من أربعة شركاء جميعهم من الجنسية السورية توزع رأس المال فيها على الشركاء قبل الاندماج كما ورد في الميزانية الموقوفة بتاريخ 2019/12/31:

جدول (5): رأسمال الشركة (Y) التضامنية قبل الاندماج

المساهم	عدد الأسهم	قيمة السهم الواحد	قيمة السهم	النسبة
شريك 1	150000	100 ل.س.	1500000	50%
شريك 2	50000	100 ل.س.	5000000	16.667%
شريك 3	50000	100 ل.س.	5000000	16.667%
شريك 4	50000	100 ل.س.	5000000	16.667%
المجموع	300000		30000000	100%

ويعود الحق في إدارة الشركة هنا إلى الجهة التي يعينها عقد الشركة أو تلك التي يعينها الشركاء في أية وثيقة رسمية تم شهرها حيث كان الشريك الأول أهم الشركاء وأكبرهم نصيباً وأكثرهم ملاءة فكانت الإدارة من نصيبه وله الحق في مزاوله جميع الأعمال الإدارية والتصرفات التي تتعلق بأغراض الشركة، وتعد مسؤولية الشركاء شخصية وتضامنية عن جميع التزامات الشركة وديونها. أما فيما يتعلق بتوزيع الأرباح فهو حسب نسبة التملك بالنسبة لكل شريك.

ولو افترضنا أن هناك شركاء موصين في هذه الشركة فلن يكون لهم الحق في الاشتراك في إدارة الشركة وإنما يحق لهم مراقبة إدارة الشركة وإبداء الرأي فقط دون الظهور بمظهر المدير أمام الغير.

ثانياً: الشركة X الدامجة - محدودة المسؤولية:

توزع رأس المال فيها على الشركاء قبل الاندماج كما ورد في الميزانية الموقوفة بتاريخ 2019/12/31:

جدول (6): رأسمال الشركة (X) المحدودة المسؤولية قبل الاندماج

المساهم	عدد الأسهم	قيمة السهم الواحد	قيمة السهم	النسبة
شريك 1	734600	100 ل.س.	73460000	91.825%
شريك 2	21800	100 ل.س.	2180000	2.725%
شريك 3	21800	100 ل.س.	2180000	2.725%
شريك 4	21800	100 ل.س.	2180000	2.725%
المجموع	800000		80000000	100%

تتكون الشركة من أربعة شركاء تنحصر مسؤوليتهم عن ديون الشركة بمقدار الحصة التي قدمها الشريك في رأس مال الشركة، ويشرف على إدارتها كل من:

1. المدير ويتولى المباشرة الفعلية لإدارة الشركة.
2. مفتش الحسابات ويقوم بمراقبة سير أعمال الشركة.
3. الهيئة العامة للشركة: تتألف الهيئة العامة للشركة من مالكي الحصص فيها (جميع الشركاء) ويعتبر حضور جلسات الهيئة العامة والاشتراك في مناقشاتها والتصويت على قراراتها من الحقوق الأساسية للشريك، أيًا كان عدد الحصص التي يملكها. وتعد جلسة الهيئة العامة قانونية عند حضور شركاء يمثلون ما لا يقل عن نصف حصص رأس المال، وتصدر قراراتها بموافقة الشركاء الحائزين لأغلبية تزيد على 50% من رأس المال الممثل في الجلسة. ويحق لجميع الشركاء الاطلاع على محاضر وقرارات الهيئة العامة بما في ذلك الميزانية وحسابات الأرباح والخسائر والتقرير السنوي والحصول على صورة طبق الأصل عنها. ويعد ذلك حق للشركاء في ممارسة دورهم الرقابي على أعمال الشركة. وتوزع الأرباح هنا حسب حصة كل شريك في رأسمال الشركة.

#### ثالثاً: الشركة الناتجة عن الدمج والتحويل - المساهمة المغفلة:

حيث أن رأس مال الشركة المساهمة هو حصيلة اندماج الشركة X مع الشركة Y وبالتالي فقد اعتمد المساهمون تقرير التقييم الصادر عن مدقق الحسابات انطلاقاً من الميزانية الموقوفة للشركتين بتاريخ 2019/12/31 ويكون رأس المال العيني للشركة المساهمة المغفلة الخاصة الناتجة عن اندماج الشركتين مبلغاً وقدره /110/ مليون ليرة سورية، ويكون موزعاً على مليون ومائة ألف سهم عيني قيمة كل سهم مائة ليرة سورية موزع بين المساهمين على الشكل الآتي:

#### جدول (7): توزيع رأس المال بعد الاندماج

المساهم	عدد الأسهم	قيمة السهم الواحد	قيمة السهم	النسبة
شريك 1	884600	100 ل.س	88460000	80.419%
شريك 2	71800	100 ل.س	7180000	6.527%
شريك 3	71800	100 ل.س	7180000	6.527%
شريك 4	71800	100 ل.س	7180000	6.527%
المجموع	1100000		110000000	100%



**الإدارة: وذلك وفق ما جاء في النظام الأساسي للشركة المساهمة المغفلة الخاصة:**

**المادة 16: مجلس الإدارة:**

**1-16** يتولى إدارة أمور الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء تنتخبهم الهيئة العامة.

**2-16** مجلس الإدارة الأول تنتخبه الهيئة العامة التأسيسية.

**3-16** يتمتع الشخص الاعتباري بما يتمتع به الأعضاء المنتخبون من الحقوق والواجبات.

**4-16** الشخص الاعتباري مسؤول عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائنيها ومساهميها ويعتبر

ممثل الشخص الاعتباري مفوضاً مطلقاً باتخاذ القرارات في المجلس ويعتبر رأيه ملزماً للجهة التي انتدبته لتمثيلها.

**المادة 17: مدة مجلس الإدارة:**

تكون مدة أعضاء مجلس الإدارة أربع سنوات ويجوز إعادة انتخاب الأعضاء المنتهية مدتهم.

**المادة 18: مكتب المجلس:**

**1-18** في خلال أسبوع من تاريخ انتخاب مجلس الإدارة يجتمع هذا المجلس وينتخب بالاقتراع

السري من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس وله أن ينتخب عضواً مفوضاً أو أكثر إذا رأى ذلك مناسباً.

**2-18** يشكل مكتب المجلس من الرئيس ونائبه وأحد الأعضاء المفوضين وتستمر مدة ولاية

المكتب طيلة مدة مجلس الإدارة.

**3-18** يمارس المكتب الصلاحيات التي يفوضه بها مجلس الإدارة.

**المادة 23: الأكثرية في القرارات:**

تؤخذ القرارات في اجتماعات مجلس الإدارة بأكثرية الحاضرين المطلقة، وإذا تساوت الآراء يرجح

جانب رئيس مجلس الإدارة.

**حقوق المساهمين:**

**المادة 44-1** يحق لكل مساهم الاطلاع على دفاتر الشركة التي يعينها مجلس الإدارة وذلك

خلال الأيام العشرة التي تسبق انعقاد الهيئة العامة وتبقى هذه الدفاتر معروضة حتى آخر

اجتماع الهيئة العامة.

**44-2** ويحق لكل مساهم أن يحصل على كراس مطبوع يحوي:

أ. ميزانية الدورة الحسابية المنقضية.

ب. حساب الأرباح والخسائر.

ج. الجرد السنوي.

د. تقرير مجلس الإدارة.

هـ. تقرير مدقي الحسابات.

كما يحق لكل مساهم التصويت على جدول أعمال الهيئة العامة وتصدر قراراتها بأكثرية تزيد على 50% من الأسهم الممثلة في الاجتماع. وكما هو معروف بأن حصول الشركاء في الشركة المندمجة على أسهم في الشركة الدامجة أو الجديدة يخول لهم التمتع بكافة الحقوق اللصيقة بالسهم مثل الحق في الأرباح، الحق في التصويت، الحق في حضور الجمعية العامة، الحق في الإدارة.

## الخاتمة

يعد دمج الشركات ضمن رؤية صحيحة وصولاً إلى أهداف محددة، هو خيار متاح دائماً سواء أكان في القطاع العام أم الخاص أو مؤسسات وشركات القطاع الخاص، إلا أن كافة عمليات الدمج في سورية لم تثبت على أرض الواقع أنها عالجت المشكلات والصعوبات التي تعاني منها هذه الشركات بل على العكس فإن بعض عمليات الدمج أدت إلى نتائج عكسية، حيث إنها لم تستند إلى رؤية متكاملة للمعالجة، من جانب آخر فالإيجابية الرئيسية لعمليات الدمج هي في وضع حد للانفلات الإداري والهيكلي في هذه المؤسسات إذ تم إحداث المئات من الفروع والمراكز الإنتاجية بفترة زمنية واحدة ولكن دون أي دراسة اقتصادية ما أدى لتضخم الأعداد الإدارية المكلفة بإدارة هذه الفروع والمراكز والوحدات وتضخمت معها الأعباء الإدارية على هذه الشركات دون مردود مقابل.

ويتم تقييم عملية الاندماج استناداً إلى الأهداف المرجوة والوقوف على واقع تلك المؤسسات والشركات من حيث الانتقال من دائرة الخسارة إلى حيز تحقيق الأرباح، لأن أساس الفكرة من عملية الدمج هي تخفيف الإنفاق وتحسين الأداء بهدف الوصول لحالة تنافسية قوية. وبالتالي يمكننا القول بأن تجربة الدمج ما تزال بحاجة لوقت، حتى تعطي نتائجها الطبيعية، والدليل على ذلك بأن تجربة المصرف التجاري تعد تجربة ناجحة نوعاً ما، وحتى تجربة السورية للتجارة، إلا أن الأخيرة تحتاج إلى الوقت والعمل ضمن الظروف الاقتصادية الطبيعية حتى تعطي نتائجها، أما تجربة المصرف التجاري فقد لوحظ الفرق خلال السنوات التي تلت عملية الدمج أما في الوقت الحالي فإن ظروف الدولة السورية وحالة الركود التضخمي، تحول دون وجود نتائج إيجابية على جميع الأصعدة مالياً واقتصادياً وتجارياً، ولذلك فإن الأمر المسلّم به أن القرارات والإجراءات الإدارية ليست وحدها مفتاح الحل، وإنما لابد من وجود عناصر أساسية استباقية لأي خطوة من هذا النوع، مع توفر البيئة والظروف الاقتصادية السليمة، وهنا يطفو على السطح ما يجب أن يكون موجوداً عندما تم البدء بالدمج وهو إحداث تجديد جوهري في ظروف العمل والشروط المحيطة به أو تحسين تلك الظروف المحيطة بالعمل، مع التركيز على مهارات العنصر البشري حسب نوعية العمل المناط به، مما يوجب إجراء دمج على أسس سليمة

ينجم عنه توظيفات مالية حديثة تؤدي لتوسيع رقعة الاستثمار والعمل في تلك الشركات  
المندمجة.

## النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

نتائج خاصة:

1. أثر الاندماج على نوعية الحقوق التي يمارسها المساهمون، فمن حيث الإدارة في الشركة المندمجة كانت من نصيب المدير، في حين كانت الإدارة في الشركتين الدامجة والناجمة عن الدمج والتحويل من نصيب مجلس الإدارة، أما بالنسبة للتصويت في الشركة المندمجة كان لابد من حضور الاجتماعات من قبل جميع الشركاء والموافقة على القرارات أما في الشركة الدامجة فيكون التصويت حسب نسبة المساهمة في رأس المال.
2. لم يؤثر الاندماج على عدد الشركاء ورأس المال باعتبار أن الشركات محل الدراسة عائلية أي نفس الشركاء.
3. قدرة الشركاء في التأثير على القرار في الشركة المندمجة أكبر منه في الشركة الدامجة والشركة الناتجة عن الدمج والتحويل لأنه كان لابد من حضور جميع الشركاء في الاجتماعات لاتخاذ القرار باعتبار أن مسؤوليتهم مسؤولية شخصية وتضامنية وليست مسؤولية محدودة بمقدار الحصة أو السهم الذي يملكه الشريك.

نتائج عامة:

1. أصبح الاندماج ضرورة حتمية يجب على الشركات الوطنية اللجوء له لمواكبة التطورات الاقتصادية العالمية، والاستفادة من الخبرات والتكنولوجيا الحديثة وللمحافظة على استمرار نشاطها لمجابهة المنافسة.
2. يجب أن تتوافر في عقد الاندماج جميع الأركان الموضوعية العامة اللازمة في العقود جميعاً، فيلزم أن يوجد الرضا بالاندماج، وأن يكون هذا الرضا صحيحاً خالياً من العيوب التي تفسده كالإكراه والاستغلال.
3. تعددت أنواع الاندماج، فقد ينظر إليه على أساس أغراض وغايات الشركات الداخلة فيه، وبالتالي يقسم إلى اندماج أفقي، ورأسي، ومتنوع، وقد يقسم استناداً إلى جنسية الشركات الداخلة فيه، فإما أن يكون اندماج بين شركات وطنية أو بين شركات متعددة الجنسية، أو وفقاً

- لدور الإرادة فيه، فيكون اندماجاً طوعياً أو قسرياً، إلا أن أغلب التشريعات أخذت بالتقسيم الثنائي (طريقة الضم أو طريقة المزج).
4. تختلف دوافع الاندماج بالنسبة للشركات المندمجة، فقد يكون الدافع اقتصادياً أو للتخلص من حالة التعثر المالي، أو لاعتبارات ضريبية.
5. يقع الاندماج بين الشركات التي تتمتع بشخصية معنوية.
6. يتم اندماج الشركات عندما تكون غاياتها متماثلة أو متكاملة.
7. يعد الاندماج من الناحية القانونية انقضاءً مبسراً للشركة المندمجة وزوالاً لشخصيتها المعنوية وانتقالاً شاملاً لذمتها المالية إلى الشركة الدامجة أو الجديدة.
8. تتمثل الطبيعة القانونية للاندماج في نظرية العقد كأساس قانوني للاندماج واستمرارية وجود الشركة رغم فقدانها لشخصيتها المعنوية وانتقال شامل لذمة الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة.
9. يترتب على اندماج الشركات أثراً بالغ الأهمية بالنسبة للشركة الدامجة أو المندمجة بحيث يصبح المساهمين أو الشركاء في الشركة المندمجة مساهمين أو شركاء في الشركة الدامجة.
10. يترتب على عملية الاندماج مجموعة من الآثار القانونية التي تؤثر على الشخصية المعنوية للشركات الداخلة فيه، وكذلك على الذمة المالية للشركات المندمجة، إضافة إلى التأثير على حقوق المساهمين وذلك من خلال: إعطاءهم الحق في الحصول على مجموعة من الحقوق والامتيازات التي كانوا يتمتعون بها قبل القيام بعملية الاندماج مثل الحصول على عدد من أسهم الشركة الدامجة عوضاً عن حقوقهم في الشركة المندمجة وتوزع عليهم بمقدار حقوقهم في الشركات التي تم إدماجها وحق التصويت وحضور الاجتماعات سواء أكانت العادية منها أم الاستثنائية ومراقبة أعمال الشركة بالاطلاع على دفاتها وميزانياتها والاشتراك في إدارة الشركة الدامجة أو الناتجة عن الاندماج والطعن في القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية.
11. تصبح الذمة المالية للشركة المندمجة، ضمن الذمة المالية للشركة الدامجة في حالة الاندماج بطريقة الضم، أما المزج فتتسبب عنه ذمة مالية جديدة مكونة من مجموع الذمم المالية التي كانت للشركات المندمجة.

12. يترتب على الاندماج زيادة رأس مال الشركة الدامجة بمقدار قيمة أصول وموجودات الشركة المندمجة، كما يزيد عدد المساهمين فيها من خلال انضمام مساهمي الشركة المندمجة إليها، إضافةً إلى انتقال جميع حقوق والتزامات الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة.
13. تتمثل الطبيعة القانونية للاندماج في نظرية العقد كأساس قانوني للاندماج واستمرارية وجود الشركة رغم فقدانها لشخصيتها المعنوية وانتقال شامل لذمة الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة.
14. تبدأ إجراءات الاندماج من إعداد مشروع الاندماج ثم تقدير أصول وخصوم الشركة وموافقة الشركاء والجهات المعنية لتنتهي بإشهار عقد الاندماج.

## ثانياً: التوصيات:

1. إن عمليات الاندماج في ظل الظروف الراهنة باتت مطلباً، وهي إحدى أهم الوسائل الاستراتيجية المستخدمة في العصر الحديث، خاصة لمواجهة التحديات الداخلية والخارجية، ولكن من الضروري أن يتم ذلك وفق دراسة متأنية، تأخذ بعين الاعتبار الظروف المحيطة وما يمكن أن يقدمه الاندماج من إيجابيات.
2. إن الاندماج هو التحول من شكل قانوني إلى آخر، لذا يجب ألا يتم بناء على رغبة أصحاب الشركة فقط وإنما بناء على دراسة جدوى اقتصادية دقيقة تتضمن كافة الجوانب الاقتصادية والفنية والمالية والتسويقية بما يضمن تحقق فوائد لكل الشركات الراغبة في التحويل وكذلك للاقتصاد الوطني بآن واحد.
3. ضرورة إعادة هيكلية الشركة ووضع الأنظمة والتعليمات والخطط ورسم الإدارة الاستراتيجية للشركة من خلال البناء المؤسسي والتخطيط والاعتماد على التقنية الحديثة ووضع نظام رقابة فعالة وكذلك إيجاد أنظمة معلومات مالية وفنية وإدارية وبشرية متكاملة ومؤتمتة، بهدف معالجة الصعوبات التي كانت تعاني منها، خاصة المتعلقة بالإشكالات التنظيمية الكبيرة والتي قد تتجم في بعض شركات القطاع العام عن انتشارها بجميع المحافظات وتعدد اختصاصاتها.
4. من الضروري أن تمارس الشركات المندمجة أعمالها في نطاق شخصيتها الاعتبارية واستقلالها المالي والإداري وإضفاء الطابع التجاري عليها ومنحها الصلاحيات اللازمة لهذا الغرض مع ربط كل مؤسسة أو شركة بمجالس إدارة فعالة مع إعداد أنظمة خاصة لعمل هذه الشركات، أي العمل بعقلية الشركات التجارية التي تهدف لتحقيق الربح وتخفيض النفقات بعيداً عن تدخل الحكومة، لكن تحت رقابتها.
5. ضرورة الاستفادة من تجارب بعض الشركات في بلدان وصل فيها الدمج لنتائج إيجابية بكل ما تحمل هذه الكلمة من معنى وهذا بدوره سيوفر أعباء وتجارب كثيرة قد تخضع لها الشركات ريثما تميز بين ما هو مفيد وما هو سلبي في عملها.
6. تعزيز دور مراقبي الحسابات في مشروع الاندماج، وتمكينهم من أداء دورهم وإبراز آرائهم في هذا المشروع، من خلال إرفاق تقاريرهم عن الاندماج مع المشروع الذي يعرض على المساهمين.



## المراجع

### 1. المراجع العربية:

أولاً: الكتب:

1. بريري، محمود، الشخصية المعنوية للشركة التجارية-شروط اكتسابها وحدود الاحتجاج بها، دراسة مقارنة-القانون المصري-الفرنسي-الإنجليزي: ط 2، دون دار نشر، 2002.
2. البساط، هشام، 2001، تحديث وتطوير القطاع المالي والمصرفي في سورية: صندوق النقد العربي، بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية السورية، دمشق.
3. بصبوص، فايز إسماعيل، اندماج الشركات المساهمة العامة والآثار القانونية المترتبة عليها: ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
4. تادرس، خليل، الشركات التجارية: دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر.
5. الجبوري، مهند، 2003، اندماج الشركات-دراسة مقارنة-بحسب التعليمات (2010/6) الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ 2010/8/3 بما يخص المصارف العاملة في فلسطين.
6. جويحان، معن عبد الرحيم، النظام القانوني لتخفيض رأس مال شركات الأموال الخاصة-دراسة مقارنة: دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
7. الخرابشة، سامي، التنظيم القانوني لإعادة هيكلة الشركات المساهمة العامة-دراسة مقارنة: ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008.
8. الدسوقي، محمد إبراهيم، الجوانب القانونية في إدارة المفاوضات وإبرام العقود: مطابع الإدارة العامة للبحوث، الرياض، 1995.
9. زرزور، بن نولي، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات - دراسة مقارنة: ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2017.
10. سري الدين، هاني صلاح، الشركات التجارية الخاصة في القانون المصري: ط 2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.
11. سليم، رجب عبد الحكيم، قانون الشركات رقم (159) طبقاً لأحدث التعديلات ولائحته التنفيذية: ط 1، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 2000.

12. الشرقاوي، محمود سمير، المشروع المتعدد القوميات والشركة القابضة كوسيلة لقيامه: دون طبعة-بدون دار نشر، الرياض، 1976.
13. الصغير، حسام الدين، النظام القانوني لاندماج الشركات: ط 2، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004.
14. الطرزي، ماجد، المقارنة بين الآثار المترتبة على اندماج الشركات والآثار المترتبة على تحويل شكلها القانوني: نقابة المحامين، سورية، 2021.
15. عباد، إسماعيل. الطراد، جمعة، التشريعات المالية والمصرفية في الأردن -شرح من منظور مالي: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2008.
16. عبد الهادي، فوز، الشخصية المعنوية لشركات المساهمة العامة المحدودة في فلسطين: معهد الحقوق-جامعة بيرزيت، 2000.
17. عبيدات، مؤيد، الرقابة الحكومية على تأسيس الشركات-دراسة مقارنة: دار الحامد للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2008.
18. العبيدي، عباس، الاكتتاب في رأس مال الشركة المساهمة-دراسة قانونية علمية: دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1998.
19. العريف، علي، شرح الشركات في مصر: القاهرة، 1980.
20. العريني، محمد فريد، القانون التجاري اللبناني: الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2000.
21. العريني، محمد فريد، الشركات التجارية: دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002.
22. العريني، محمد فريد. الفقي، محمد السيد، القانون التجاري: منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2002.
23. العكلي، عزيز، الوسيط في الشركات التجارية -دراسة فقهية قضائية مقارنة في الأحكام العامة والخاصة: ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
24. العيساوي، عبد الكريم، الاندماج والتملك الاقتصاديان -المصارف أنموذج: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات، 2007.

25. قرياش، محمد، القانون التجاري (2) الشركات: منشورات جامعة الشام الخاصة، كلية الحقوق، جامعة الشام الخاصة، 2021.
26. القليوبي، سميحة، الشركات التجارية، النظرية العامة للشركات وشركات الأشخاص: ط 2، القاهرة، 1992.
27. المالكي، عبد الله، الواقع المصرفي العربي والدمج المصرفي: اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1992.
28. محرز، أحمد، اندماج الشركات من الوجهة القانونية-دراسة مقارنة: منشأة المعارف، الإسكندرية، 1985.
29. محرز، أحمد، الوسيط في الشركات التجارية: ط 2، دار توزيع المعارف، الإسكندرية، 2004.
30. المحيسن، أسامة، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس: ط 1، دار الثقافة، عمان، 2008.
31. المصري، حسني، الجوانب القانونية الخاصة لاندماج شركات الاستثمار في شركات مساهمة عادية: ط 1، دون دار نشر، 1986.
32. المصري، حسني، اندماج الشركات وانقسامها-دراسة مقارنة: دار الكتب القانونية، مصر، 2007.
33. ملش، محمد كامل، موسوعة الشركات التجارية: مطبعة قاصد خير، القاهرة، 1980.
34. موسى، محمد، اندماج البنوك ومواجهة آثار العولمة: دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2010.
35. ناصيف، إلياس، موسوعة الشركات التجارية: الجزء الرابع، شركة التوصية البسيطة وشركة المحاصة: ط 3، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، 2010.
36. ياملكي، أكرم، القانون التجاري-الشركات-دراسة مقارنة: ط 3، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
37. يونس، علي حسن، النظام القانوني للقطاع الخاص والقطاع العام في الشركات والمؤسسات: دار الفكر العربي، القاهرة، دون سنة نشر.

## ثانياً: المقالات والدراسات:

1. إسماعيل، محمد حسين، الاندماج في مشروع قانون الشركات الأردني: مؤتة للبحوث والدراسات، مج 1، ع 1، الأردن، 1986.
2. الخصاونة، غيث، المركز القانوني لشركات المساهمة الداخلة في عملية الاندماج ومدى تأثيرها بالدمج وفقاً لأحكام القانون البحريني والمقارن: مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، ع 31، جامعة الأزهر، الجزء الرابع، 2016.
3. السعيدة، منصور، أثر الاندماج على أداء شركات التأمين الأردنية: المجلة العربية للمحاسبة، مج 3، ع 1، مايو 1999.
4. الشمري، طعمة، الجوانب القانونية لدمج البنوك الكويتية -دراسة مقارنة: مجلة الحقوق، جامعة الكويت، ع 1، 1991.
5. الفليتي، سالم، أثر اندماج الشركات على حقوق الدائنين دراسة تحليلية مقارنة بين القانون العماني، المصري، الأردني: المجلة القانونية، مج 8، ع 2، 2020.
6. المدني، بابكر، اندماج الشركات في القانون السوداني -دراسة مقارنة: مجلة القلم للدراسات السياسية والقانونية علمية دولية محكمة، ع 2، السودان، 2022.
7. مجلة الأحكام العدلية الصادرة عن الدولة العثمانية تمثل القانون المدني الساري في فلسطين حتى اليوم: منشورة في مجموعة عارف رمضان، 1930.

## ثالثاً: الرسائل العلمية:

1. أبو زينة، أحمد، الإطار القانوني لاندماج الشركات التجارية: دراسة مقارنة (القانون الفلسطيني، الأردني، المصري): أطروحة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2012.
2. أحمد عبد الوهاب، سعيد، الإطار القانوني لاندماج الشركات التجارية: دراسة مقارنة القانون (الفلسطيني، الأردني، المصري): أطروحة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2012.
3. بلقيوس، زهيرة، أثر اندماج الشركات المساهمة: رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، 2020.

4. البيطار، حسام. نمر، محسن، الاندماج والتملك-إعادة بناء الشركات: مجلة المساهم، ع 2، شباط، 1997.
5. حماد، آلاء، اندماج الشركات وأثره على عقود الشركة المندمجة -دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، كلية الحقوق والإدارة العامة، جامعة بيرزيت، فلسطين، 2012.
6. حماد، محمد علي، اندماج الشركات التجارية وفقاً لقانون الشركات الأردني: رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1996.
7. حمد، نافذ، اندماج الشركات التجارية: مذكرة لنيل شهادة الدراسات المعمقة، شعبة قانون العقود والاستثمار، جامعة تونس المنار، كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، 2002.
8. الرشيد، حمد، النظام القانوني لاندماج الشركات -دراسة مقارنة بين القانون الكويتي والقانون المقارن: رسالة ماجستير جامعة الكويت، 2004.
9. زيدان، عبير، الآثار القانونية لاندماج الشركات - دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، كلية القانون، 2017.
10. الزيرة، علياء، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانون المصري والبحريني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق-جامعة القاهرة.
11. صرخوه، يعقوب، الأسهم وتداولها في الشركات المساهمة في القانون الكويتي: رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1982.
12. طاهري، بشير، اندماج الشركات التجارية في القانون الجزائري: أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2016.
13. العازمي، خالد، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الشركاء والدائنين: رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2004.
14. العازمي، مشعل، النظام القانوني لاندماج الشركات المساهمة العامة - دراسة مقارنة بين القانون الأردني والكويتي: رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة آل البيت، الأردن، 2009.
15. عبد الصبور، فتحي، الشخصية المعنوية للمشروع العام: أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1973.

16. عريوة، رشيد، أساليب وطرق اندماج الشركات-دراسة مالية ومحاسبية: رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2011.

17. الممتوني، عبد الرحمن، اندماج الشركات بين حتمية التركيز الاقتصادي والحاجة إلى الحماية القانونية: رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2004.

18. المعموري، عروبة، التنظيم القانوني للمرحلة السابقة على التعاقد-دراسة مقارنة: رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، 2008.

#### رابعاً: القوانين والمراسيم والتقارير:

1. قانون الشركات السوري، المرسوم التشريعي رقم 29، 2011، المادة 218.

2. قانون الشركات التجارية الكويتي لسنة 1960.

3. قانون الشركات التجارية البحريني لسنة 1975.

4. قانون الشركات التجارية الاتحادي الإماراتي لسنة 1984.

5. قانون الشركات التجارية العماني رقم 18/2019، المواد /179-180-181/.

6. قانون التجارة الفرنسي، المادة (3/236).

7. قانون الشركات المصري مادة رقم 159، لسنة 1981.

8. قانون الشركات المصري، المادة (2/185).

9. قانون الشركات السوري، المادة (218).

10. القانون التجاري الجزائري، المادة 2/756.

11. محكمة التمييز الأردنية، حقوق رقم 697/1995، منشور في مجلة نقابة المحامين الأردنيين، 1995.

12. قانون الشركات الأردني لسنة 1997، المادة 133.

13. المصرف التجاري السوري، التقرير السنوي، 2013-2015.

14. وزارة المالية (2007) النظام الداخلي للمصرف التجاري السوري، دمشق. المعتمد بالقرار رقم (155) بتاريخ 2007/4/19، المادة رقم 2.

15. مصرف سورية المركزي، النشرة الربعية، المجلد 38، العدد 1-2، عام 2000.

16. مصرف سورية المركزي، التقارير السنوية، 1996-2000.

17. المرسوم التشريعي رقم 6/ لعام 2017، سورية.

- **Books:**

1. "A Guide to the ExxonMobil Historical Collection, 1790–2004: Part 1. Historical Note" 'Dolph Briscoe Center for American History.
2. Bezard, P., **La société anonyme**: Montchrestien, Paris, 1986.
3. Bruce Myers & Jim Peters, Six M & A Transition Principles for Boards, in: **Directors & Boards, Boardroom Briefing, A publication of Directors & Boards magazine, Mergers & Acquisitions**, 2006.
4. Claude Champaud, **Nouvelle technique de concentration**, éd librairie technique de monitpelier, 1971.
5. Dawson, Jennife, **Exxon Mobil campus 'clearly happening**: Houston Business Journal, 2010.
6. Frank Ceddaha, **Fusion- Acquisition: evaluation, négociation, ingénierie**, éd economica, 2007
7. Gerard Lyon-cean, **Etude Analytique de travail**, éd Dathon, 1988.
8. Herbert Hovenkamp, **Merger Actions for Damages**: Hastings Law Journal, University of California, Hastings College of the Law, Vol. 35, Issue 6, July 1984.
9. Kangm E., Others, **The Strategic Process of Merger and Acquisition (M&A) Market Using Integrating Change Management**: Journal of Distribution Science 18-6, 2020.
- 10.L. H. Leigh, V. H. Joff, **Introduction to Company Law**, 4th London, 1987,
- 11.Maurice Cozian, **Alian Viandier ET Florence Deboissy: Droit Des Sociétés**, 24 edition, LexisNexis, 2011.
- 12.O'Brien, Michael , **Exxon and the Crandon Mine Controversy**: Badger Books, 2008.
- 13.Patric A. Gaughan, **Mergers Acquisitions and Corporate Restructurings**: John Wiley & sons, New York.
- 14.Philippe Delebecque, **Le Régime Juridique Des Sociétés Commerciales Dans L'espace Ohada**: L.G.D.J, 2005.
15. Richard Brealey & Stewart Myers, **Principles of Corporate Finance**: 4th, Ed, Mcgraw – Hill Company, 1996.
- 16.Symington, William A. **Heat Conduction Modeling Tools for Screening in Situ Oil Shale Conversion Processes** : 28th Oil Shale Symposium 'Colorado School of Mines, 2008.



17. Sapulka, Agis, **Exxon Moves on Sakhalin Oilfield Deal**: The New York Times. 1996.
18. **Valero acquires California refinery, outlets**: Oil & Gas Journal, Pennwell Corporation, 98, 3/2000,
19. Wim Dejonghe & Wouter Van De Voorde, M & A, **Kluwer Law International**: The Hague/London/Boston, 2001.
20. Wei Xinjiang, **Regulation on Merger and Division of Foreign-funded Enterprises: the first legislation in China**, westlaw, 2012.
21. Weiland, Achim 'BP acquires Veba Oel and Aral. Post-Merger Integration and Corporate Culture 'Bertelsmann Stiftung, 2008.
22. Xiaoyang Zhang, **More involvement in real business; assessing China's FIE holding companies**: Journal of Business Law, 2002.
23. Yves Guyon, **Droit Des Affaires**, Tome 1, 12e édition, Economica, 2003.

- **Article & Journal:**

1. Ajay K. Mehrotra, **The Public Control of Corporate Power: Revisiting the 1909 U. S. Corporate Tax from a Comparative Perspective**: Theoretical Inquiries Law, Vol. 11, Issue 2, July 2010.
2. Dan W. Puchniak, **The Efficiency of Friendliness: Japanese Corporate Governance Succeeds Again Without Hostile Takeovers**: Berkeley Business Law Journal, Vol. 5, No. 2, 2008.
3. Thomas. Th., Papadopoulos, **Regulatory approaches to cross-border mergers: exercising the right of establishment**; European Law Review, Vol. 36 (1), 2011.

3. **المواقع الإلكترونية:**

أ. **المواقع العربية:**

1. البنك الأهلي التجاري السعودي، نبذة عن الأهلي، عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)
2. البنك الأهلي السعودي، التقرير السنوي لعام 2018م عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)
3. الأهلي التجاري" يوقع اتفاقية اندماج ملزمة مع "سامبا المالية عن الموقع: [www.argaam.com/ar/](http://www.argaam.com/ar/)
4. البنك الأهلي السعودي، "أخبار البنك الأهلي التجاري ومجموعة سامبا المالية يوقعان اتفاقية اندماج ملزمة". عن الموقع الرسمي، [www.alahli.com](http://www.alahli.com)

5. إعلان البنك الأهلي التجاري عن انتهاء فترة اعتراض دائني مجموعة سامبا المالية ونفاذ اندماج مجموعة سامبا المالية في البنك الأهلي التجاري " أخبار السوق المالية السعودية (تداول)، بتاريخ 2021/4/1 عن موقع السوق المالية السعودية:

www.tadawul.com.sa

6. تعريف بشركة (Lafarge Holcim) عن الموقع <https://www.lafargeholcim.com/>

7. الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري:

[http://cbs-bank.sy/ComercialBank\\_content.php?subcatid=52](http://cbs-bank.sy/ComercialBank_content.php?subcatid=52)

ب. المواقع الأجنبية:

1. [https://corporate.exxonmobil.com/news/newsroom/news-releases/2017/1201\\_exxonmobil-to-merge-refining-and-marketing-divisions-and-names-milton-president](https://corporate.exxonmobil.com/news/newsroom/news-releases/2017/1201_exxonmobil-to-merge-refining-and-marketing-divisions-and-names-milton-president).
2. [www. FoxNews.com/tech/2013/04/17](http://www.FoxNews.com/tech/2013/04/17) "Apple loses title of world's most valuable company to Exxon" ،Fox News ،17.
3. [www.Fortun.com](http://www.Fortun.com)"Fortune 500" ،Forbes.
4. [www.ft.com/cms/s/2](http://www.ft.com/cms/s/2)"The new Seven Sisters: oil and gas giants dwarf western rivals" ،Financial Times
5. [www. eia .gov/FTPROOT](http://www.eia.gov/FTPROOT)"EIA – Statement of Jay Hakes" ، Tonto.eia.doe.gov.
6. [marketwatch.com](http://marketwatch.com)"Exxon Mobil Corporation Announces 2013 Reserves Replacement Totaled".
7. [www. Hydrocarbons Technology.com](http://www.HydrocarbonsTechnology.com) "Top 10 large oil refineries"
8. [www MiningTechnology.com](http://www.MiningTechnology.com) "Carbones del Cerrejón, Colombia" ، Mining Technology
9. [www FundingUniverse.com](http://www.FundingUniverse.com) "Tosco Corporation" company history.
10. Pearson, Anne and Ralph Bivins. "Exxon moving corporate headquarters to Dallas October 15, 2012, on: <http://www.chron.com/CDA/arc>.
11. [www.news.bbc.co.uk/2/hi/business](http://www.news.bbc.co.uk/2/hi/business)."Oil merger faces monopoly probe" ،BBC News,12/1998.
12. [www.ny Times](http://www.nyTimes) "Exxon and Mobil Announce \$80 Billion Deal to Create World's Largest Company" ،NY Times.
13. [www.europa.eu](http://www.europa.eu)"Commission agrees to dissolution of BP/Mobil Joint Venture, a European fuel and lubricants producer and retailer; the

dissolution was a condition of the ExxonMobil merger clearance decision" (European Commission).

14. Wilke, John R. Barrionuevo, Alexei; Liesman, Steve "Exxon-Mobil Merger Gets Approval; FTC May Be Tougher on Future Deals" (The Wall Street Journal, /12/1999).
15. [www.ftc.com](http://www.ftc.com) "Exxon/Mobil Agree to Largest FTC Divestiture Ever in Order to Settle FTC Antitrust Charges; Settlement Requires Extensive Restructuring and Prevents Merger of Significant Competing U.S. Assets" (Press release) (Federal Trade Commission.30/11/1999).
16. [www.wsj.com](http://www.wsj.com) "Anglo American to Buy Copper Mines In Chile From Exxon for \$1.3 Billion" (The Wall Street Journal, 3/5/2002).
17. <https://corporate.exxonmobil.com> "Annual Report 2020 " (PDF).
18. lafarge holcim ,rapport annuel 2015, [https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/lafargeholcim\\_ra2015\\_fr\\_160405\\_screen.pdf](https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/lafargeholcim_ra2015_fr_160405_screen.pdf).
19. [https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/03022017-finance-lafargeholcim\\_annual\\_report\\_2016-fr.pdf](https://www.lafargeholcim.com/sites/lafargeholcim.com/files/atoms/files/03022017-finance-lafargeholcim_annual_report_2016-fr.pdf)